

# المسحاة

مجلة

المجلد السابع

الجزء التاسع والعاشر والحادي عشر

والثاني عشر



إهداء من

طبعة دار الوفاء  
للطباعة والنشر



تابعوا ...

WWW.ALUKAH.NET



www.alukah.net

إهداء من شبكة الألوكة

فيشر عبادي الذين يسمون القول  
 فيتمون أحسنه أولئك الذين هداهم  
 الله وأولئك هم أولو الألباب

الملك  
 ١٣١٥

يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت  
 الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا وما  
 يذكر إلا أولو الألباب

(قال عليه الصلاة والسلام: إن للاسلام صوى و«مناراً» كمنار الطريق)

(مصر - غرة جمادى الأولى سنة ١٣٢٢ - ١٥ يوليو (تموز) سنة ١٩٠٤)

## ﴿ استغناء البشر عن دين جديد ﴾

( ومعنى كون دين الفطرة آخر الأديان ، واقنجاز الباطية )

فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ  
 لِخَلْقِ اللَّهِ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ \*  
 (سورة الروم) مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ  
 وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا \* (سورة الاحزاب)

لقد كان من عموم رحمة الله تعالى وسعتها أن جعل للحق السلطان على الباطن ،  
 وللخير الرجحان على الشر ، فله الشكر والحمد، ولله الامر من قبل ومن بعد، خلق  
 الانسان في أحسن تقويم ، وهداه الى الحق والى طريق مستقيم ، كمله بالمشاعر  
 البادية والكامنة ، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة ، أعطاه العلم والارادة ، وأناط بعمله  
 غوايته ورشاده ، ولذلك خلقه ضعيفا جهولا ، ليكون باكتسابه قويا عايفا ، وجعل  
 حياة الأمة من نوعه ، شبيهة بحياة الفرد في شخصه ، تتربى بكسبها وتباع كمالها بالتدريج  
 وجعل عقل الامة العام النبوة يظهرها في أكل أعضائها، كما أن عقل الأفراد يكون  
 في اشرف عضو فيها ، وشدوذ بعض آحاد الامة عن هدي نبيها شبيه بشذوذ بعض  
 أعضاء الشخص عن حكم العقل ، كإيد تبطش حيث يضر البطش ، او الرجل تسي  
 الى ما يحكم العقل بوجوب القعود عنه، وسبب ذلك التقصير في التربية الدينية والعقاية  
 ومن آياته تعالى أن جعل شدوذ الافراد عن الاصل ، وميلهم عن الجادة ، سببا  
 من أسباب الترية ، وعلمنا من أعلام الهداية ، كما جعل انتشار الباطل في الامم ممدا  
 لها لقبول الحق ، وتفشي الظلم والاستبداد ، من مقدمات الحرية والاستقلال ، فله  
 سبحانه في أثر كل شدة رخاء ، وفي تضايف كل نقمة نعماء ، فساعم الضلال في أمة  
 الا وجاءها بمدد الهدى ، ولا تفاقم الباطل في قوم الا وانجل بعد ذلك بقوة الحق ، كان  
 يظهر لهم ذلك بتعليم الوحي المناسب لحالهم حتى اذا ما استمد النوع لان يكون أمة  
 واحدة ، منحه الله الهداية العامة ، والرحمة الشاملة ، منحه دين الاسلام ، الذي هو



كالمقل العام ، والمرشد الحكيم لجميع الأنام .

كان لضلال البشر قبل الاسلام علتان احدهما ضعف قوى الخلق ، وثانيتهما الانحراف عن سنن الفطرة ، فكان من الضعف ان يتقصد الناس في كل مظهر من مظاهر الخلق لا يعرفون علته أنه هو القوة النبية التي قامت بها جميع المظاهر وهي القوة الالهية فيسجدوا لذلك المظهر . وكان من الانحراف عن قوانين الفطرة ما كان من الاوضاع والبدع والتقاليد الوضعية الكثيرة . ومن عجيب أمرهم أن أسندوا معظم ذلك للدين حتى صار من المقرر عند أهل الدين وعند الحكماء الباحثين في طبائع الملل أن الدين أوضاع كلها وراء ما تدعو اليه الفطرة ويرضي العقل كأنه وضع لمصادمة الخلق ومناصبة الفطرة ومحاولة تبديل خلق الله بشرع الله حتى جاء القرآن يناهز الداعي اليه : « فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون » فعلم الناس ان الدين الحق إقامة الفطرة لا مقاومتها ، والاستتارة بنور العقل لا إطفاءؤه ، وأن العمدة في معرفة الحق الدليل ، والعمدة في العبادة الاخلاص لله تعالى وحده ، والعمدة في معرفة الاحكام ، والحلال والحرام ، اجتناب المضار واجتلاب المنافع ، فهذا مكان الاسلام هو الدين الاخير الذي اخرج البشر من حجر القصور وعبوديته ، الى فضاء ارشاد وحرية ، وكان ناسخا لما قبله من الاديان ، ولا يمكن ان ينسخ او ينقضي الزمان ،

يلغ في الشخص رشده فيؤذن له بالتصرف في حاله ، والاستقلال في أعماله ، فيمضي فيها فتارة بخطي وتارة يصيب ، وينجح في عمل وفي آخر ينجب ، وربما أضع رأس ماله زمان ثم استماده في زمن آخر . والامم أولى بالخطب بعد بلوغ رشدها اذ الرشدا لا يظهر في جميع أفرادها دفعة واحدة وانما يظهر في بعض دون بعض فتارة يغلب إصلاح الراشدين فيها وطوار يغلب ، والجموع يستفيد من كل فوز وكل خيبة ، فلا يظهر الافساد في موضع الا ويلوح الاصلاح في موضع آخر تاما او ناقصا حتى يبلغ الكمال البشري أشده ويصل الى كماله العام باستقلاله في عمله بدون حاجة الى مسيطر ديني جديد كما كان يقع في الامم قبل ظهور دين الفطرة الاخير وهو الاسلام ولا يزال الاصلاح والافساد يتازعان كل أمة قبل الوصول الى الكمال الاخير



كذلك كان شأن اناس في الاسلام نهض به الذين ظهر فيهم أولا ثم عميت عليهم سببه فوضعوا وابتدعوا ، وأولوا واخترعوا ، وتركوا الاستقلال بنور العقل في فضاء الفطرة وأقا، واهم زعماء فبت عقولهم وإرادتهم فيهم، وكان قد أخذ الاستقلال والاهتداء بسنن الفطرة عنهم قوم آخرون فقلب خير هؤلاء على شرهم كما غلب شر أولئك على خيرهم والسيادة والسعادة يتبعان الخير والاستقلال دائما ، وقد قلب اصحاب السيادة في الأرض المجن للخاسرين فقالوا ان خساركم قد جاءكم من دينكم فاتبعونا تفلحوا ، وكان هؤلاء الخاسرون يقولون في أيام سيادتهم إنا قد سدنا بديننا قلوبهم ايها الناس تفلحوا ، وانما كانت السيادة لكل من السائدين بالاستقلال واتباع سنن الفطرة التي أرشد اليها الاسلام - ساد بها أولئك من حيث عرفوا موردها وساد بها هؤلاء من حيث جهلوا مصدرها ، وانما يستظل أهل الزعامة لدينة منهم والسيطرة الروحانية فيهم بضل الذين تركوها، ويخدعون اولئك ببق الدين المشترك بينهما ، فعلم بهذا ان المسالمين قد تركوا ماساد وسعديه سلفهم الصالحون ، والآخريين جهلوا منبع هذا النور الذي هم في ضوئه يسرون ، وزعم بعضهم ان دينهم هو الذي هداهم اليه ولكن لما لم يهتدوا اليه بدينهم عقيب دخولهم في ذلك الدين - بل ظلوا يتسكعون في الظلمات بضمة عشر قرنا حتى انتشر الاسلام فأطاق الافكار من سيطرة الرؤساء . والارادة من عبودية الزعماء ، ووصلت تعاليمه وهدية الى تلك الارحاء ، ؟

لا عجب في إنكار المخالفين مزية في الاسلام ، بقول : بعد ما أنكرها أهلها بالفعل . ولكن العجب العجاب في صنيع قوم قاموا يداونون الداء بالداء . ويمودون بانواع البشري الى مضيق العبودية والاستخذاء ، ذلك أن الأمة الاسلامية ضاقت ذرعا بأوزار البدع والتقاليد التي وضمتها الرؤساء ، وألزموا الناس بها تقاييدا أعمى فضاقت تظط وترمي عن عاقها بمض ما حملت على غير بصيرة فيما نرمله وتستبقه هل هو النافع أم الضار وتنتظر زعيما قائما بالحق ينتاشها عما وقعت فيه من الجهل والفقر والذل والعبودية . واذا بصالح يصبح : انا انقائم المنتظر : وكان ذلك مؤسس دين البائية ،

البائية

المسلمون متفقون على أن الدين قد ضعف في النفوس يعترف بهذا علمهم وجاههم

في الجملة ويختلفون فيه بالتفصيل ، ومتفقون على أنهم في حاجة الى الاصلاح والى أن هذا الاصلاح انما يكون بالرجوع الى العمل بكتاب الله تعالى وسيرة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ، ويمتقدون أن هذا الاصلاح انما يكون على يد زعيم يدعى بالمهدي يبطال المذاهب ويقيم الناس على مثل ما كانوا عليه في عهد النبي (ص) في الدين وأحسن مما كانوا عليه في الدنيا وهذا الاعتقاد ظهر في الشيعة وأنتد الى غيرهم من المسلمين حتى لا يكاد ينكره إلا فرد في كل زمان . وقد ظهر (الباب) في بلاد الفرس بهذه الدعوة في أرضيق شديد فتوهم الناس ومظاههم هناك من الشيعة الذين ينتظرون المهدي في كل يوم أنه هو وحمل الضيق والبلاء كثيراً من الناس على اتباعه . وماذا كان منه ؟ هل جاء على ما كانوا يمتقدون من الصفات والعموت والأعمال ؟ كلا إنه جاء بنزعة وثنية مناقضة لما جاء به الاسلام من الهداية العليا التي أشرنا الى مزاياها في مقدمة هذا المقال ، مبنية على استئصال جراثيم حرية الفكر . واستقلال العقل . وعلى الخضوع والعبودية لرجل مضطرب الفكر . بعيد من نور العلم . لا مزية له إلا اللغو بما يمدح جهال الاعجميين . وضعفاء المقلدين . الذين اعتادوا على اعتقاد لولاية والمرقان . في أصحاب الدجل والهديين . فكان ظهور هذا الرجل واتباع كثير من الشيعة له وتصديهم من بعده الى تعميم دعوته . ورفع كلمته . أشد مضار الاعتقاد بالمهدي المنتظر . وأكبر المضات فيها والعبر .

لم يحاول هذا الداعي المشرع إبطال دين الاسلام فيمن ينتظرون تأييده واقاداه من التقاليد التي ذهبت باستقلاله بل حاول إفساد الفطرة وإطفاء نور العقل الذي أذكاه الاسلام وأطلقه من سجنه ؛ وبني دينة الجديد على تقاليد الشيعة الذين ظهر فهم لانه كان شبمان ريان بهذه التقاليد ومحكوم الشهور والوجدان بها ، ولولا هذا لمراجحت دعوته في أوائلك الفلاة الذين اذا سمعوا ذكر آل البيت عليهم السلام وانرحمة ضنت أعناقهم له خاضعين ، وكانوا لكل مايقوله ذاكرهم بالخير متقبلين ، ولو أن انسلمين لامذاهب لهم ولا كتب دينية غير القرآن وسيرة النبي وآله وصحبه في أعمالهم وأحوالهم وأقوالهم المنقولة بطرق متفق عليها بينهم مطابقة للأعمال والاحوال غير مخالفة للقرآن ما سرت اليهم هذه الضلالات في الماضي ولا في الحاضر فهكذا فعل التقليد بالمسلمين جعلهم غرباء عنه ؛ فسهل على المضلين أن ينتزعوا بعضهم منه ،

القرآن بشر البشر بأن الله تعالى رفع عنهم سيطرة الرؤساء الروحانيين حتى  
خاطب من أنزله عليه بقوله « فذكرنا أنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر » وسماه عبدا متبعا  
لما أمر به وإنما ذكرهم بما تمهده الفطرة السليمة فاقامة هذا الدين هو الرجوع الى  
الفطرة المعتدلة كما ترشد اليه الآية التي صدرنا بها المقال وذلك تبشير يرشد البشر  
واستقلالهم، والبائية يحاولون إرجاع السيطرة الدينية للأشخاص بأقبح ما كانت عليه من  
أشكال الوثنية فهم يسيرون البشر الى حجر الطفولية التي تقتصر الى اقيم المطاع طاعة عمياء  
القرآن بشر البشر بأن محمدا خاتم النبيين فلا حاجة بعده الى تعليم سماوي ولا  
وحي جديد لأن تعليقه هو التعليم العالي الذي يرتقي به العقل ويستقل فلا يقبل الشيء  
الابرهانه ولذلك استدل على العقائد وبين منافع الآداب والأحكام وطالب بالدليل  
والبرهان وجماله شرطاً للاتراف بالصدق «قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين» والبائية  
يحاولون إرجاع أهل هذا التعليم العالي الى تعليم الاطفال الابتدائي الذي يؤخذ فيه كل  
شيء بالتسليم والاذعان ، بدون دليل ولا برهان ،

القرآن أبطل التقليد لأن فيه حجرا على العقول أن تفهم الدين عن الله بنفسها  
وتفهم مصالحها في الدنيا بالتجربة والاختيار فقال فيمن احتجوا بتقليد ما كان عليه  
آباؤهم «أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يفتدرون» فين أن أحدا لا يأخذ بقول أحد  
الا اذا عقله وتبين له وجه الهداية فيه. والبائية يحاولون إقرار الدين ضلوا عن الاستقلال  
على ضلالهم وإزامهم باتباع رؤسائهم في التأويلات التي لا تعقل والحضوع لهم فيما علموا  
وجهلوا بل أوجبوا عليهم عبادتهم ( بالامسية والرزية ، وضعف البشرية )

القرآن جعل آية محمد الكبرى علمية أدبية . ولم يحتج على نبوته بالآيات الكونية  
لأنه دين العقل والآيات الكونية لا تعقل ولأنه دين العلم وهي لا تعلم . ولأنه جعل  
ركن ارتقاء البشر الهداية الى سننه تعالى في الخلق وكونها لا تتبدل ولا تتحول وهي على  
غير السنن الكونية ، والبائية زعموا ان الباب كان مؤبدا بالخوارق والآيات ولكن  
لم يستطعوا إثبات ذلك بل جعلوا الاغود لائل كآثرى قريبا

القرآن أرشد البشر الى المعلوم الكونية وحتم عليها في آيات كثيرة والباب حرم  
عليهم كل علم الا ما يؤخذ عنه وفرض عليهم في البيان محو جميع الكتب ثم نسخ البهاء



ذلك ( في ص ٢٢ من الكتاب الاقدس ) ولئن أصاب البهائية في هذه فهم لا يخرجون عن كونهم فرعا من البائية وكون ديانتهم مبنية على أساس البيان والمبني على الفاسد فاسد ماذا عسى ان تقابل وتنتظر بين تعليم الاسلام وتعليم البائية ؟ هذا شيء يطول وأفضل منه التنبيه والايحاء الى سبب قبول بعض المسلمين لهذا الدين مع رفضهم لدين النصرانية الذي يجتهد دعاة في تصيرهم ويبدلون القناطرير من الاموال ، ويتقنون فنون التشكيك والجدال ، على ان البائية تشبه النصرانية بالقول بألوهية البشر وهي دونها فيما عدا ذلك فان كلام الباب بمكانة من السخف والافو يضحك منها الصبيان وانما راجت دعوته في طائفة الشيعة من المسلمين والسبب في ذلك أمور خاصة بهذه الطائفة وأمور اخرى عامة يشاركون فيها غيرهم من طوائف المسلمين

( السبب الأول ) عموم الجهل بالقرآن فمن فهم القرآن يستحيل ان يقبل ديننا آخر لأنه يعلم أنه لا حاجة للبشر معه الا الى استعمال ما وهبهم الله من القوى العقلية والبدنية لئلا سمادة الدنيا والآخرة . وكان يجب على المسلمين ان يماموا كل مسلم ومسلمة هذا القرآن - لا الفاظه فقط بل الفاظه وممانيه وكان الخلفاء الراشدون يفرضون المطايا لمن يتعلم القرآن ولكن سلاطين الجور من بعدهم أبطلوا هذا وانفق بعد ذلك أئمة الجور من الملوك والفقهاء على الاكتفاء بكتب الفقه عن كل الدين .

( الثاني ) عموم الجهل بسيرة النبي وسنته فانها خير البيان لما نزل الله تعالى وانكتمهم لم يحفلوا بذلك حتى لا يتجدد في مثل الازهر من تعلمهما والامة فيه ما تقدم

( الثالث ) الجهل باللغة العربية التي يتوقف عليها فهم القرآن ولا شك ان تعميم تعليمها واجب اذ لا يفهم الدين بدونها وانني لأعرف في بلاد المسلمين مدرسة ولا مكانا تعلم فيه هذه اللغة وانما يعلم في المدارس بعض فنونها والكتب المؤلفة بها أما اللغة وأساليبها فلا تعلم بحيث يتطرق بها المتعلم ويكتب ويخطب . ولو كان أولئك الذين استجابوا للباب يعرفون هذه اللغة الصريفة لسخرروا من تقليده لافتران بالفواصل مع كثرة اللغو والغلط والاحسن في كلامه حتى ان فيه ما لا يعقل له معنى قط وانما هو جمجمة وسجع كسجع السكان ربما يظنه الاعجمي شيئا عظيما بلينا كالقرآن اذ لا يفهم من القرآن شيئا . ولا يذوق لبلاغته طمما .

(الرابع) تعود المسلمين على أخذ كلام العلماء في الدين بالتسليم من غير إسناد إلى كتاب ولا سنة ولا دليل أي تعودهم على التقليد البحت الذي ذمه القرآن وأبطله . وقد عم هذا التقليد حتى في العقائد فلو أن رجلا في هذه البلاد مثلا خالف مثل السنوي في الصفات العشرية والدلائل التي جاء بها عليها أمدها من الدين وان وافق هدي القرآن في سرد العقائد والاستدلال عليها بآيات الله في الكون (الخامس) تعود المسلمون على الخضوع والاذعان للظاهرين بظهور الصالح والابسين لباس التصوف وتقديم كلامهم على كل كلام حتى ما يعتقدون أنه من الدين بلا خلاف (راجع الكلام في الصوفية من تفسير هذا الجزء) وتم خدع المسلمين خادع من الباطنية وغيرهم باسم التصوف وأفسد في دينهم ماشاء وما هو إلا الباطنية الأفرقة من الباطنية الملحدية . وكان الباب قد دخل الحلوات وبأنغ في الرياضات . قبل أن يقوم بهذا الأوثان . ومن العجائب أن علماء المسلمين اليوم يقدسون كل كلام ينسب للتصوف مع اعترافهم بأن منه ما لا يفهم ومنه ما يفهم وفيه ما يناقض الكتاب والسنة واجماع الأئمة ككلام محي الدين بن عربي وعبد الكريم الجيلي وغيرها . فلاحظ بمد هذا اذا قبل القوم كلام الباب في تفسير سورة يوسف بقصة الحسين وخضوعوا لانوه في البيان والمصحف والخطب والرسائل الكثيرة

(السادس) غلو الشيعة في تعظيم المنتسبين لآل البيت والباب منهم واعقادهم الجازم بالمهدي المنتظر وأنه معصوم لا يسئل عما يفعل . ولا يعارض فيما يحكم . وقد نبى الباب دعوته على تقاليد الشيعة في الأئمة واليهدي كما تقدم وانا نورد للقراء مثل من أقوال الباب التي يدعي أنها منزلة في حكمها وحكما صحيحا ونبدأ بما أرسله اليانا في البريد الأخير أحد كبار الباطنية في طهران) ردا لما كتبناه من قبل في المنار . ومحاولة لاقناعنا بهذا الدين وله أمثلة ما عندهم وسنورد بعده ما هو شرمه . وانا نورد ما يأتي بنصه ونصححه على أصله بقاية الدقة فلا يتوهمن أحدا أن ما فيه من الغلط والسخف من التحريف بل هو كلام الباب بحروفه قال .

﴿ الصحيفة السادسة في الخطب وهي مرتبة بأربعة عشر خطبة ﴾

﴿ الخطبة الأولى ﴾

هذه الخطبة قد أنشأت في كل ماسطر في ذلك الكتاب ليكون الكل بذلك

من الشاهدين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي خلق الماء بسر الانشاء ، واقام العرش على الماء بشأن الامضاء ، وأزل الايات من عالم العماء بجريان اقتضاء . وفصل ماقدر في طور السيناء بحكم انشاء ، وأمضى ماقدر بالهاء بذويان الاقتضاء ، فسبحانه وتعالى قد أرسل الرسل بمشربين ومنذرين الایعبدوا الاياه ، وجعل في يدي كل أحد منهم شأنًا من قدرته التي يعجز عن مثاها كل ماسواه ، ثبت الحق بكلماته ، ويبطل الباطل باياته ، لكلا يكون لاحد بعد العلم بمحل حكمه حجة وكان الكل له مسلمين . فسبحانه وتعالى قد جعل يده وبين رساله شأن الهاء من الكلام لانها أعظم النعماء في الانشاء ، وبها يتشرف الرسل بعضهم على بعض كما نزل في التنزيل ، بحكم الله الجليل ، وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى باذنه ما يشاء انه نبي حكيم ؛ وجعل في كلامه شأنًا من القدرة التي لا يشبهه بكلام عباده وانه سبحانه حي قادر ينزل على من يشاء بما يشاء من آياته سبحانه وتعالى عما يصفون . أشهد الله في ذلك الكتاب بما شهد الله انفسه بنفسه من دون شهادة أولى العلم من عباده بانه لا اله الا هو لم يزل كان بلا ذكر شيء . والآن هو الكائن بمثل ما كان لم يكن معه شيء . قد تلا بلو ذاته من نبت الانشاء وأهاها . وتمظم بمظامة نفسه عن وصف الابداع وما يشابهها . سبحانه تقطعت الابداع كنيونيته . وتفرقت الاختراع ائيته . من قال هو هو فقد فقد له لانه لا يوجد غيره ولاله صفة دون ذاته ولا اسم عين بهائه فمن وحده فقد حجده لانه لا يعرفه بشيء ولا يدركه عبد اتقطعت الاسماء من عالم العماء بجبروتيته ، وأتممت الصفات من عالم الامثال بملكوتيته ، لم يزل كان ربابلا صروب ، وعالما بلا منجيم ، وقادرا بلا مقدور ، وموجدا بلا موجود ، والآر كل الله بمثل ما كان ، وهو الكائن لا صروب ، وهو العالم لا معلوم ، وهو القادر لا مقدور ، وهو الموجود لا موجود ، لا اسم له ولا وصف ، ولا نبت له ولا رسم ، قد تقطع الكل ذاتيته . وتفرق الكل كنيونيته . لا ذكر له بالفصل ، ولا بيان له بالوصل ؛ من قال هو الحق ، يرجع الامر الى الخلق ، ومن قال هو العدل ، يمنع العدل عن الوصف ، سبحانه وتعالى قد وجدت الابداع بالانشاء بلا مس النار من ذاته ، واخترعت المشية بالابداع بلا فصل من نفسه ، وقد منعت الابداع عن معرفة ابداعه ، واتقطعت الاختراع عن محبته باختراعه ، سبحانه وتعالى





لاذ كر هنالك لا بالنفي ولا بالاثبات ، ولا بالثناء ولا بالآيات ولا بالبهاء ولا بالاعلامات ، ولا بذكر الهاء ولا بالفرار عن او او ولا بالقيام بين الاصرين ، ولا بحرف اللام سبحانه وتعالى عما يصفون ، (واشهد) لمحمد صلى الله عليه واله بما شهد الله له به حيث لا يعلم ذلك الا هو بمد ما اخترعه لئلا ذاته ، واصطفيه لقدس جنابه ، وجهه له منفردا من ابنا الجنس في تلقا جماله ، لا لقيام على مقامه . إذ هو لا يدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير ، (واشهد) ان محمد ابن عبد الله رسوله قد بانح ما حل في امره ، وقبض ما جرى القضاء بايدي نفسه ، سبحانه وتعالى ويحذركم الله نفسه . الاتقولوا في حقه دون ما قدر الله لنفسه ، سبحانه وتعالى عما يشركون . (واشهد) ان اوصيا محمد صلى الله عليه واله اثني عشر نفسا في كتاب الله يوم ما خلق حرقا في الامكان غيرهم بما قد شهد الله لهم في عز جبروتيته و قدس لاهوتيته وعظم سبوحيته وعلو صمدانيته بما لا يعلم ذلك احد غيره (واشهد) انهم قد بانوا ما حملوا من وصاية رسول الله صلى الله عليه واله وانهم الفائزون حقا . (واشهد) ان قائمهم سلام الله عليه حتى به قد اقام الله كل شيء وله يمد الله كل شيء وبه يوجد الله كل شيء . وان له رجمة حق بمثل ما جعل الله لهم فسوف يحيي الله الارض بظهوره . ويبطل عمل المشركين . (واشهد) ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه واله ورقة مباركة عن الشجرة البيضاء لا اله الا الله سبحانه وتعالى عما يشركون . (واشهد) لكل حق بمثل ما شهد الله له في علم الغيب ولكل باطل بمثل ذلك واته ليعلم بانبي عبد الله مؤمن به وبآياته وبكتابه الفرقان الذي لم يوجد بمثله وبالحمية لكل ما أحبه وبالبرائة لكل ما أبغضه وكفى بالله عني شهيدا . (واشهد) ان الموت والسؤال والبعث والحساب وحشر الاجساد والاجسام وما جعل الله وراء ذلك في علمه لحق بمثل ما كان الناس في علم الله ليقننون . وأشهد ان كل ما فصل في ذلك الكتاب حق من فضل الله علي ولكن اكثر الناس لا يشكرون . ولقد فصل في ذلك الكتاب كل ما خرج من يدي من سنة ١٢٤٠ الى سنة ١٢٤٢ من شهرها بياض نصفه من شهرها وهو اربعة كتاب محكم وعشر صحيفة متفنة التي كل واحدة منها تكفي في الحجية على العبودية لمن في السموات والارض وانادي اذكر اسمائها باسمها ال الله منزلها لتكون حنفا في البيان ، ومذكورا في التبيان

(الاولى) كتاب الاحمدية في شرح جزء الاول من القرآن (والثانية) كتاب العلوية وهو الذي قد فصل فيه سبعائة سورة محكمة التي كل واحدة منها سبع آيات، (والثالثة) كتاب الحسينية وهو الذي قد فصل فيه خمسين كتابا محكمة بالآيات القاهرة. (والرابعة) كتاب الحسينية في شرح سورة يوسف عليه السلام التي كلها المفصلة بمائة واحدى عشر سورة محكمة التي كل واحدة منها اثنتى وأربعين آية التي كل واحدة منها تكفى في الحجية لمن على الارض وما في تحت العرش ولم تفيروكفى بالله شهيدا (والخامسة) صحيفة العاطمية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في أعمال اثنى عشر شهرا في كتاب الله (والسادسة) صحيفة العلوية وهي مرتبة باربعة عشر دعاء في جواب اثنى وتسمين مسألة التي قد فصلت بعد رجى على الحج في الشهر الصيام (والسابعة) صحيفة الباقرية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في تفسير أحرف البسملة (والثامنة) صحيفة الجعفرية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في شرح دعائه عليه السلام في أيام القبية (والتاسعة) صحيفة الموسوية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في جواب اثنين نفس من عباد الله التي قد قضت في أرض الحرمين (والعاشرة) صحيفة الرضوية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في ذكر أربعة عشر خطبة غراء الناطقة عن شجرة انتاء لاله الا هو المزب المان (والحادى عشر) صحيفة الجوادية وهي مرتبة بأربعة عشر بابا في جواب اربعة عشر مسألة لاهوتية (والثانى عشر) صحيفة الهادية وهو مرتبة باربعة عشر بابا في جواب اربعة عشر مسألة جبروتية (والثالث عشر) صحيفة المسكرية وهي مرتبة باربعة عشر بابا في جواب اربعة عشر مسألة ملكوتية (الرابعة عشر) صحيفة الحجية وهي مفصلة باربعة عشر دعاء قدوسية التي قد ظهرت في بدء الامر وتنسب الى أيام العدل. فكل ذلك اربعة عشر نسخة مباركة موجودة في ذلك الكتاب مع صحيفة المشهودية في اخره في اربعة عشر كتابا من ادب المباد كل ذلك مكتوب في هذا الكتاب راما ما خرج من يدي وسرق في سييل الخج مذكر تفصيله في صحيفه الرضوية فمن وجد منه شيئا وجب عليه حفظه في اطوبى لمن استحفظ كل نزل من لذي باواح طيبة على احسن خط فوالذى اكرمنى آياته حرفانها اعز لدي من ملك الاخرة والاولى واستغفر الله ربي عن التحديد بالتقليل وسبحان الله رب العرش عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

(الدار) يرى القارىء أن هذا الاله والذي لا ينهه حتى كاتبه انما خدع بعض الفرس لما فيه من نسبة الصحف الى آل البيت وان الله اوجد ويوجد بقائهم كل شيء وهذا شرك ولما هم ظنوا أن ما لا يفهم منه هو الا فهم والقول كما يظن عامة المساجين في كلام الصوفية.

### ﴿ أدلة الباب السبعة على دينه ﴾

هفت دليلي است که بجهت جواب یکی از علماء، تقطهٔ یان نازل فرموده اند که اول از عربی است و فارسی هم تفسیر اندام قوم فرمود: دعربی اندانوشتم (\*)

### ﴿ بسم الله الافرد الافرد ﴾

انني أنا الله لا اله الا أنا قد خلقت كل شيء بأمرى وما جمعت لشيء من أول ولا آخر جوداً من لدنا أنا كنا على ذلك لقادرين . وانتهيت كل ما قد خلقت الى بديع الأول أمراً من عندنا أنا كنا على كل شيء لمقتدرين . ثم اتينا ما قد خلقنا من بديع الأول الى محمد رسول الله ص فضلاً من لدنا أنا كنا قاضين . وربنا الذين أتوا الفرقان في ألف وماتين ثم سبعم سنينا لهم يستبصرون . في دينهم ليوم ظهور ربهم وحين ما يعرفهم الله نفسه ليحييون الله ربهم ثم لينصرون . وعلمناهم في الفرقان دلائل سبعة كل واحدة مهن يكفي كل العالمين . قل (الأول) ان غير الله لن يقدر ان ينزل مثل الفرقان وهل من خالق أعجب من هذا ان أتم فيه تفكرون . وأمهلنا الذين أتوا الفرقان من يومئذ الى حينئذ حتى كل يوقنون بأنهم عاجزون . لعل الذين يستمعون آيات الله حين ظهور حجته بآمنوا من قبل يؤمنون . انظر كيف قسد الله أبواب حججهم ولا يمن الله علي أمم مثلهم ولكنهم عن أمر الله غافلون . حين ما قدروا آيته لاسبيل لهم في دينهم الا أن يقولون هذا من عند الله المهيمن القيوم . وان يقولون هذا من عند غير الله يكذبهم قول الله من قبل في الفرقان بان غير الله لن يقدر ان يأتي بآية وأنتم كلكم بذلك من قبل موقنون . قل (الثاني) ما استدلل الله في الفرقان بأمر محمد رسول الله الا بمجزكم عن آيات الله ان أتم قليلا ما تتفكرون . ولما يكن عند الله حجة أكبر من هذا ليستدل الله به وان ما تونه ما أتم لتذكرون كمثل ظلال عند الشمس افلا تبصرون . وأنتم

(\*) هذه العبارة الفارسية المرسل الرسالين ومعناها الدلائل السبع التي تفضلت بانزالها

تقطعة البيان في جواب العمامة بالعربية ومترجمة بالفارسية فبأذنت برسالة الله . دة البركهم



كلكم أجمعون. لتقولون ان الفرقان أكبر آيات محمد رسول الله من قبل ان اتم بذلك موقنون. كيف لا تستدلون يومئذ ولا به في دين الله مدخلون. قل (الذات) ان آيات الله أكبر عن آيات النبيين من قبل ان اتم قليلا ما تفكرون. اذ لو لم يكن أكبر لا ينسخ الله بايت الفرقان دين عيسى بعده موسى ثم النبيين قبل موسى ولكنكم في حجة دينكم من قبل لا تفكرون. لو لم يكن آيات الفرقان أكبر من عصى موسى ثم كل آيات النبيين من قبل موسى وبعد عيسى كيف ينسخ الله بها ما نزل من قبل اقامتم في دلائل الله لا تفكرون. انا اتم في حجج الله لاتأملون. ولو انكم اتم من قبل في الفرقان مستبصرون. حين سمعتم من آية له معظمين في اقدتكم أكبر عن خالق السموات والارض وما بينهما اولكنكم لا تفكرون ولا تتذكرون. قل (الرابع) انما الآيات لا يكفين الذين اتوا الفرقان من قبل ومن بعد ان اتم بما نزل الله من قبل لموقنون. قل ان ذلك الدليل ليثبت الكتاب بانه حجة من عند الله ويكفين كل المالمين مثل ما نزل الله في سورة المنكبوت وانتم بالليل وانهار لتقرؤن. اولم يدفهم انا انزلنا اليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون. قل (الخامس) دليل عقلي منقطع لو اراد احد من النصارى ان يدخل في دين الاسلام اتم كيف تستدلون. وهل يكن حججتكم باقعة بالكتاب أو اتم بغيره تستدلون. لو تستدلون بغيره لزيقيل عنكم وان تستدلون باقاعا اتم غالبون. سواء يقبل عنكم او لا يقبل فان حججتكم قد تمت وكنت عليه هذا ما اتم من قبل في الاسلام مستدلون. كيف لا تستدلون يومئذ في البيان وانتم على الصراط الحق لتمرون. (\*) قل (السادس) قد اظهر الله قدرته في الآيات على شان كل منها اجزوز. ولا يحسن ان هذا امر خفيف فانه لا تقل عما في السموات والارض وما بينهما اولكن أكثر الناس لا يعاومون. ما خاق الله خاقا عز من الانسان وكل عند ذلك

(\*) المنار: زعم الباب ان هذا دليل عقلي ومخلصه ان كتابه البيان حجة على المسلمين كما ان اقرآن حجة على النصارى وهذا جهل مثل سابقه ولا حقه ذلك انه مجهل طريق الاستدلال عند المسلمين وهو البرهان على الأهمية بالعقل ويدخل في ذلك استحالة حلول الباري في البشر والبرهان بالعقل على الحاجة الى الرسالة والى بعثة محمد (ص) والاستثناء عنها بدنيه وهما يبيح الاستدلال باقرآن بما فيه من المعلوم العالمة مع ان الجائي به أمي ومن البلاغة التي اعجزت الالباء. وليس بيان الباب الا عمي، وانمو يسهل مثله على الصبيان والمجانين.

عاجزون . انظر كل بحروف الثمانية والعشرين متكلمون . وان الله قد سخر تلك الحروف  
 وركبها بشان كل عنها بعجزون . هذا صنع الله كل به يخلقون . ان الذين يدعون من دون  
 الله ما لهم دايمل في كتاب الله . ثلهم كمثل الذين هم كانوا من قبلهم لو شاء الله ليهديهم وان يشاء ليضلهم  
 وذلك نارهم عند الله وليكنهم لا يعلمون . وليكنهم لو يتفكرون اقرب من لمح البصر ليهتدون .  
 قل (السابع) كل موقنون بان الله لن يبزب من علمه من شيء ولا يهجزه من شيء لافي السموات  
 ولا في الارض ولا ما بينهما وان كان بكل شيء عابدا وان كان على كل شيء قديرا . فاذا نسب أحد  
 نفسه اليه ان لم يكن من عنده فلي الله ان يظهرن من يطلن ذلك بدليل كل به يوقنون . فان  
 لم يظهر دليل انه حق من عند الله لاريب فيه كل به يؤمنون . انظر ان الامر في ظهور البيان  
 أعجب عما نزل الله من قبل الفرقان وجمله آية من عنده على العالمين ، قل الله قد  
 نزل الفرقان من قبل بلسان محمد رسول الله في ثلث وعشرين سنة وكل يومئذ به  
 لمدينون من الذين أتوا الفرقان ومن لم يؤمن به فاولئك هم عن صراط الله مذمبون ،  
 ولكن الله ان شاء لينزل مثل ما نزل من قبل في يومين وليلتين اذا لم يفصل بينهما  
 ان أنتم تحبون فتستنبئون ، فانا كنا على ذلك لمنتدريين . انظر بآية قل نزل الله من  
 قبل في ذكر الحج في حول كم من خاق في حول الطين يطوفون ، هذا عظمة أمر  
 الله في آياته وسيشهدن الذين هم يأتون من بعد في آيات البيان أكبر من ذلك  
 ولكن الناس هم لا يعلمون ، هذا في شأن انا كنا بلسان الخاق مستدلون ، والا كيف  
 نعرفن أنفسنا بايتا واسما هي خاق في كتاب الله تعرف بالله ربها والله لا يعرف بها  
 وانا كنا على كل شيء لشاهدين . ان كنت في بحر الاسماء لمن السائرين ، ما من له الا الله  
 رب العالمين ، له الاسماء الحسنى من قبل ومن بعد كل عباد له وكل له عابدون ، وان  
 كنت في بحر الخاق لمن السائرين ، قد خاق الله كل شيء بأمر واحد وجمل مثل ذلك  
 الامر كمثل الشمس ان تطالع بمالا يحصي المحصون ؛ انها هي شمس واحدة وان تقرب  
 بمنى ذلك انها هي شمس واحدة قل كل بالله قائمون ، فذا في كل لرسل أمر واحد  
 وفي كل الكتب أمر واحد وفي كل التناهي أمر واحد كل بامر الله من عند منظر  
 نفسه قائمون ، هذا منى حديث أنتم في ذكر قائمكم اتدكرون ، ايدكرون من بديع  
 الاول الى محمد وليقوان من أراد أحد من أنبياء الله فلينظرن الى ولا يقوان فلينظرن

الى غيري اذ كل فيه وكل باصر الله اذا يشاء ليظهرون ، هذا معنى قول محمد من قبل  
في ذكر النبيين بأنهم اياي اذ مافي كل أمر واحد قد اتصل بمحمد رسول الله ومن  
محمد الى تقطه البيان ومن تقطه البيان الى من يظهره الله ومن يظهره الله الى من  
يظهر من بعد من يظهره الله الى آخر الذي لا آخر له انتم مثل أول الذي لا أول له لتستنبثون  
ثم اتوقنون (\*). فاذاني كل ظهور وكل مظهر فيه وكل ما يظهر من عنده يظهر ذلك معنى ما  
أنتم في بحر الاسماء تذكرون ، سبحانك اللهم أنك أنت الأول ولم يكن قبلك من شيء ، وأنك  
أنت ، أول الاولين ، قل اللهم قل اللهم أنك أنت الآخر ولم يكن بعدك من شيء ، وأنك أنت  
، وآخر الآخرين . قل انهم أنك أنت الظاهر فوق كل شيء ، ولم يكن فوقك من شيء ، وأنك أنت  
مظهر الاظهرين . قل اللهم أنك أنت الباطن دون كل شيء ، ولم يكن غيرك من شيء ، وأنك  
أنت مبطن الابطنين . سبحانك اللهم أنك أنت القادر على كل شيء ، لمن يعجزك من شيء  
لا في السموات ولا في الارض ولا ما يدور ما تنصر من تشاء ، يا مارك ، أنك أنت اقدر الاقدرين .  
وان كنت في بحر الخلق ناظرين . مثل ذلك في مرءات الازل انا كنا منزليين ، اذ لا يرى في  
المرات الاجليها ذلك رب العالمين ، فانظر من اول ما قد دخلت في دينك هل رأيت  
من نبي او حجة الا وقد شهدت الفرقان من عند الله رب العالمين ، واستدللت به من غير  
ان نسكن فيه وكنت به لمن الموقنين . فلتصفن حين ما قد رايت الفرقان او آيات البيان  
هل رايت ما يحببناك عن هذا او توقنتك في هذا ان كنت من المستبصرين ، وإن  
ما شاهدن غير قواعد انحويين والصرفين هؤلاء يستنبثون علمهم من كتاب الله  
وما يتلى الكتاب من عند الله لا يستنبث من علمهم فما هؤلاء القوم لا يتفكرون ولا  
يتذكرون ، (\*) وهذا دليل على انكم توقنون بان الله قد اظهر حجته من عنده من لم يعلم  
شؤون علمكم امسكم انتم بذلك تستطيعون في دين الله توقنون ، وانا لو نشاء لنزلني مثل  
ما انتم في قواعدكم مستدلون ، مثل ما قد نزلنا كتبنا من قبل وان كنا على ذلك لمقتدرين ،  
وان الله في كل ظهور ليحب ان يدخلنا الناس في دين الله بحجة ودليل وعلى هذا

(\*) للآثار : يظهر ان الشيعة يروون حديثا صر فوعا في هذا الموضوع والعارف بالمرية وأساليها  
يجزم بأنه موضوع لأصل لا ويفهم من العبارة ان الباب يمتد بخلود الناس في الدنيا (\*) انظر الى  
هذا الاعتذار السخيف عن محجزة عن الكلام الصحيح كأن الله تعالى يحب الاقوال الذي لا يفهم



لينصحن الرسل في كل ظهور كل عباد الله المؤمنين، والاذن يبعث الله ذاطول عظيم  
ليدخل الناس في دين الله سواء يحيطون عامهم بدليل أو لا يحيطون، مثل كل ما دخل  
محمد رسول الله من قبل في الإسلام بحجر وقهر فإن أوامركم هم سواء يطاعون بدليل  
أو لا يطاعون. أي دخلهم الله في رضوان الدين فضاه سواء هم يعلمون أو لا يعلمون، فنتنكرن  
هل يكن حجة الذين أتوا التوراة بالغة على الذين أتوا الزبور كيف هم صبروا في  
دينهم وما دخلوا في دين موسى ولاهم يتذكرون، ويحسبون بينهم وبين الله بأنهم محسنون،  
بعد ما أنهم عند الذين هم أتوا التوراة مسيئون، وكيف عند الله ولكن لا يعقلون، ثم  
انظر إلى الذين أتوا الإنجيل لم يكن حججهم بالغة على الذين أتوا التوراة كيف هم  
قد صبروا في دينهم ويحسبون بينهم وبين الله بأنهم محسنون. بعد ما أنهم عند الذين أتوا  
الإنجيل لمسيئون. وكيف عند الله ربهم ولكنهم لا يتذكرون، ثم انظر إلى الذين أتوا  
الفرقان بأن حججهم بالغة على الذين أتوا الإنجيل كيف هم يحسبون بأنهم دينهم وبين  
الله محسنون. وإن ما وعدهم تيسر ما جاء وهم يحسبون بينهم وبين الله ربهم بأنهم في دينهم  
مستبصرون. بعد ما أنهم عند الذين أتوا الفرقان لمسيئون وغيره بصرون، وكيف وعند  
الله ربهم ولكنهم لا يعلمون. ثم انظر إلى الذين أتوا الفرقان كيف حجة الدين هم  
أنوا بأئمة الدين بالغة على الذين لم يؤمنوا بهم وهم يحسبون بأنهم محسنون. بعد ما أنهم  
عند هؤلاء غير محسنون. ثم انظر إلى الذين أتوا البيان فإن حججهم بالغة على كل الأمم  
وكل دينهم وبين الله يحسبون بأنهم محسنون وفي دينهم محتاطون ثم لمتقون. ولكنهم عند الذين  
أتوا البيان غير محسنون ولا متقون. وكيف عند الله وعند مظهر نفسه وعند شهداء مظهر  
نفسه ولكنهم لا يتذكرون ولا يتذكرون. ثم انظر إلى الذين هم أتوا الكتاب من يظهروه الله في  
القيامة الأخرى فإن حججهم بالغة على الذين أتوا البيان ولكنهم يحسبون في دينهم بأنهم متقون  
ومحسنون. بعد ما أنهم عند الذين أتوا ذلك الكتاب غير متقون ولا محسنون، وكيف  
عند الله وعند من يظهروه الله وعند أدلائه بأولي البيان بالله تقون. إن لا تفضحن أنفسكم  
مثل الأمم قبلكم بأنكم تحسبون بينكم وبين الله بأنكم متقون. وعند خالق آخر غير متقون  
ومحسنون. وكيف عند الله ربكم فلتنقطع عن كل عامكم وعملكم ولتستمسكن بمن يظهروه  
الله ثم دابسه وحجته ثم بما يستدل المستدلون وباهوائكم لا تستدلون ثم بما يرضى

لترضون ولا تجملون رضائه بما رضون بل تجملون رضائكم بما يرضى ولا تسئلونه عن آيات غير ما يؤتاه الله فانكم اتم لانستجابون . قد وصيناكم بحق الوصية لعلكم في دينكم تتقون ، وعلما ناكم سبل الدلائل في الايات لعلكم في البيان لتقون ثم لتخلصون . ثم بالحق تستدلون . اهـ

(المنار) الذي يمكن أن يفهم بالقرائن من مجموع هذا اللغو الطويل الذي أفرغ فيه الباب جملة دلائله أن أهل كل دين جديد يرون أنهم محقون وهم يندون وغيرهم مبطل وهكذا يراهم غيرهم وأن المسالمين الذين يؤمنون بالأئمة مع الذين لا يؤمنون بهم كذلك فوجب أن يكون دينه كذلك . ولو نهض هذا دليلا لجاز لكل أحد في كل يوم أن يخترع ديناً ويحتج به !!! وقد جهل الباب أو نسي أن المسلمين الذين يحتج عليهم يعتقدون بأن الأديان قد ختمت بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم . وان الدليل عليها لم يكن التنازع والخلاف بين أهل الأديان بل كان دليلا حقيقيا مهقولا


وقد بنت البهائية دينها على قوله من يظهره الله ولكن أي معنى لوجود شارع ديننا ولا يلبث أن ينسخ دينه في عصره ويكتب كتابه قبل أن يعلم به الناس الا قليلا لا يعتد بهم فان البهائية يخفون (البيان) إذ وجد فيهم من أدرك أنه سخرية ؟ ويا ليت هذا الدين الصياني قد انقسم الى دينين فقط . كلاته انقسم الى أربع فرق يكفر بعضها بعضا في الغالب وهي كافي خاتمة كتاب (مفتاح باب الايواب) الذي نوهنا به من قبل وقد تم طبعه الآن وسيصدر بعد أيام قال مؤلفه


### ﴿ فرق البائية ﴾

﴿ الأولى البائية الخالص ﴾ أي الذي اتبعوا الباب فقط ولم يرضخوا لأوامر من قام من بعده مثل الميرزا يحيى صبح أزل وأخيه الميرزا حسين عني البهاء وغيرها وهم يعملون بأحكام البيان وينبذون جميع ما ألف وكتب بعد الباب ظهريا وهؤلاء ينعون نحو ما نفي نفس في البلاد الإيرانية دون غيرها وفي أثناء وجودنا ب طهران تقابلنا مع أناس منهم وعلما منهم مالا تعلمه البائية الأتلية والبهائية .

﴿ الثانية البائية الأتلية ﴾ وهم القائلون بخلافة أو أسالة الميرزا يحيى صبح أزل سجين قبرص الآن أي ان الأزل هو مصداق لما ورد في كتاب البيان من

يظهره الله أو من يرده الله ) وهؤلاء يؤبدون مدعياتهم بكتب عديدة من السباب والميرزا حسين علي الي الميرزا يحيي وهي موجودة عند الأزل ويتمسكون ويستدلون بها على بطلان أمر البهاء وأتباعه وعددهم ألفان ونيف تقريبا في البلدان الإيرانية وغيرها وداعيتهم الأكبر وعميدهم الأعظم هو الحاج الميرزا .....  
القاطن الآن بطهران هو وأنجاله وأناس آخرون منهم ذكرنا أسماءهم في كتابنا ( باب الابواب ) وهؤلاء يتظاهرون بالاسلامية ، ويتبرؤن من الباب والبائية ، ويمسكون بالثقية ، يصلون ويصومون ويقومون بجميع فرائض الدين الاسلامي في الظاهر ويكفرون البهاء وأتباعه ويلعنونهم في الظاهر والباطن ، ويستيحون أموال وأنفس المسلمين والبهاية عند المقدرة ويستعينون على قضا حوائجهم هذه بالكتمان وشدة اغتر ويساندون الخلافة من بعد اميررا يحيي الي الحاج الميرزا .....  
المذكور ولهم اشارات ورموز خاصة بهم لمعرفة بعضهم بعضا.

التي الثالثة البائية البهائية  وهؤلاء على مرّ عليك من أخبارهم يعتقدون بربوبية وألوهية البهاء وأنه هو الذي بعث الانبياء والرسول وان زردشت وموسى وعيسى ومحمد (ص) والباب انما كانوا يبلغون أحكامه ويدينون آياته فهم مظاهر وأوصه وبشروا به وبظهوره كما ان ابنه الاكبر عباس يكون كذلك من بعده وان ليس لاحد أن يقوم بعده ويدعي بالامر الابدألف سنة كاملة وبمد ذلك يكون الامر لمن يظهره الله ( يعني لمن يظهره هو كما علمت من أقواله ) وان من يدعي أمرا قبل ألف سنة تختم قتله لاحالة ويناخ عددهم نحو ثلاثة آلاف نفس في ايران ونحو ألفي نفس في خارجها ولا عبوة بما يدعونه من أنهم يبايعون الملايين من النفوس في البلدان الإيرانية ومئات الأوف في الممالك الروسية والافرنجية والعمانية ومثلها في الممالك المتحدة الامريكية لائن الاطراء والاعراق القلو هي ديدنهم ودأبهم في تجسيم وتعظيم الأمور الراجعة اليهم كشأنهم في بقية المسائل المختصة بهم ،

الرابعة البائية البهائية العباسية  هؤلاء هم البائية البهائية ولكن يقدسون ويمجدون العباس كتقديسهم لأبيه البهاء بل البعض منهم يجعلون البهاء بشرا به كما كان الباب بشرا بأبيه وولد العباس في اليوم الخامس من جادى الاولى ١٢٦٥ هجرية بطهران



ورافق أباه بالنفي الى بغداد وادرنه وعكا ولم يكن للباية البهاية شأن يذكر قبل ترميره  
ولما بلغ أشده واستلم زمام الامور بكياسته المشهورة ، نثر ونظم ، عقد وحل ، غير وبدل ،  
أنف وصنف ، وهو الذي اشار على ابيه بالاستقلال في الامر والاستبداد بالرأي حتى فرق  
بين ابيه وعمه الازل وجعل للبهائية شأنًا يذكر ولو لانه لاقامت للباية قائمة وما قام بشخص  
يسقط بسقوطه ويزول بزواله اذ لا بقاء له بذاته ، نعم انه كان يتظاهر امام الباية انه كآقل  
عبد متواضع خاشع للبهاء ولكنه كان ماسكا دفة الامر بيد من حديد يديرها كيف شاء  
وأنى شاء وكان يخاطبه أبوه بلفظة ( آقا ) ومعناها ( السيد ) ولما مات البهاء آلت اليه الرياسة  
وانفرد بالحج والاثبات في الاحكام فذعر من ذلك اخوته والخاصة من اصحاب ابيه  
مثل الميرزا آقا جان الكاشاني الملقب بخادم الله ومحمد جواد القزويني وجمال البروجردى  
واصهار البهاء فانضم هؤلاء الى الميرزا محمد على اتجمل الثاني للبهاء الملقب بنصن الله الاكبر  
وأرسلوا الدعاء الى البلدان ، ونزغوا الى الطغيان والعصيان ، وألقوا كتباً بالفارسية والعربية  
وطبعوها بالهند أظهروا بها صروق العباس وأشباعه من دين البهاء وكفروه وسلقوه  
بالسنة حداد ( عندنا نسختان من الكتب المذكورة ) ومن جراء ذلك انشقت الباية البهاية  
الى قسمين قسم سمي ( بالناقضين ) هم الميرزا محمد على وأشباعه وقسم سمي ( بالمارقين ) هم  
العباس وأشباعه وقام كل منهم الآن يؤيد دعواه ويكفر من عداه فاعتزلوا المعاشرة  
وحرموامعاملة بعضهم لبعض وعداوة كل منهم للآخر أشد من عداوتهم جميعاً للمسلمين  
وغيرهم فهذا ما آل اليه أمر البهاية بعد موت البهاء ولله الامر من قبل ومن بعد ،

## بِأَنَّ الْحَبِيلَةَ الْأَكْبَرُ

بشائر الإصلاح في المملكة لغاوسية

كتبنا في المنار السابق مقالة بعنوان ( هذا أوان العبر ) ابنا فيها عن فساد الحكم  
الاستبدادي وان الذي أودى بالمسلمين وأوهن قواهم وجعلهم دون غيرهم قوة ورقيا  
واستعداداً وولهم وعدم ملائمة طرز حكومتهم لأصول الترقى الجديدة لما أثبتته التاريخ  
وأيدته الحس في هذا العصر من ان كل الامم التي سبقت المسلمين وآخر السابقين أمة  
اليابانيين انما سبقوهم بتغيير طرز الحكومة الاستبدادية الى ما يوافق أصول ترقى



الامم وبلأثم حالة المصمر حيث أقاموا مقامها الحكومات النيابية التي هي أصل في سعادة الشعوب وأساس متين لبقاء حياة الدول وذاكرنا قصور أمراء المسلمين ودولهم عن مجاراة الدول الأخرى استشاراً بالسلطة وحرصاً على بقاء انقديهم على قدمه وطلبنا من الأمة ان تتمس وجوه العبر بنفسها ونهض لمجاراة الأمم بغير اعتماد على حكماها. وكان هذا المشور الذي يشمر به كل عقلاء الأمة يشمر به أمراء المسلمين أنفسهم أيضاً ويعلمون ان حياة أهمهم الطيبة ورقبهم السريع متوقفان على تغيير طرز الحكومة وإطلاق أعنة العقول من أسر الاستبداد الفاهر، وانما هم من العمل بما تشمر بالحاجة اليه الضمائر مغالبة النفس الميالة الى الاستشار بالسلطة ويدلنا على هذا اتنا في الوقت الذي كنا نرمي فيه أمراء المسلمين بالانقصير ونبين حاجة الأمة الى تغيير شكل الحكومة القديم واستبدال ما يوافق حالة المصمر به، ويسمو بدول المسلمين الى مصاف الدول الاوربية، كان مظفر الدين شاه إيران المظم يفكر فيما وصل اليه المسلمون في مملكته وفي حاجة دولته الى تغيير صفة الحكومة حتى ترتقى بالامة الى مرتبة الكمال كما ارتقى بها ميكادو اليابان منذ وضع في بلاده أساس الحكومة النيابية، وتنازل حبا بترقي قومه عن سلطته الاستبدادية

جاني الجرائد الفارسية تفصيل ما كانت أمت اليه منذ مدة التفرفقات العمومية عن جمع شاه ايران لاعيان الأمة وكبار الوزراء وإيقائه عليهم خطاباً طويلاً في تقرير وجوه الأصلاح اللازم للمملكة الفارسية ومحصل ما جاء في تلك الجرائد انه جمع نحو أربعمائة شخص من الوزراء والاعيان وقام فيهم خطيباً بين ما وصلت اليه البلاد وحاجة الدولة الى الأصلاح في كلام طويل جامع. والذي حل منا محل الإعجاب من كلام ذلك الملك الكبير وكان عليه الامول وفيه المؤمل، انه أعان قبل كل شيء على رؤوس الملأ تنازله عن كل شيء يسمى امتيازاً للملك أو الأسرة المالكة يمتازون به عن الرعية ويحني عن الساطة الاستبدادية بمحض الرغبة بخير الدولة والامة وأشار عليهم بمد ذلك بالنظر في طرق الأصلاح الواجب سلوكها على الأمة والدولة في عصر هو أحوج ما تكون فيه الأمة الى مثل هذه الرغائب العالية التي يندر صدور ما عن ملك عظيم بمحض الإرادة. وأنت ترى أن في قوله هذا من الصراحة في حاجة الدولة الى حكومة نيابية

ذات قوانين عميقة ما يؤيد رأينا في المقالة السابقة وبذلك عليه أن الشاه المعظم أحال في ختم خطبته إيضاح الأمر والنظر في أطراف المسئلة ووضعها موضع المناقشة، بين أهل هذه الشورى على الوزير الأعظم فخطبهم الوزير خطبة في موضوع الإصلاح وفيما رآه من ذلك أن وضع امامهم أكثر قوانين الدول المتقدمة وطالب اليهم انتخاب ما يوافق منها حالة الامة والدولة مع مراعاة تطبيقها على أصول الشريعة وحاجته العصرية. رأى مظفر الدين شاه لزوم الحكومة النيابية إذ أراد أن ينهض بالامة ولزوم الاستانة بقوانين الدول الراقية على تأسيس مثل هذه الحكومة، والامة لم تستعد مثل تلك المفاجأة فإشار الى انه تنازل عن حقوقه في الحكم المطلق اشارة تفني عن كثير البيان تمهيداً للأمل ثم أشار بانتخاب ما يوافق مثل تلك الحكومة من اقوانين بتأ لروح الحاجة اليها في نفوس الشعب فإذا ثبت على عزمه ومضى في وجهته وجرى ميكادو اليابان في حسن ارادته وعلوهمته ووجهه لخير وطنه ورعيته بتأسيس حكومة نيابية في مملكته فقد والله حقق امانى العقلاء فيه وجعل افئدة من الامة الاسلامية تهوي اليه ونهض بقومه فهو ضا لا عثار بدمه ان شاء الله وحسبه من ذلك فضيلة ان يكون قدوة الامراء المستبدين، وعبرة حسنة في الآخريين، وذكر أ خالداً في تاريخ نهضة المسلمين،

هذا واتنا نرجو من صاحب المنار الفيور أن يتبع في الجرائد الفارسية خطبة الشاه المعظم ومشروع الإصلاح الذي وضعه الصدر الأعظم ويهرب كل ذلك أوجه وينشره في المنار الاغر ليطلع عليه المسلمون في كل الاقطار التي يصل اليها المنار إفادة للمسلمين وإعلاناً لهذه الحنة الكبرى وانه ولي المرشدين (رفيق)

(المنار) اتنا لما علمنا بخبر طلب الشاه الإصلاح اهتزنا طرباً وفاجأنا من السرور مالا يمكن التصير عنه وعهدنا الى صديق لنا من علماء الفرس هنا بأن يهرب اتنا من نشره الجرائد الفارسية التي تبيئنا من ذلك لاسيما جريدة (جبل المتين) فأرجأنا التعريب انتفجاراً لما ستقرره اللجنة التي عهد اليها الشاه العظيم النظر في طرق الإصلاح وأرجأنا الكتابة في المسئلة لنكتب عن بينا حتى جاء صديقنا رفيق بك يستعجلنا وله الحق فان هذا الباب أعظم نبالاً إسلامي طرق الآذان في هذا العصر واذا سا الإصلاح في تلك المملكة الاسلامية على وجهه كان لنا ان نمد مظفر الدين أعظم ملوك المسلمين، لأنهم وضعوا أصول



الاستبداد في القرن الاول وتمسكوا بها بصدده حتى أزالها هو في القرن الرابع عشر لا يكفي في الاصلاح تنظيم ادارة البلاد وإقامة العدل فيها بل يجب ان يعنى أشد الاعتناء بالفنون العسكرية والقوى الحربية وأن تنشر المعارف المصرية في البلاد طولها وعرضها وعندى أنه يجب أن يكون التلميم باللغة العربية وامة أخرى اوربية فاذا عاشت العربية مع العلم في تلك البلاد كان لهذه الدولة شأن آخر في إفاذا لامة الاسلامية كلها لاسيا البلاد العربية المجاورة لها والله الموفق للسداد

### استقلال الحكومة باستقلال الامة

ان الامم الجاهلة المحكومة بالاستبداد، المذلة بالظلم والاضطهاد، لا يخطر على بال أفرادها معنى يعبر عنه باستقلال الامة. ولا يعقلون أن لارعايا أترا في سيادة الحكومة، الابما يؤدون من الأتاوات والضرائب وما يسخرون به من الاعمال لرقية ساداتهم المستبدين. فاذا عبثت باستقلال حكومتهم حكومة أخرى أجنبية طفقوا يشمرون بمعنى الاستقلال بالتدريج ويقوى فيهم هذا الشعور بنسيان ظلم حكامهم السابقين لاسيا إذا كان الاجنبي العايب ظالما على أن النفرة من سلطة الاجنبي طيبة في الامم فان هو عدل تمنوا لو يستبدلون بسلطته سلطة من جنسهم عادلة ليكونوا مستقلين ، ولكنهم بعد هذا كله لا يفهمون من معنى الاستقلال الا إعادة السلطة للأسرة الحاكمة فيهم بالاستبداد من قبل ويبلغ فساد التصور من بعض الافكار ان تخيل إرشاد الامة الى ضرر الاستبداد والمستبدين من عوائق الاستقلال ، وهذا من أعجب عجائب عالم الخيال، يامشتر المتخيلين والواهمين إنكم لن تتسموا بالاستقلال ربحا ، ولن تستنشقوا له عرفا ، الأبعد الاعتقاد الفاطح بأن الاستقلال انما هو استقلال الامة وذلك بأن يفتح فيها روح من التربية والتعليم يشمر جميع طبقاتها بمعنى الأمة وحقوقها وأول هذه الحقوق أن تختار هي الحاكم الأعلى لها وأن تميد حكومته بشر يرضاها وقوانينها التي رضاها وتلزمه بتنفيذها بمشاورتها وتحت مراقبتها وسيطرتها حتى يكون لها الحق بعزل من يشذ عن ذلك أو إقامته عليه سواء الحاكم الاكبر وغيره يامشتر المتخيلين والواهمين ان أمة محرومة من هذه الروح لن تعرف للحياة الاستقلالية معنى ، ولن تذوق لسيادة القومية طعما، بل تظل طعمه لاهاميين، والعبوة

في أيدي المتغلبين ، فيوما يستعبدها من يشاركها حقيقة أو صورة في وصف من أوصافها كالمغة أو الجنس أو الدين ، ويوماً يستذلها من لا يشاركها الا في الصورة البشرية ، فهي تتراوح دائما بين استعباد واستذلال ، لأن طبيعتها قاضية بهذه الحال ، يفقدها تلك الروح التي تمت بطبيعتها الاستقلال ،

يا مشر المتخيلين والواهمين ان حين الأمة التي عبت الا جانب بسطان حكومتها الى حكامها السابقين المستبدين ليس حينها الى الاستقلال بل الى الاستبداد ، وان المحافظة على بقايا رسوم السلطة السابقة ، لا يكون آلة لمقاومة السلطة الطارئة ، وانما الذي يمنع الامة من كل جور ، ويصد عنها كل ظلم ، هو ما يهبها حقيقة الاستقلال في ذاتها ثم في حكومتها بأن تكون الحكومة مستقلة باستقلال الامة قوية بقوتها وقد عرفتم معنى ذلك الاستقلال ومهب روحه من انداء الاول فاعملوا له ان كنتم عاملين ، اوموتوا بضعفكم ان كنتم متواكلين ،

### اجتماع التلامذة وانتحارهم

للتعليم ثمار مختلفة منها ما يكون مطلوبا ومقصودا من المعلمين ومنها لا يكون مقصودا لهم وأعني بالمعلمين هنا مديري نظام التعليم ومؤسسي المدارس . ومعلمو المدارس في هذه البلاد الافرنج سواء مدارس الحكومة وغيرها ومن مقاصدهم الباطنة فيه زوال التقاليد القديمة الامة الذي ينتهي باضماها أوزوالها وتحويل وجهة المعلمين الى التقليد قوم المعلمين اذ بذلك تكون لهم السيادة الحقيقية عليهم تحو لهم عن مقومات أمهم الذي يقطع الامل باستقلالهم . وقد مضت سنة الاولين بأن الضعيف يقد القوي في الامور التي تضر غالبا ولا تنفع لهذا ترى المتفرنجين من المتعلمين ومقلدي المعلمين قد أخذوا عن الاوربيين السكر والقمار والفحش والازياء والزخرف في الاثاث والماعون بدون مراعاة للاقتصاد الذي تسمح به ثروتهم كما يفعل أولئك . وقد زالت من أكثر هؤلاء المتعلمين حرمة الدين وآدابه واحتقروا أمهم حتى صارت حالة الامة بهم شرأ من حالتها في أميتها قبل انتشار هذا التعليم فيها بسياسة من يستمر بلادها ويسخرها لسعادة قومه بأساليب مختلفة

ومن ثمار التعليم الذاتية التأليف بين الافكار التي تتلقى تعلما واحدا والجمع بين

التعلمين والارتقاء أحيانا الى تقليد المعلمين في بعض الأمور النافمة . وكنا نرى من القرائب أن الوحدة والاجتماع قد ظهرا في تلامذة كل بلاد حتى اليونان وروسيا ولم يظهر لهما أثر في تلامذة مصر وقد وجد في هؤلاء من سقط في الامتحان فلجأ الى بجمع نفسه تفضيلا للاجتراح على العار ، و ترجيحاً لمرارة الموت على مرارة الاضطراب ، ولم توجد فيهم عاطفة الاتحاد والاجتماع لمقاومة منكر أولعمل معروف يعود نفعه عليهم خاصة او على قومه عامة حتى كان ما كان في هذه الايام من اجتماع مئين ممن خابوا في امتحان الشهادة الابتدائية الاحتجاج على نظارة المعارف كما يقولون ويريدون الانكار عاينها في جعل الامتحان مرة واحدة في السنة . اجتمعوا في حديقة الازبكية وخطب فيهم نثر منهم وأجمعوا على أن يطلبوا من النظارة جعل الامتحان مرتين في كل عام حتى لا يضطر من ينجح في كل علم الاعاما او اثنين أن ينتظر سنة كاملة لاعادة امتحانه وانا نحمد منهم هذا الاجتماع لذاته بصرف النظر عن موضوعه وتمنى من صميم القواد أن ترى دائما في تلامذتنا المتجباء عاطفة الوحدة والوفاء ، وداعية التآلف والاجتماع ،

﴿ نتيجة امتحان المدارس في هذا العام ﴾

لبعض أصحاب الجرائد اليومية المصرية مدرسة يفاخر بها ويوهم الناس أنها ينبوع الحياة العلمية والسمادة الوطنية في القطر وقد ظهر بالامتحان أنها وراء المدارس كلها حتى قيل انه لم ينجح منها أحد قط هذا انبرى صاحب هذه الجريدة للطعن في الامتحان وإيهام الناس أن نظارة المعارف تشدد فيه وان كثرة الذين خابوا في الامتحان أثر تشديدها الذي تريد به محو العلم من «الوطن المحبوب» والحق أن النجاح في الامتحان كان في هذه السنة أعظم منه في السنين السابقة وأن مدارس المعارف لاتزال سابقة لجميع المدارس الاهلية بمراحل كثيرة فملى الطاعنين في النظارة ان يعاموا أحسن من تلاميذهم لينتقدوا عليها العلهم يسمعون . نعم ان بعض المدارس الاهلية تقدم الامتحان عدداً فينجح الكثير منه نجاحاً يضاهي نجاح مدارس الحكومة فيقول أصحاب المدرسة وبعض الجرائد ان مدرسة خليل آغا مثلا مثل مدارس الحكومة والحق أن في هذا غشا فان المدارس الاهلية تختار أحسن التلامذة لاداء الامتحان ومنهم من يكون قد درس في مدارس الحكومة واما الحكومة فانها تلزم جميع من أتم سني الدراسة بالامتحان






فبشر عبادي الذين يستمعون القول  
فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم  
الله وأولئك هم أولو الألباب

# المحكمة

١٣١٥

يوتق الحكمة من بقاء ومن يوتق  
الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا وما  
يذكر إلا أولو الألباب

(قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و«مناراً» كمنار الطريق)  
(مصر - السبت ١٦ جمادى الأولى سنة ١٣٢٢ - ٣٠ يوليو (تموز) سنة ١٩٠٤)



## باب السؤال والفتوى

فتجناه هذا الباب لأجابة أسئلة المشتركين خاصة، إذ لا يسع الناس عامة، ونشترط على السائل ان يبين لنا  
اسمه واتبعه ويأده وعمله، وظيفته، أو له بعد ذلك ان يرز الى اسمه بالخروف ان شاء، واننا نذكر الاسئلة  
بالترتيب غالباً ورتما قد متأخراً السبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه ورتنا أجبنا غير مستتر كمثل هذا، ولمن  
رئيسي على سؤاله شهر ان أو ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فن لم نذكره كان عندنا سبب صحيح لا نغفاله

### الاسئلة الباريسية

ارسل الينا الكتب الآتي من باريس صديقنا احمد بك زكي الكاتب الثاني لأسرار  
نجاس النظر بصر فتبتناه برمته ليطامع القراء على ما يدل عليه من عناية علماء الفرج  
بالمباحث الاسلامية الاساسية وأهمها مسألة الاجتهاد والتقليد التي قاما يخلو جزء من  
النار من الخوض فيها، وتويناها بفضل صديقنا الذي يصرف إجازته في اوربامشتفلا



NEW & EXCLUSIVE

مباحثة العلماء ومثاقفة الفضلاء من حيث يشتغل أكثر المصريين هناك بالهوى واللب  
والانغماس في الملاذ ، وهذا نص الكتاب :

باريس في ٨ يوليو سنة ١٩٠٤

سيدي الاستاذ الفاضل

أحمد اليك الله الذي وفقك لخدمة دينه الكريم ، ورفع مناره بمنارك القويم ،  
وبعد فقد اجتمعت مع كثير من أفاضل المتشرعين وتباحثنا في التواهبس الالهية  
والوضعية ، واطهار مزاي كل منهما في الهيئة الاجتماعية ، وانساق الحديث الى ذكر  
الاجتهاد وإقفال بابه في الشرع الاسلامي . فأجبت القوم بما في محفوظي وما كان عالقا  
بذاكرتي على قدر الامكان ثم وعدتهم بتفصيل أوسع وبيان أوفى . ولما كنتم وقفتم  
نفسكم على أمثال هذه المباحث السامية جئت راجيا من بحر معارفكم أن تكتبوا  
خلاصة في مناركم لزاهر على الاسئلة الآتي سياتها . وأرجو ان لا تحيلوني على ماسبق  
لكم كتابته في هذا الموضوع في الأعداد القديمة والسنوات الماضية فانما عرضي هو  
خلاصة وجيزة جامعة لاترجمها لأوثك الأفاضل ليعرفوا ان في السويداء رجالا وأن  
الشرق لا يزال عاصراً بأرباب العقول الكبار . وهذه خلاصة المسائل

(١) ماهو مدلول الاجتهاد بالتفصيل والتوسع المناسب للمقام

(٢) مامعنى قولهم : أقفل باب الاجتهاد :

(٣) مامعنى هذه العبارة عندالعامه وعند أهل التحقيق

(٤) متى أقفل باب الاجتهاد وماذا ترتب على هذا الاقفال من المنافع والمضار

(٥ و٦) ماهو القانون بوجه التدقيق ومن الوجهة العلمية - ونعني بالقانون ذلك النظام

الذي يضمه الحاكم في مقابلة الشرع - وما هي خواصه ومميزاته

(٧) ماهو الفرق بين الشرع والقانون

(٨) الى أي حد تمتد سلطة الحاكم في وضع القوانين

(٩) ماهي انكتب والمباحث (لعله اراد الرسائل فسبق القلم) التي خاض أصحابها في

غمار هذا الموضوع (أي الاسئلة الثمانية المتقدمة)

(١٠) ماهي المدارس الاسلامية التي يجوز مقارنتها بالأزهر ولعني بها تلك التي في

غير ارض مصر ( و ذكر اشهر البلاد والاقطار )

هذه هي خلاصة الاسئلة التي أرجو للمبادرة الى الاجابة عنها مع التحقيق المهود من علمكم الواسع والاشارة الى ماخذ الأجابة . وغاية الأمل الاهتمام بها والاسراع في كتابة الرد وما ذلك على فضلكم بعزيز ، والله يحفظكم لخدمة ملته ودينه والسلام من الخاص

(أحمد زكي)

نشكر لصديقنا حسن ظنه بنا ونذكر أسئلته ونحيب عنها واحداً بعد واحد على النسق المتبع عندنا في العدد المسائل من أول سنتنا هذه فبقول وبالله بالتوفيق

(س ٤١) ماهو مدلول الاجتهاد الخ

(ج) قال في كشف اصطلاحات الفنون : « الاجتهاد في اللغة استفراغ الوسع في تحصيل امر من الامور مستلزم للكلفة والمشقة . . . وفي اصطلاح الاصوليين استفراغ الفقيه الوسع في تحصيل ظن بحكم شرعي . والمستفراغ وسعه في ذلك التحصيل يسمى مجتهداً بكسر الهاء : ثم ذكر بعد بحث في التعريف والقول بتجزئ الاجتهاد - أي جواز كونه في بعض الاحكام دون بعض - شرط المجتهد فقال : « للمجتهد شرطان (الأول) معرفة الباري تعالى وصفاته وتصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمجزائه وسائر ما يتوقف عليه علم الايمان كل ذلك بأدلة إجمالية وان لم يقدر على التحقيق والتحصيل على ماهو دأب المتبحرين في علم الكلام » (والثاني) أن يكون عالماً بمدرك الاحكام وأقسامها وطرق إبتها ووجوه دلالاتها وتفصيل شرائطها ومراتبها وجهات ترجيحها عند تعارضها والتفصي عن الاعتراضات الواردة عليها فيحتاج الى معرفة حال الرواة وطرق الجرح والتعديل وأقسام النصوص المتعلقة بالاحكام وأنواع العلوم الادبية من اللغة والصرف والنحو وغير ذلك - هذا في حق المجتهد المطلق الذي يجتهد في الشرع : اهـ

وتجد مثل هذا التعريف في عامة كتب الاصول وقد توسع بعضهم في شروط المجتهد وأكثر منها والبعض بالبعض اكتفى حتى جعل الشاطبي في الموافقات العمدة فيها فهم العربية متناً وأسلوباً ومعرفة مقاصد الشريعة وأجاز تقليد المجتهد اخير في الفنون التي هي مبدأ الاجتهاد كأن يقلد المحدثين في كون هذا الحديث صحيحاً وهذا ضعيفاً



من غير ان يعرف هو حال الرواية وطرق الجرح والتعديل . ومقاله الشاطبي أقرب الى الصواب فان بعض ما شرطوه في المجتهد لا ينطبق على بعض اتفاق على إمامتهم فقد اشترط بعضهم أن يعرف المجتهد كذا ألفاً من الاحاديث ولم يعرف عن أبي حنيفة حفظ ذلك القدر ولا ما ياربها اذ لم تكن الرواية قد كثرت في عهده لاسيما في العراق وهو لم يسافر لاجلها .

وقال صاحب الهداية في فقه الحنفية : « وفي حديث الاجتهاد كلام عرف في أصول الفقه وحاصله ان يكون ( المجتهد ) صاحب حديث له معرفة بالفقه يعرف معاني الآثار او صاحب فقه له معرفة بالحديث مثلاً يشتمل بالقياس في المتخصص عليه . وقيل ان يكون مع ذلك صاحب قريحة يعرف بها عادات الناس لان من الاحكام ما ينفي عليها اه وقال صاحب تنقيح القدير في انقيد الاخير « فهذا القيل لا بد منه في المجتهد فمن اتقن معنى هذه الجملة فهو أهل للاجتهاد فيجب عليه ان يعمل باجتهاده وهو ان يبذل جهده في طلب الظن بحكم شرعي عن هذه الادلة ولا يتلذذ أحداً » اه واعتماده معرفة أحوال الناس وعاداتهم لا مندوحة عنه وانت تعلم أن المجتهدين الاوائل لم يكن عندهم علم يسمى الفقه ينظرون فيه قبل الاجتهاد لتحقيق شرط . على أن النظر في الفقه بعد تدوينه يبين على الاجتهاد بلا شك ، وانما قالوا الظن بالحكم لان الاحكام القطعية المعلومة من الدين بالضرورة للاجتهاد فيها لان طلب معرفتها تحصيل حاصل كتحريم الخمر والحرم وفرضية الصلاة والعدل . وجملة القول ان الاجتهاد عندهم هو النظر في الأدلة الشرعية التي هي الكتاب والسنة والاجماع والقياس لمعرفة أحكام الفروع التي لم تثبت بالادلة القطعية المتواترة . والعمدة في شروطه فهم الكتاب والسنة ومعرفة مقاصد الشارع والوقوف على أحوال الناس وعاداتهم لان أحكام الشريعة لاسيما المعاملات منها دائمة على مصالح الناس في معاشهم ومعادهم أي على قاعدة دور المفاسد وجاب المنافع

(س ٤٢) ما معنى قولهم: اقبل باب الاجتهاد :

(ج) معناه أنه لم يبق في الناس من تتوفر فيه شروط المجتهد ولا يرجح أن يكون ذلك في المستقبل . وانما قال هذا القول بعض المقلدين لضعف ثقتهم بأنفسهم وسوء ظنهم بالناس وزعمهم أن المقول دائماً في تدك والمحطاط وغلوهم في تعظيم السابقين ،

وقد رأيت أن تلك الشروط ليست بالأمر الذي يبرز مناله ، وتعلم أن سنة الله تعالى في الخلق الترقى الا ان يمرض مانع كما يمرض لنمو الطفل مريض يوقفه أو يرجعه القهقري ، ولذلك كان آخر الأدياناً كلها ،

(س ٤٣) مامعنى هذه العبارة عند العامة وعند أهل التحقيق

(ج) العامة يقلدون آباءهم ورؤساءهم في قولهم ان أهل السنة ينتمون الى أربعة مذاهب من شذ عنها فقد شذ عن الاسلام ولا يفهمون أكثر من هذا. وأما المشتغلون بالعلم أو السياسة فالضغفاء المقلدون منهم يفهمون من تلك الكلمة ما فسرنا مذهبها في جواب السؤال السابق ويحتجون على ذلك بأن الناس قد اجتمعت كلهم على هذه المذاهب فلو أجاز للعلماء الاجتهاد لجاءونا بمذاهب كثيرة تزيد الامة تفرقاً وتذهب بها في طرق الفوضى . والمحققون يعلمون أن منشأ هذا الحجر هو السياسة فالسلطين والأمرء المستبدون لا يخافون الامن العلم ولا علم الا بالاجتهاد فقد نقل الخافظ ابن عبد البر وغيره الاجماع على أن المقلد ليس بعالم وتلاه عنه ابن القيم في (أعلام الموقعين وهو ظاهر إذ العالم بالشيء هو من يعرفه بدليله وإنما يعرف المقلد أن فلانا قال كذا فهو نقل لا علم وربما كانت آلة الفونوغراف خيراً منه

(س ٤٤) متى أفضل باب الاجتهاد وماذا ترتب على هذا الأفعال من المنافع والمضار

(ج) زعموا أنه أفضل بمد القرن الخامس ولكن كثيراً من العلماء اجتهدوا بعد ذلك فلم يكونوا يعملون الا بما يقوم عندهم من الأدلة ولا يخلو زمن من هؤلاء كما صرح بذلك علماء الشافعية (انظر الخطيب وغيره) ولولا خوفهم من حكومات الجهل ايتوا للناس مفاسد التقليد الذي حرمه الله ، ودعوهم الى العمل بالدليل كما أمر الله ، وقد علمت الحكومة العثمانية منذ عهد قريب بأن بعض علماء الشام يحملون تلامذتهم على ترك التقليد والعمل بالدليل فشدت عليهم التنكير حتى سكتوا عن الجهر بذلك . ولا نعرف في ترك الاجتهاد منفعة ما . واما مضارده فكثيرة وكلها ترجع الى اهلاك العقل . وقطع طريق العلم ، والحرم من استقلال الفكر ، وقد أهمل المسلمون كل علم بترك الاجتهاد فصاروا الى ما رى

(س ٤٥ و ٤٦) ماهو القانون بوجه التدقيق ومن الوجهة العامة الخ

قد فسر السائل الفاضل القانون وليس في كتب أصول الدين ولا فروعه شيء سمي بالقانون ولكن الأحكام القضائية والسياسية منها ماتا وله علم الفقه ومنها ما فوض النظر فيه إلى القضاة والائمة (الأمراء) كالمقوبات التي وراء الحدود التي يطلقون عليها لفظ التعزير وكطرق النظام للعمال والحكام وقواد الحروب . ولأولي الأمر أن يضمنوا لأمثال هذه الأشياء قوانين موافقة لمصالح الأمة وتعلم مميزات القانون من بيان الفرق بينه وبين الشرع في جواب السؤال الآتي

(س ٤٧) ماهو الفرق بين الشرع والقانون

(ج) الشرع والشريعة في اللغة مورد الشاربه وفي اصطلاح الفقهاء ما شرع الله تعالى لمباده من الاحكام الاعتقادية والعملية على يد نبي من الانبياء عليهم السلام . ويعرف أيضا بما عرف به الدين وهو قولهم: وضع الهى يسوق ذوى العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات وهو ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم . وقد ينخص الشرع بالاحكام العملية الفرعية . وقد يطلق على القضاء أي حكم القاضي . ذكر ذلك كله في كشف اصطلاحات الفنون وغيره . فالقانون ينخص عندهم بما وراء ذلك فهو يتناول جميع ما يضمنه أولو الأمر من الاحكام النظامية والسياسية وتحديد نقوبات التعزير وغير ذلك مما يحتاج اليه بشرط أن لا يخالف ماورد في الشرع . والفرق بينه وبين الشرع ان أحكام الشرع لا بد أن تستند الى أحد الأدلة الأربعة - الكتاب والسنة والاجماع والقياس - وأحكام القانون تكون بمحض الرأي، وأن أحكام الشرع يجب العمل بها دائما ما لم يمرض مانع يلجى الى ارتكاب أخف الضررين وأحكام القانون يجوز تركها واستبدال غيرها بها لمجرد الاستحسان . مثال ذلك أنه لا يجوز للحكومة أن تزيد في نصيب أحد الوارثين لمصلحة من المصالح أو سبب من الأسباب ولكن يجوز أن تزيد في راتب العامل اذا ظهر لها مصلحة في ذلك لأن الأول حكم الهى لا يتغير والثاني حكم قانوني مفوض لأولي الأمر .

(س ٤٨) الى أي حد تمتد سلطة الحاكم في وضع القوانين

(ج) أن حدود هذه السلطة منها سلبية وهي عدم تمدي حدود الله تعالى

فليس للحاكم أن يحل حراما أو يحرم حلالا أو يزيد في الدين عبادة أو ينقص منه عبادة



أو يظلم شخصاً أو قوماً أو يميز نفسه أو أسرته أو قومه على سائر الرعية لذاتهم فضلاً عن تمييز غيرهم . ومنها إيجابية كالتزام العدل والمساواة في الحقوق ومشاركة أهل الرأي من الأمة ومراعاة قاعدة وجوب درء المفاسد وجلب المصالح

(س ٤٩) ماهي الكتب التي خاض أصحابها في غمار هذا الموضوع الخ

(ج) أما مباحث الاجتهاد والتقليد فانك تجدها في جميع كتب أصول الفقه وتجد شيئاً منها في كتب الفروع عند الكلام في المفتي والقاضي وشروطهما وفي كتب الكلام في مبحث الامامة وأبسط كتاب في ذلك (أعلام الموقعين عن رب العالمين) لابن القيم رحمه الله تعالى فهو كتاب لانظير له في بابه وقد طبع في الهند وصفحات جزئية تزيد على ٦٠٠ من القطع الكامل وكتاب إيقاظ همم أولي الألبصار . وهناك رسائل نفيسة لابن تيمية والسيوطي ولولي الله الدهلوي وغيرهما . وأما الكلام في القوانين فقد تقدم أن علماءنا لم يخوضوا فيه ويمكن أخذ ما ذكرناه في ذلك من مباحثهم في حقوق الامام وأحكام القضاء وذلك متفرق في كتب الفقه كلها وفيه كتاب الاحكام السلطانية للماوردي صاحب كتاب أدب الدنيا والدين . واذا شاء السائل زيادة الايضاح ببيان أسماء طائفة من الكتب في ذلك فليراجعنا في ذلك

(س ٥٠) ماهي المدارس الإسلامية التي تجوز مقارنتها بالأزهر الخ

(ج) ان هذه المدارس لا حد لها ولا يمكن عدّها إذا أريد بمقارنتها بالأزهر كونها تعنى بالعلوم الشرعية التي يعنى الأزهريون بها وبمبادئها من فنون اللغة العربية فان في أكثر الامصار الإسلامية مدارس تعلم هذه العلوم وأشبهها بالأزهر مدرسة جامع الزيتونة في تونس ومدرسة جامع القرويين في فاس ولكن الأزهر يفضل هذين الجامعين بوفود الطلاب اليه من جميع الاقطار التي يقيم فيها المسلمون . ويشبه هذه المدارس الثلاث مدرسة النجف في العراق لطائفة الشيعة وهناك يتخرج مجتهدوهم بل هذه أشبه بالأزهر من مدرستي تونس وفاس اذ يتصددها الشيعة من ايران والهند وسائر البلاد التي تبوأها هذه الطائفة . وعلماء الإسلام في سائر البلاد يقرأون العلوم الدينية ووسائلها في المساجد الجوامع وغير الجوامع ويقصد هذه المساجد في المدن الكبيرة ببعض أهل القرى القريبة منها . والقسطنطينية مقصد لجميع البلاد التركية . هذا يحمل علمنا في ذلك

هداء من شبكة الألوكة  
هذا وإتنا قد أجبنا عن مسائل الاجتهاد والشرع والقانون بما في الكتب المصنفة أو ما تشهد له تلك الكتب لأن الأسئلة تشر بأن هذا هو الذي يريد السائل وفي المقام كلام آخر شرحه المنار صرات كثيرة مع أدلته وحبججه من الكتاب والسنة وآثار السلف الصالح وخلاصته أن ما جاء به الاسلام ينقسم الى أقسام (أحدها) - العقائد وأصول الايمان وهي على قسمين قسم يطالب القرآن بالبراهين العقلية عليه ويشترط فيه العلم اليقين وهو الايمان بوحدانية الله تعالى وعلمه وقدرته ومشيئته وحكمته في نظام الخلق وتديره وبعثة الرسل ، وقسم يأمر فيه بالتسليم بشرط أن لا يكون محالا في نظر العقل كالايمان بعالم الغيب من الملائكة والبعث والدار الآخرة (ثانها) - عبادة الله تعالى بالذكر والفكر والاعمال التي تربي الروح والارادة كالصلاة التي تذكر الانسان بمراقبة الله تعالى وترفع همته بمناجاة والاعتماد عليه حتى يكون شجاعا كريما وكاذا كاة التي تعطفه على أبناء جنسه وتعلمه الحياة الاشتراكية المعتدلة الاختيارية ، وكالصيام الذي يربي إرادته ويعوده على امتلاك نفسه بالتمرن على ترك مادة الحياة باختياره زمانا معينا مع الحاجة إليها وتيسر تناولها بدون أن يلحقه لوم أو أذى ويشمر الغني بالمساواة بينه وبين الفقراء ، وكالحج الذي يبعث في نفوس الأمة حب التعارف والتآلف بين الشعوب المختلفة ويقوي فيها رابطة الاجتماع ويحيي في أرواح الشعوب الشعور بنشأة الدين الأولى بقصد مشاهدتها والطواف في معاهدها، والتآخي في مواقفها ، ويعلمهم المساواة بين الناس بتلك الاعمال المشتركة كالأحرام وغيره (ثالثها) - الآداب ومكارم الاخلاق وتزكية النفس بترك المحرمات وهي

الشرور الضارة وتحري عمل الخير بقدر الطاقة

(رابعها) - المعاملات الدنيوية بين أفراد الأئمة أو بين الأئمة وغيرها من الأمم ويدخل فيها الأمور السياسية والمدنية والقضائية والادارية بأنواعها فأما القسم الاول فقد علمنا أن منه ما يؤخذ بالبرهان ومنه ما يؤخذ بالتسليم لما ورد في كتاب الله تعالى والسنة المتواترة القطعية وهو برهانه ولا يؤخذ فيه بأحاديث الآحاد وإن كانت صحيحة السند لأنها لا تفيد الا الظن والاعتقاد يطالب فيه اليقين بخلاف فهذا القسم لا اجتهاد فيه بلغنى الذي فسرنا به الاجتهاد ولا تقليد

وأما القسم الثاني فالواجب فيه على كل مسلم أن يأخذ ما ورد في الكتاب العزيز وما جرت به السنة في بيانه على طريقة القرآن من قرن كل عبادة ببيان فائدتها • وهذا القسم ليس للمجهدين أن يزيدوا فيه ولا أن ينقصوا منه لأن الله تعالى قد أتاه وأكملوه وهو لا يختلف باختلاف الزمان والعرف فيفوض إليهم التصرف فيه • ولا يسمع أحداً التقليد فيه أي الاخذ بآراء الناس بل يجب على العلماء أن ينفوه للمتعلمين تبليغاً •

وأما القسم الثالث فما ورد فيه من نص على حلال أو حرام فليس للمجهد أن يغيره • وقد أطلق القرآن الامر بعمل الخير والمعروف والنهي عن الشر والمنكر وترك فهم ذلك لفطرة الناس فيجب أن يلتزم كل مسلم قوله تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » وأن يترك الى اجتهاده تحديد الخير والشر مع بيان ما جاء فيه من التفصيل في الدين وهو قسيمان - معلوم من الدين بالضرورة كخيرية الصدق والعفة والامانة وشريعة الزنا والسكر والقمار ، وغير معلوم الا للمشتغلين بالعلم كوجوب مساواة المرأة للرجل والكافر للمسلم والعبد للحرة في الحقوق أمام العدل وكتحريم عضف الولي - وان كان والداً - موليته أي امتاعه عن تزويجها ممن بخطبها بغير عذره فالاول لا اجتهاد فيه ولا تقليد ، والثاني يجب أن يعرف تحريمه ببديليته العام ككون كل نافع خيراً وكل إيذاء شراً وحراماً وبديليته الخاص إن وجد ، وليس لاحد أن يقول في الاسلام هذا حلال وهذا حرام فيقتاد ويتخذ بتولاه بدون دليل • وهذه الأمور كلها دينية محضة يتقرب بها الى الله تعالى من حيث هي نافعة ومرضية للناس فيجب أن يكون الناس فيها على بصيرة ،

بقي القسم الرابع - وهو الذي لا يمكن أن تحدد جزئياته شريعة عامة دائمة لكثرتها واختلافها باختلاف الزمان والمكان والعرف والاحوال من القوة والضعف وغيرها ، ولا يمكن لكل أحد من المتكلمين أن يعرف هذه الاحكام كما أنه لا يحتاج اليها كل واحد . فهي التي يجب فيها الاجتهاد والاستنباط من أولي الامر ويجب فيها تقليدهم واتباعهم على سائر الناس ، ولذلك لم يحدد الدين الاسلامي كيفية الحكومة الاسلامية ولم يبين للناس جزئيات احكامها وإنما وضع الأسس التي تبنى عليها من وجوب الشورى وحجية الاجماع الذي هو بمعنى مجلس النواب عند الأوربيين ونحوي العنت والمساواة



ومنع الضرر والضرار ، وقد حدثت أقضية للناس في زمن التنزيل منها ما نزل فيه قرآن ومنها ما حكم فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما أراه الله تعالى فكانت تلك القواعد العامة وهذه الأحكام نبراساً لأولي الأمر الذين فوض الشارع اليهم وضع الأحكام باجتهدهم فهم في ضوءها يسرون فلك أن تسمي كل ما ينموه شرطا اذا وافق ذلك لانهم مأذونون به من الشارع وقد تبوه على القواعد التي وضعتها ولك أن تسميه قانونا لانه قواعد كلية وأحكام وضعية يمكن الرجوع عنها اذا اقتضت المصلحة ذلك فقد غير بعض الخلفاء الراشدين ما وضعه البعض بل أمر عمر رضي الله تعالى عنه في عام الرمادة أن لا يحدسارق لا يضطراوا الناس بسبب المجاعة وكانوا لا يقيمون الحدود على المحاربين في زمن الحرب ومنه ترك سعد إقامة حد السكر على أبي محجن عندما أبلت في الفرس وأتخذ المسلمون بعدها كادوا يغلبون . كل ذلك لأجل المصلحة وان استردتنا من الدلائل زدناك

### الطلاق - اشتراط القصد فيه ديانة

(س ٥١) عبد القادر بك الشرياني في (الاسكندرية): ذكرتم في باب الفتوى من الجزء الثامن أن الطلاق لا يقع بمجرد اللفظ بل يشترط فيه النية والقصد فهل اشتراط النية معتبر ديانة فقط أو ديانة وقضاء ومن اشترط النية من الأئمة (ج) ذكرنا هناك أن الامامين الجليلين مالكا وأحمد اشترطا النية في لفظ الطلاق الصريح وقتنا ان اشتراطه في الكناية أولى لانه اذا اشترطت النية في وقوع الطلاق بقوله : أنت طالق : فاشتراطها في نحو قوله : اذهبي الى بيت أهلك : أولى لان اللفظ الاول متبادر في حل عقدة لزواج والثاني متبادر في معنى الزيارة أو الهجران قيل بنفض وعلى القاضي أن يستد بإخباره عن نيته في الثاني دون الاول عملا بالظاهر في الصيغتين كما هو شأن القاضي واذا لم يرفع الأمر الى القاضي فيجب العمل بالحقيقة وهي أنه لا يقع طلاق الا بلفظ يقصد به حل عقدة الزوجية والله أعلم

(س ٥٢) ز . ف . بمصر : هل تطلق زوجة من بسب الشيخين

أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما

(ج) سب الشيخين عليهما الرضوان معصية والمعاصي لا تحل عقد الزوجية والا

لما صح لفاسق زوجية ولا نسب وقد علم من جواب السؤال الماضي ما يقع به الطلاق

وإس وراء ذلك الالردة والعياذ بالله تعالى

## ﴿ باب الفقه في أحكام الدين ﴾

( الأولياء والكفاءة في الأزواج )

عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال جاءت فتاة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خبيثته : قال فيجمل الأمر اليها فقالت قد أجزت ما صنع أبي ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء : رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وسنده صحيح وهو يدل على اعتبار الكفاءة في صفات الرجل مع الاتفاق في النسب ويدل على أن المرأة تزوج برضاها وفي هذا أحاديث كثيرة كما ان هناك أحاديث في اشتراط الولي وكونه هو الذي يزوجه بإذنها

عن أبي حاتم المزني قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفرغوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير » قالوا يارسول الله وان كان فيه قال : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه » ثلاث مرات . رواه الترمذي وقال حسن غريب ولم يرو أبو حاتم غيره وأرسل الحديث أبو داود وأعله ابن القطان بالارسال وضمف راويه ، وقد أخرجه الترمذي أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ « إذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفرغوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض » ورواه الليث ابن سعد عن أبي عجلان مرفوعاً وقد خولف عبد الحميد بن سليمان في رواية الترمذي وقال البخاري حديث الليث أشبه ولم يمد حديث عبد الحميد محفوظاً . ومعنى الحديث أنه يجب تزويج البنت إذا جاءها الخاطب الذي يرجى أن يحسن عيشها معه لأن دينه وخلقه مرضي لا يشكى منه ، واستدلوا به على اعتبار الكفاءة في الدين والخلق وخصها بذلك بعض الصحابة والتابعين وبه قال مالك ولم يعتبر هؤلاء الكفاءة في النسب بل قالوا المسلمون بعضهم لبعض أ كفاء

عن علي كرم الله وجهه أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال له : « ثلاث لا تؤثر الصلاة إذا أتت والجنابة إذا حضرت والأيام إذا وجدت لها كفوا » : رواه الترمذي وهو حجة على تحريم عضل الايام - غير المتزوجات - بلاعذر  
عن ابن عمر أن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال : « العرب أ كفاء بعضهم

لبعض قبيلة لقيبية وحي لحي ورجل لرجل الا حائك أو حجام » رواه الحاكم واه الحاكم واه  
الفاظ أخرى لا يصح منها شيء وان قال بعضهم ان الحاكم صحيحه وماذا عسى يعني تصحيح  
الحاكم وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال هذا كذب لا أصل له وقال في موضع  
آخر باطل . وقال ابن عبد البر هذا منكر موضوع . قال الحافظ بن حجر في فتح  
الباري : ولم يثبت في اعتبار الكفاءة في النسب حديث وأما ما أخرجه البزار من  
حديث معاذ رفته « العرب بعضهم أكفاء بعض والموالي بعضهم أكفاء بعض »  
فأسناده ضعيف : نعم وورد في الصحيح ما يدل على فضل العرب وفضل قريش على  
العرب وفضل بني هاشم على قريش ولكن لم يرد ذلك في أمر الكفاءة .

عن عائشة وعمر : « لا تمنعن ذوات الاحساب الا من الاكفاء » رواه الدارقطني .  
والحسب المسال ولذلك اعتبر بعض العلماء الكفاءة باليسار والغنى واستدلوا عليه  
بما رواه أحمد والنسائي وصححه وابن حبان والحاكم من حديث بريدة عن النبي  
( ص ) أنه قال « ان أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون اليه المال » وما رواه أحمد  
والترمذي والحاكم وصححه من حديث سمرة عن النبي ( ص ) : أنه قال : « الحسب  
المال والكرم التقوى » والفقهاء يفسرون الحسب بالمجد الموروث

عن عروة عن عائشة أن بريدة أعتقت وكان زوجها عبداً فخبرها رسول الله  
( ص ) ولو كان حراً لم يخبرها رواه مسلم وأبو داود والترمذي . وهناك روايات  
أخرى وفيها انها اختارت النسخ وهو حجة على اعتبار الكفاءة بالحرية بل قال الشافعي  
أصل الكفاءة في النكاح حديث بريدة .

فلم مما تقدم أن السنة مضت باعتبار الكفاءة بالدين والحرية والاخلاق واليسار وهذا  
أخذ الكثير من العلماء في صدر الاسلام وزاد أكثر العلماء النسب والصناعة واستدلوا  
عليهما بما لا يصح من الاحاديث وبما يصح من القياس فانهم قالوا إن العلة في اعتبار  
الكفاءة رفع الضرر والمار وقد كانوا يفاخرون بالانساب ويرون من المار أن تزوج  
القرشية باهلياً ، ولا يزالون يعمرون بدناءة الحرفة والصناعة ، والعمدة في ذلك العرف  
ونذكر على هذا شاهداً من كتب الحنفية اذ القضاء على مذهبهم في هذا البلاد  
جاء في الهداية أن الكفاءة تعتبر بالصنائع وعزى ذلك الى الصالحين ثم قال مانصه :



« وعن أبي حنيفة في ذلك روايتان وعن أبي يوسف أنه لا يعتبر إلا أن تفحش كالحجامة والحائك والديباغ . ووجه الاعتبار أن الناس يتفاخرون بشرف الحرف ويتميرون بدناءتها . ووجه القول الآخر أن الحرفة ليست بلازمة ويمكن التحول عن الحرفة الى النفيسة منها» : اه وقال الكمال في الفتح : « قوله وعن أبي حنيفة في ذلك روايتان أظهرها لا تعتبر في الصنائع حتى يكون البيطار كفوًا للعطار وهو رواية عن محمد . وعنه في أخرى الموالي بعضهم أ كفاء لبعض الا الحائك والحجامة وكذا الديباغ وهو الرواية التي ذكرها في الكتاب عن أبي يوسف . وأظهر الروايتين عن محمد فصار عن كل واحد منهما روايتان - الظاهر عن أبي حنيفة عدم الاعتبار ، والظاهر عن محمد كذلك إلا أن تفحش وهو الرواية عن أبي يوسف وفيما قدمناه من حديث بقية حيث قال فيه «الأحائكا أوحجاما» ما يفيد اعتبارها في الصنائع لكن على الوجه الذي ذكره في شرح الطحاوي وهو : أن الصنائع المتقاربة أ كفاء كالبراز والعطار بخلاف المتباعدة : وعد الحياط مع الديباغ والحجامة والكناس قال : فهو لاء بعضهم أ كفاء لبعض ولا يكافئون سائر الحرف : ولم يذكر خلافا فكان ظاهرا في أن الظاهر من قول أبي حنيفة اعتبار الكفاءة واليه ذهب بعض الشارحين قال وكذا قال الشيخ ابو نصر بعد أن أثبت اعتبارها وعن أبي حنيفة : لا يعتبر : ونحوه في النافع وإنما قلنا : لكن على الوجه الذي ذكره في شرح الطحاوي : لأن حقيقة الكفاءة في الصنائع لا تحقق إلا بكونها من صناعة واحدة وفي المحيط وغيره وههنا خسارة هي أخس من الكل وهو الذي يخدم الظلمة يدعى شاكر باه تابعا وان كان ذا مروءة ومال ، قيل هذا اختلاف عصر وزمان ، في زمن أبي حنيفة لا تعد الدناءة في الحرفة منقصة فلم تعتبر وفي زمنهما تعدتعتبر والحق اعتبار ذلك سواء كان هو المبنى اولا فان الموجب هو استنقاص أهل العرف فيدور معه وعلى هذا ينبغي أن يكون الحائك كفوًا للعطار بالاسكندرية لما هناك من حسن اعتبارها وعدم عدها تقصا البتة اللهم إلا أن يقتن بها خسارة غيرها» اه (المنار) علم مما أوردناه أن الكفاءة ليست من أمور العبادات وإنما هي من مسائل المعاملات التي يحكم فيها العرف ويستدل عليها بالقياس لأنها تابعة لمصالح الناس ورفع الضرر عنهم ومدارها على التمييز فكل رجل كفوًا من إذا تزوج منهم لا يلحقهم

عار بتزويجه بين قومهم ولذلك قالوا ان العالم كفو لبنت الشريف والحبيب وان كان نسيه وضيعا أو مجهولا لأن العلم أشرف الأشياء فلا عار معه مطلقا. وأن هذه الكفاة تختلف باختلاف الزمان والمكان فرب رجل يمد كفوا لقوم في بلد ولا يمد كفوا لأنما لهم في بلد آخر لا اختلاف العرف. أما حكم هذه الكفاة فهو وجوب تزويج الخاطب مع تحققها واعتبار الولي فاضلا للمخطوبة إذا امتنع من التزويج ولها حينئذ ان تزوج نفسها من الكفو بدون رضاه عند الحنفية ان كانت رشيدة وائس له الاعتراض ولا طلب الفسخ، وعند غيرهم ترفع الامر الى القاضي فيأذن الولي البعيد بالتزويج اذا كان القريب هو الماضل أو زوجها هو - في تفصيل معروف في الفقه - واذا لم يكن الخاطب كفوا وزوجها الولي بدون اذنها او زوجت نفسها هي بدون اذنه جاز لها على الوجه الاول وله على الثاني رفع الامر للقاضي وطلب الفسخ دفعا لا يذاه التعبير الا ان يسكت الولي حتى تلد فانه يبطل حينئذ حق الفسخ مراعاة لمصلحة الولد

ومسألة الكفاة الآن من النوازل في مصر فقد زوجت صفية بنت السيد أحمد عبد الخالق السادات نفسها من الشيخ علي يوسف صاحب المؤيد وولدت في العقد اجنبيا مع وجود أبيها في البلد فطلب أبوها من القاضي فسخ العقد بدعوى عدم الكفاة وخاضت الجرائد في ذلك بأهوائها وامتدت أغانق قراء المنار اليه يسألونه بيان حكم الشريعة في ذلك لمامهم بأن الذين زعموا الدفاع عنها من الكتاب جاهلون بها فها هو الحكم وعليهم تطيته على الواقعة فانهم أهل العرف

### ﴿ الفتوى لشركة جريشام ﴾

ذكرنا في الجزء الرابع والعشرين من السنة الماضية أن بعض طلاب العلم في تونس أشكل عليه فهم مستند مفتي الديار المصرية في الفتوى لشركة جريشام التي أنشئت للتأمين على الحياة وبيننا هناك أن الاشكال جاء من تطبيق الفتوى على ما يسمع عن الشركة لا على السؤال الذي رفع الى المفتي. وقد كتب ذلك الطالب وجه اشكاله في جريدة (الزهرة) التي ظهرت في تونس ثم ذوت وسقطت فكتب الينا أحد علماء تونس ما يأتي رداً عليه

### ﴿ إفهام وتقويم ﴾

قرأت في العدد السابع من جريدة « الزهرة » كلاما مسهبا رام به صاحبه ان

يساهم في الانتضال لمسألة فتوى القراض ( التي سموها فتوى التأمين )، عرضه على أفكار أولي البصيرة وبعد ان طوينا ذيله، وقطعنا نيله، رأينا ان صاحبه وان نادي باسم النقد والاستبصار في مواضع كان بعيدا منهما في الوصول الى كنهه ما قصدناه من مراجعة وطنينا الفاضل في رده الأول على كلام محتاج الى غمزقائه، وايقاظ ذهن صاحبه من سباته، : زاد فمافهم استحسان تصدير الفتوى بلو حتى وهم انا نوهنا بذلك لما فيها من الشرط وكأني به بعد حائر أفي وجه هذا التنويه لولائه بين الشك واليقين في بركة تأثير الشرط في نحو هذا المقام، ولم يعلم انا انما ألقنا الأ نظار النقادة الى ما في فلوه من الامتاع المقتضي غرابة الصورة وامتاع وقوعها .

مدار بحثه في هاته الفتوى على محور واحد وهو انتقاد اجمال المفتي والملام عليه اذ لم يفض في شرح المراد من الشركة، بينما في خلال ذلك ما تبطنه في ضميره ما لم تذكره في سؤالها ناسيا قولهم «جواب المفتي على قدر سؤال السائل»، وما كرهه العلماء من اذالة العلم والفضول فيه وقد نقل عن كثير من الأئمة أنهم كانوا يكرهون الزيادة على قدر الاستفتاء ويرونه من فضول المفتي . فاذا كان ذلك مطلوباً فهو من باب الاحتياط وربما الاحتجاج اليه في الامور الظاهرة الواضحة الجارية على المتعارف والمحمولة على الصحة لان العالم لم يؤمر بالتنقيب على القلوب بل نهى عنه بنص الحديث الصحيح . ومع هذا فان المفتي ما ترك الاحتياط اللازم فيما أعاده من الالفاظ في جوابه شرحا للمراد حيث لم تكن عبارة السؤال من الافصاح عن المقصود بالمكان الين لو وجد آذانا سامعة أو عيوناً ناظرة الى السؤال والجواب . لو سأته الشركة عن صحة قواعدها - من حيث حكم الشرع الاسلامي - لرأينا ماذا يجيب به المفتي بمد أن يستعلمها أحوال رسومها، ولكم سألته عن صورة عقد بين رجل وجماعة كهاته الشركة وجمعت نفسها مثالا يجمعها بالمثل وصف الجماعة لينظر في صحتها من جانب الحكم الشرعي وليس سؤالها عن فرع فقهي لتنظر ماذا عسى ان يطلبه الناس منها يوما ما فتغير خطتها لاجله ولا كانت هي محل السؤال ابتداء بل كانت في موضع المثال . والسؤال عن هذا الحكم الشرعي ان وقع وهو حكم يرجع الى ضرب من التجارة ربما تقصده هاته الشركة . نعم ربما يكون محققا اذا وجه الملام على الشركة كيف تسأل عن خلاف صرامها وذلك عدل



يجه على ديانة السائل أو فصاحة عبارته في سؤاله !! ومن الواجب أن يتذكر كاتبنا شيئاً لطيفاً ما غفل عنه الباحث الأول وهو أن المنقح حنفي المذهب وأنه يجب تخريج كلامه على نصوص مذهبه مادام كلامه غير محتاج ولا قاض بصرفه الى اختيار بعض المذاهب على بعض في خطة النظر ولا ينبغي التساهل والمساورة الى فساد صحيح من كلام الناس . واذ قد أتينا على ما يفهمه خطة البحث في هذا الموضوع وبعثه على تحقيق النظر قبل المجازفة فنتلمم باطلال شروطه التي ذكرها ما لا يدخل في المؤاخذه بذب الاجمال قال « أول الشروط ان يكون المال تقداً ..... الى قوله - سيما وان أوراق المائيات معتبرة في المعاملات اعتبار الذهب والفضة » . هذا موضع الزيادة على الاجمال لانه رجع به الى الغالب . وجوابه عن هذا ان كون رأس المال ديناً على غير أحد المتعاقدين جائز ماض عند الحنفية وما منعه مالك لالتهمة في القصد ، لانفساد اصل المقعد . واذ نظرنا الى مذهب محمد بن الحسن من جواز اقراض بالفلوس الرأبجة وعدم اشتراط خصوص الذهب والفضة فكل ما راج رواج المال والنقدين فهو مثاهما وهذا هو التحقيق لأن مناط اشتراط النقدين قصد قطع جرثومة الضرر والعامل في عمله ان يقدم على شيء يظنه يساوي مقداراً فاذ هو قاصر عما قدر وكل ربح معلوم القدر لا توجد فيه هاته العلة فهو كالذهب والفضة ألا ترى أنهم ما اكتفوا بالذهب والفضة انصاراً حتى اشتراطوا ان يكونا مسكوكين . وهذا هو عين الجواب عن الشرط الثاني اذ كان عين الاول لولا اختلاف العبارة .

قال « رابعها ان لا يشترط على العامل الضمان الخ » بناء هذا البحث مؤسس على شفا الاشتباه في قضية الاجمال ووهم ان الجواب وقع عن كراسة شروط الشركة لانهن سؤال مسطور وربما كان كلامه يحوم حول الاعتراف بأن ذكر هذا البحث لتكثير سواده، وتعزيز فته وأجناده،

قال « خامسها عدم تأجيل مدة القراض ونص السؤال مقتضى للتأجيل » القراض في مذهب أبي حنيفة رحمه الله من العقود التي لا يفسدها التوقيت والغاية إنما محور الشرط فيها على مظنة حصول القصد مما سبق له المقعد وهو معدود في ضمن ستة وعشرين عقدة لا يفسدها اي شرط فاسد .

قال «سادسها تعيين الجزء الخ» وهذا ما يحق باخوته المسوقة للتميز، فلا يشبه أمره على ذوي التميز . ثم إن المذهب أن دخول المتقارضين في عقدة القراض على المساواة في تعيين الربح لا يفسد القراض بل يكون الربح فيه على السواء في قول أبي يوسف رحمه الله وبه الفتوى . أما لو ذكرنا ما يدل على التسوية في الربح فلا خلاف بين أبي يوسف ومحمد في جوازهم نحو أن يقولوا : على أن ماتج من الربح بيننا: قال « ثم مقتضى السؤال ( إذا قام بما ذكر وانتهى امد الاتفاق المعلن بانتهاء الأقساط ) انه ان لم يوف بدفع تلك الأقساط لاحق له الخ » وههنا الخطأ العظيم في الانتقال، والغفلة عن الحقيقة في الاستدلال، فأما الأول فليس الكلام بقاض انه لاحق له في المقارضة ولا حق له ان لم يوف انما قضى انه ان لم يوف لاحق له في المقارضة ولاحق له في الربح والشروط في المضاربة ان كانت مما يخل بجانب رب المال جازت لاسيما ان كان ذلك من شرطه هو لامن شرط المضارب عليه وذلك صريح صورة السؤال لانه جاء قبل الكلام الذي ساقه كاتبنا كلمة حذفها حذفاً لم يصادف به كنه الفهم وهي « واشترط معهم » ومن الفروع التي يذكرها الحنفية في هذا الموضوع لو شرط المضارب على رب المال أن يدفع له داره يسكنها أو أرضه يزرعها لم تفسد المضاربة أما لو شرط رب المال ذلك على المضارب لتسدت له جهة في مقدار ما يكون لذلك من المال ومقدار ما يكون له عمل فيه ولم يعتمد بهاته الجهة في جانب رب المال . وبذكر المالكية فرعا في كتبهم - انه يجوز القراض على أن جميع الربح للعامل وضمان المال ان تلف من ربه إذا سمي القراضا وقال سحنون هو سلف وضمانه من العامل . وفي هذا ما علمنا الفرق بين هذا وبين القمار بأن هذا شيء من جانب رب المال وهو محمول على الموجدة والمقدرة فلا يظن به اهتمام ؛ ولا أن يؤكل ماله بالباطل أو يضيء، خلافا لحال العامل المظنون به المعجز والافتقار، ولأن رب المال ينزل في نحو هاته الشروط منزلة المتبرع انه لو شاء لا عطي وما أخذ.

قال « ان مشاركة المسلم هاته الجمعية متنوعة وذلك لانها لا تحاشي في تجرها ومعاملتها الربا . . . . . والنصوص متظاهرة على منع شركة من لا يتحفظ من تعاطيها ما ذكر الخ » قد علمت ان اسم الشركة مما وقع الامثالا ولو فرضنا صحته فذلك شيء ينظر فيه الرجل الى حالة التجارة التي سموها في السؤال وليس المفتي بصدد تبين كل

ما يجب على المرء في صورة الاستفتاء والالتزم بين لهم شروط البيوع كلها وذلك لا يخص الشركة بل كل من يظن به الجهالة باستقراء أحكام البيوع ومن ذا الذي يرقبها اليوم من تجار المسلمين. على ان لسيان المفتي ان ينبه على هذا غير بعيد حيث لم يكن مما يرجع الى شرط من شروط الباب التي يجب استحضارها عند الاقتناء ولذلك يذكرها كاتبنا بعد تعداد الشروط ! ووكيل الذي في المعاملات غير ممنوع ولو ائتمن له على معاملة محرم على الوكيل فعلها وقد نص الحنفية رحمهم الله على صحة توكيل المسلم ذمياً على بيع خمر أو خنزير ولو باشر ذلك بنفسه لمنع باتفاق الناس وقديماً ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوكلون المشركين حتى المحاربين، في صحيح البخاري « (باب) اذا وكل مسلم حريباً في دار الحرب اودار الاسلام جاز » أخرجه فيه توكيل عبد الرحمن ابن عوف (رضي الله عنه) أمية ابن خلف وما فيه من القصة .  
وهاهي تلك التوبة قد أفضت الى كاتبنا ليعيد علينا من تبياننا ثانياً فان دعتنا الى ذلك الدواعي فان آذاتنا مصغية الى ما يقول .  
(ذلك التونسي)

## باب الانتقاد على المنار

(المسائل الزنجارية)

جاءنا من أحد فضلاء القراء في زنجبار ما يأتي ويعقبه الجواب عنه قال :  
ان المنار كم الاسلامي من المنة على المسلمين ما ظهر أثرها من تنبه الافكار وتبادل الآراء فيما بينهم . لا يصل أحد أجزاء المنار حتى يسير ما فيه سير الامثال وتحدث به الاندية واتهم لينظرون الى ما يأتيهم من درره بفراغ الصبر غير انه لما نشرتم في أعداد المنار - الجزء الثاني ١٦ المحرم الحرام صحيفة ٥٧ (علم الغيب للانباء) الجزء الرابع ١٦ صفر صحيفة ١٤٤ القرآن نقضاء الحوائج) وصحيفة ١٤٥ (المهدي المنتظر) - انكر ما حررتهموه كثير وتوقف قراء المنار عن اتباعهم حتى أورد عليهم المنكرين ادلة تناقض ما حررتهموه فالتمسوا ان كتب اليكم في ذلك لتشرحووا الادلة بنوع بسيطاً ما أدلة المنكرين فقد اعترضوا جواب : س : القرآن لقضاء الحوائج بما رواه البخاري وغيره في حديث الرقية بالفاتحة وبغير ذلك مما ورد واعترضوا كلامكم في المهدي المنتظر بما أورده مفتي



الشافعية بمكة السيد أحمد زيني دحلان بآخر كتابه الفتوحات الإسلامية حيث حكى ان الأحاديث الواردة في المهدي منها صحيح وحسن وضعيف وهو الأكثر الى ان قطع بعد ذلك بوجود المهدي وأنه قطعي . اما ابن خلدون فلا يعتبرونه ووسموه بأنه مؤرخ لأحدث والمعتبر في مثل هذا أقوال المحدثين . واما مسألة علم الغيب للأنبياء فقد أوردوا على ما حررتموه ما قرره الصاوي في حاشيته على الجلالين في تفسيره على آية « يسألونك عن الساعة » الآية وما بعدها « قل لأملك نفسي تقموا ولا تضرأ... ولو كنت أعلم الغيب » الآية في سورة الاعراف واليكم ما ذكره الصاوي بنصه: (قوله تأكيد) أي لمسا قبله لبيان انها ( الساعة ) من الامر المكتوم الذي استأثر الله بعلمه فلم يطلع عليه أحد الا من ارتضاه من الرسل والذي يجب الايمان به ان رسول الله لم ينتقل من الدنيا حتى أعلمه الله بجميع المنغيات الذي تحصل في الدنيا والآخرة فهو يعلمها كما هي عين يقين لما وردت في الدنيا فانا أنظر فيها كما نظر الى كفي هنا ووردانه اطلع على الجنة وما فيها والنار وما فيها وغير ذلك مما تواترت به الاخبار ولكن أمر بكم ان البعض ( قوله لنفسي ) مضمول لأملك (قوله الا ما شاء الله) أي عليك لي فانا أملكه (قوله ولو كنت أعلم الغيب الخ) فان قلت ان هذا يشكك على ما تقدم انه اطلع على منغيات الدنيا والآخرة والجواب انه قال ذلك تواضعا وان علمه بالغيب كعلم من حيث انه لا قدرة له على تغيير ما قدر الله وقوعه فيكون المعنى حينئذ لو كان لي علم حقيقي بأن أقدر على ما أريد وقوعه لاستكثرت الخ ان قلت ان دعاءه مستجاب لايرد ايجاب بان لا يشاء الا ما يشاء الله فلو اطلع على ان النبي مثلا لا يكون كذلك الا يوفق للدعاء اذ لا يشفع ولا يدعو الا بما فيه إذن من الله واطلاع منه على أنه يحصل ما دعا به وهو سر قوله تعالى « من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه » وفي ذلك المعنى قال العارف

وخصك بالهدى في كل أمر \* فليست تشاء الا ما يشاء

وللخواص من أمته حظ من هذا المقام ولذا قال العارف أبو الحسن الشاذلي اذا اراد الله امرأ أمسك السنة اوليائه عن الدعاء ستر عليهم لك لا يدعو او فلا يستجاب لهم فيفتضحوا اه  
كلامه فالمرجو ان تبينوا ما هو الحق في المسائل الثلاث فقد اخذت محلامن الافكار ولصكم  
الاجر والثواب »

إهداء من شبكة الألوكة  
﴿ الرقى وقضاء الحوائج والاستشفاء بالقرآن ﴾

ثبت في الأحاديث أن الله تعالى خلق لكل داء دواء عرفه من عرفه وجهله من جهله وما زال الناس ينتفعون بما علموا ومنها ويحجون عما جهلوا فيزدادون علما. كذلك قد جعل الله تعالى لكل شيء سبباً يتوصل إليه به. وإنما يصح كون هذا سبباً لهذا إذا كان بينهما اتصال بالتأثير والتأثر مثلما بحيث ينتفي وجود الثاني لانقضاء الأول ويوجد بوجوده إذا انتفت الموانع. ولم يثبت بالتجارب الصحيحة المطردة أن تلاوة القرآن الكريم أو كتابته في الصحف تحمل أو الصصحاف يؤكل منها، يشرب بسبب الشفاء من الأمراض وقضاء الحوائج ولو ثبت لاستغنى به الناس عامة والمسلمون خاصة عن الطب والأطباء وعن اتخاذ الأسباب والوسائل الممروفة لسائر الحاجات والمصالح. فهذا دليل عقلي في الموضوع وقد قرر العلماء أن النصوص الشرعية إذا خالفت الأدلة العقلية ترد إليها بالتأويل إذ لا يمكن إبطال حكم العقل لأنه أصل الإيمان، ولا يصح بدونه برهان.

ودليل ثان على ذلك وهو أنه وانزل القرآن لأجل النافع الحسية الجسدية كما نزال لأجل الهداية لذكر فيه ذلك، وعدم المعجزات لانه يكون خارقاً للعادة ولتحدى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بذلك ولكن شيئاً من ذلك لم يكن ولم يذكر العلماء في وجود إعجاز القرآن ما ذكر ولم يعلم أن الصحابة أو الأئمة احتجوا على منكر بذلك.

أما إجازة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الرقية فإني أشرحه لك بما لا ينافي ما تقدم بالدليل. فأقول إن الرقى والعوذ كانت من أعمال الجاهلية وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنها وحدث وقائع رقى فيها نهى الصحابة فأفاداً جاز النبي (ص) ذلك في العين وفي ذي الحمة أي دغذي الحمة كالعقرب وثرنيور وفي لصحيحين «الرقية لا من عين أو حمة» وفي رواية أخرى لابي داود زيادة «وعدم لا رقية في أخرى عندهم» عندنا حمدة «الرقية لا في نفس أو حمة أو لدغة» فضيق عليهم دائرة الرقى، لم يأذن لهم بغيرها من العوذ وانتاجيس التي كانوا يعلقونها على الأطفال وغيرهم للوقاية من الأمراض والحجج ولا كتابة القرآن وغيره لذلك وأرشدتهم مع هذا كما هو الحال في الرقى والاسترقاقينافي التوكل الذي هو كمال التوحيد والإيمان ولا ينافية التداوي وغيره من الأسباب الصحيحة. لأن الانتفاع بالرقى أمر موهوم كما قال حجة الإسلام وغيره.

روى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما سئل عن صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب من حديث طويل: «هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتبون وعلى ربهم يتوكلون»: ورواه غيرهما. وروى احمد والترمذي وحسنه والنسائي في السنن الكبرى وابن ماجه والطبراني والحاكم والبيهقي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «من استرقى او اکتوى فقد برئ من التوكل» وفي لفظ «ما توكل من استرقى او اکتوى»: قال الامام الفزالي في كتاب التوكل من احياء علوم الدين مانصة:

« اعلم ان الضرر قد يعرض للخوف في نفس أو مال وليس من شروط التوكل ترك الاسباب الدافعة رأساً أمافي النفس فكالنوم في الارض المسبعة أو في مجاري السيل من الوادي أو تحت الجدار المائل والسقف المنكسر فكل ذلك منهى عنه وصاحبه قد عرض نفسه للهلاك بغير فائدة. نعم تنقسم هذه الاسباب الى مقطوع بها ومظنونة والى موهومة فترك الموهوم منها شرط التوكل وهي التي نسبتها الى دفع الضرر نسبة الكي والرقية فان الكي والرقية قد يقدم بهما على المحذور دفعا لما يتوقع وقد يستعمل بعد نزول المحذور للازالة ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصف المتوكلين الا بترك الكي والرقية والطيرة ولم يصفهم بأنهم اذا خرجوا الى موضع بارد لم يلبسوا حبة والحبة تلبس دفعا للبرد المتوقع وكذلك كل مافي معناها من الاسباب. » اهـ

فالقارئ يرى أن حجة الاسلام جعل علة منافاة الرقية للتوكل كونها من الامور الوهمية التي لم ترتق إلى أن تكون سببا للنفع ظنيا ولكن الدجالين الذين اتخذوا الرقى والتائم والتماويز والتاحيس حرفة يأكلون بها أموال الناس بالباطل يوهمونهم أن أن حرقهم مبنية على تعظيم القرآن وقوة الايمان ويحملون الحبة قبة. وإنما كان الاخذ بالامور الوهمية منافيا للتوكل لأن التوكل هو كمال التوحيد والثقة بالله تعالى والمؤمن الكامل يجب ان يكون بعيداً عن الاوهام لاستنارة عقله وقوة يقينه فهو لا يأخذ الا بالاسباب الصحيحة التي قضت حكمة الخالق ربط المسببات بها وينبذ الاوهام وراء ظهره فلا يكون لها عليه سلطان واما سبب إجازة النبي صلى الله عليه وسلم الرقية من العين ولدغ نحو العقرب فعمله الرحمة بالضعفاء الذين جرت العادة بأن يتأثروا أحيانا بالامور



الروحية وينتفعوا بها وقد شرحنا ذلك في المقالتين الرابعة عشرة والخامسة عشرة من مقالات (الكرامات والخوارق) فلنراجع هناك . وأذكر هنا شاهداً هو أنني أعرف عالماً من أجل العلماء المتقين الذين يجاربون الأوهام أصيبت عنده امرأة بمرض عصبي تعاصى علاجه على الأطباء وكان منشأه الوسواس - وهو وهم - فلم يبدأ من الرضى بالتماس راقى رقيقها لاعتقادها بذلك . وهذا التعليل يظهر تمام الظهور في الرقية من العين فإن كثيراً من العلل التي ينسبها الناس إلى تأثير العين وهمية وما عساه يصح من تأثير المائن فالمعقول أن يكون تأثير نفس في نفس ولذلك عبر عن العين في حديث أحمد وإبي داود الماضي بالنفس وذلك أن بعض النفوس تؤثر بانفعالها في نفس أخرى تتوجه إليها وتظهرها لاستعداد فيها لسرعة التأثر وهذا من قبيل تأثير حال الحزن في نفس من يراه ولكنه أقوى منه . فلاغرو أن يزيله التأثر من الرقية وما هي إلا تلاوة شيء يتقدمه الرقى ويتوهم نفسه والأوهام انفعالات في النفس يغلب أقواها أضعفها . واللدغ له تأثير حقيقي في الجسم ولكنه ضعيف في الغالب يبرأ أحياناً بدون سبب وكانت العرب في الجاهلية تطلب اللدغ بالرقية فاعتقادهم يغلب أحياناً على ألم اللدغة فيسرع شفاؤها وقد نهى النبي (ص) عن ذلك ثم علم أن بعض الناس ينتفعون به بحكم الوراثة وتأثير الوهم فأجازه فقدروى أحمد وعبد بن حميد ومسلم وغيرهم من حديث جابر أن رجلاً قال يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى أنا رقى العقرب فقال (ص) «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعله» فهي رخصة لمن علم من حاله أن للوهم سلطاناً عليه إذا احتسب إلى استعمال ذلك لنتفه فضيق دائرة تلك الأوهام وجعل المأذون به على قلته منافياً للتوكل وكمال اليقين واشترط في الرقية أن لا يكون فيها شرك كما في حديث عوف بن مالك عند مسلم وأبي داود ومعنى ذلك أن لا يكون فيها استعانة بغير الله أو ما يوهم أن غير الله ينفع أو يضر . ومن الغرائب أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لدغ مرة ففشي عليه فرقاه ناس فلما أفاق قال «ان الله شفاني وإيس برقيتكم» رواه البخاري في التاريخ وابن سعد والبخاري والبارودي وابن السكن وابن قانع وسمويه والطبراني والدارقطني في الأفراد عن جبلة بن الأرقم . وهو دليل على أن الرقية لا تأثير لها وإن نفوس المتقين لا تؤثر فيها الأوهام . وما ورد من الرقى المأثورة فإدعية وثناء على الله تعالى .

هذا صفوة ما ينال في محرر المقام فإن منه ما عليه الدجالون من كتابة الآيات لغير ما أنزلت له وأخذنا تماماً مع قول النبي (ص): «من عاق تيممة فقد أشرك» رواه أحمد والحاكم عن عقبة بن عامر. وقوله (ص) «أن الرقي والتائم والتولة شرك» رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم عن ابن مسعود. وقوله «ثلاث من السحر الرقي والتولة والتائم» رواه الحاكم عن ابن مسعود وغير ذلك. ولا شك أن الرقي والتائم في هذا الزمان من نزعات الوثنية فإنها ليست مبنية على اعتقاد أن القرآن يرفع الضرر ويحلب النفع لذاته منجزة وإنما العمدة عندهم على بركة الرقي وكاتب التائم وتأثيره ولذلك لا يطلبون ذلك من كل عارف بالقرآن. فانظر كيف قلبوا الدين فتركوا الاهتمام بالقرآن وهو قد أنزل «هدى للمتقين» بل زعموا أن الاهتمام به محرم على الناس اليوم لانه وظيفة المجتهدين الذين اقرضوا. ثم زعموا أنهم يعظمونه بترك الاسباب والسنن الالهية التي أرشدتهم اليها والاعتماد على الانتفاع برسم حروفه وحملها

### المسألة الثانية - المهدي المنتظر

إذا قالوا أن ابن خلدون كان مؤرخاً غير محدث فإنا نقول ان السيد احمد زيني دحلان غير محدث ولا مؤرخ ولا متكلم، إننا هو مقلد للمقلدين، ونقال من كتب المتأخرين، ينتصر للعامة وينتصرون له لشهرته بالعلم بتقليده وظيفة إفتاء الشافعية في مكة وبالشرف الذي يخضع لصاحبه أكثر العامة وان كان أمياً. وعجيب من منتم للعلم ينكر على المؤرخ العلم بتقد رجال الحديث وهو فرع من فروع التاريخ ولقد كان ابن خلدون أوسع المؤرخين علماً وأدقهم تقديراً وأشدهم إنصافاً وهو لم ينكر المهدي المنتظر لعدم الاطلاع على ما روي فيه ولا تقليداً لأحد من الناس وإنما نفي إنكاره على قاعدتين إحداهما نقد رواية أحاديثه بنقل ماقاله أئمة الحديث في جرحهم، والثانية عدم انطباق مزاعم الناس فيه على أصول العمران وسنن الاجتماع البشري من قيام الامور العامة بالعصية، ومن أنكر شيئاً أو أثبته بالدليل فإنا يردع عليه بنقض أدلته لا بتقليد من هو دونه في كل علم بلاينة ولا برهان. فان كان المنتقدون الآن يقلدون دحلان لانه كان مفتياً في مكة من عهد قريب فإن خلدون قد ولي القضاء في مصر أيام كانت ناصة بأشهر علماء القرون المتوسطة الذين يقلدهم زيني دحلان فهو أحق بأن يقلد اذ لوظائف لم تكن تعطى في ذلك الوقت لأهريب مثله الا اذا كان نادرة الزمان، ولاكنها قد تعطى لأجهل الجاهلين في دولة آل عثمان، فقد كان عندنا في طرابلس الشام قاض شرعي اذا صلى وسبقه

(٥٠ - المنار)



الامام لا يعرف كيف يتم الصلاة منفردا حتى انه أخطأ في صلاة العيد. ولا أريد بهذه الكلمة التعريض بأن السيد أحمد دحلان كان كهدنا القاضي وإنما أريد التنبيه الى ان ما يفتخر به العامة من المناصب لاسيا في البلاد المشرفة ليس موضعا للغرور

نحن لانحكم على مستقبل الزمان باستحالة ظهور زعيم للمسلمين أو امام عظيم يخرجون على يديه من ظلمات البدع والجهل الى نور الهداية والعلم والعمل النافع بل نرجو هذا من فضل الله توفيق المسلمين الاستعداد لقبول ذلك فان الله تعالى اذا أراد أمرا هيا أسبابه ولكننا نقول انه لا دليل على ان الله تعالى كاف المسلمين باعتقاد ظهور مصاح فيهم معروف باسمه ( المهدي ) ووصفه ونسبه أو جب عليهم طاعته وسجل عليهم ان يبقوا في الضعف والجهل والبدع والشقاء الى أن يظهر فيهم ويخرجهم من ذلك كما يظن الجماهير من المسلمين منذ قرون فان هذا الاعتقاد كان آفة عليهم في دينهم ودنياهم ولو كلفهم الله تعالى ذلك لأنزل فيه قرآنا أو أمر نبيه بأن يبينه للناس ياناتا ماشافيا على أنه عقيدة دينية ولو فعل لنقل ذلك بالتواتر قرنا بعد قرن ودونوه في كل عقيدة وكل كتاب حديث ولما أهمله مالك في موطأه والبخاري في صحيحه ، ولما كان رواية خبره محصورين في فرقة واحدة من المسلمين ( وهي الشيعة ) فلم يوجد له سند الا من طريقها ، ولما كانت الروايات فيه مضطربة ثبت بعضها ما ينفيه الآخر ، ولما سكت علماء أهل السنة عن الطعن في منكره ، ومن أراد ان يحكم في هذه المسألة حكما صحيحا فعليه ان يجمع كل ما رووه فيها من الاخبار صرفوعا وموقوفا ومرسلا ومن الآثار خصوصا ما عزي منها الى آل البيت عليهم الرضوان والسلام، إن يفعل يظهر له فيها من الاضطراب والتناقض والتعارض ومن لحن العبارات واساليبها من يجزم معه بأنها موضوعة وان كثرتها وتعدد طرقها لا يزيدنها الاوهنا ووهي

امثل الروايات فيه ما أخرجه أحمد وأصحاب السنن فمن دونهم من الكلم المختصر وفي بعضها أنه من ولد فاطمة وفي بعض آخر أنه من ولد العباس ، وفي بعضها أنه يعيش ستا او سبعا أو ثمانيا أو تسعا وفي بعض آخر يعيش خمسا أو سبعا أو تسعا باللاتار وفي بعض آخر يعيش سبعا بالجزم وفي بعض تسعا بالجزم وفي بعض آخر عشرا بالجزم ، وفي بعضها انه يلي أمر الناس ثلاثين سنة أو أربعين ، « ولا خير في الحياة بعده » وفي بعض آخر ان بعده



عيسى وزمنه خير من زمنه ، وفي بعضها ان عيسى ينزل في عهده ويصلي وراءه وفي بعض آخر « ان تملك امة انا في اولها وعيسى ابن مريم في آخرها والمهدي في اوسطها » وهو يناقض ما قبله وفي بعضها « لا مهدي الا عيسى » ، وفي بعضها ان مولده المدينة ومهاجرة بيت المقدس في بعض آخر انه توجه الى بيت المقدس فلما بينه حتى يموت ، وفي بعضها ان المهدي ابن اربعين بالجزم وفي بعض آخرين ثلاثين الى الاربعين ، وفي بعضها انه آدم (اسمر) ضرب من الرجال ، وفي بعض آخر وجهه كالكوكب الدرّي الى غير ذلك من الاضطراب والاختلاف كل هذا في الروايات التي رواها اهل السنة عن الشيعة وما اختص الشيعة بروايته من الآثار عن علي كرم الله وجهه انه قال في المهدي « يرفع المذاهب فلا يبقى الا الدين الخالص بياضه العارفون من اهل الحقائق عن شهود وكشف وتعريف إلهي » ثم ذكر ان امه اسمها زرجس وهي من اولاد الحواريين . وانت تعرف انه لم يكن في زمنه كرم الله وجهه مذاهب وان لفظ الشهود والكشف من اصطلاح الصوفية بعده . ومن رواياتهم ان ابا نعيم جاء ابا جعفر الصادق عليه السلام فسأله هل هو قائم آل محمد الذي ينظرونه فقال كلنا قائم بأمر الله فسأله هل هو المهدي فقال كلنا مهدي الى الله حتى سأله انت الذي يقتل اعداء الله الخ فقال كيف اكون انا وقد بلغت خمسا واربعين وان صاحب هذا الامر اقرب عهدا بالبين مني واخف على ظهر الدابة . وروى نحوه عن غيره منهم . وروا عنه انه قال : قام قائم ولد العباس عند ( المص ) ويقوم قائما عندما تقضائها ( بالمرأ ) اي سنة ٢٧١ هـ وهو دليل على أنهم كانوا ينتظرونه يومئذ والسبب في هذا امره فهو محارفة تأليف عصبة للقيام بأمر الملك وجعل الخلافة في ولد الحسين

وجملة القول ان هذه المسألة اذا اريد ادخالها في الدين كانت من مسائل العقائد والعقائد يجب الاعتماد فيها على اليقين ولم تصل هذه الأحاديث الواردة فيها الى افادة غلبة الظن للمسلم بمنشأها والمطاعن في اساندها والاضطراب وانتائض في مدلولاتها ولذلك لم يذكرها المكلمون في كتب العقائد فلا حرج على من انكرها . وقد اضر المسلمين فشيء القول بها إذ ظهر فيهم كثير من هذه الدعوى في القديم والحديث فسفكوا الدماء وفقدوا نقائص كثير من المسلمين وآخرهم مهدي السودان والباب وخلفاؤه من اهل إيران . فملى المسلمين ان لا يتكلموا على امران صحيح بعض الأحاديث فيه او حسن كان ظنيا او يدعو اليقيني من أسباب القوة والسيادة وهو التهذيب الصحيح بالرجوع الى سيرة السلف في الدين والعلم النافع في الدنيا والآخرة والاعمال التي توفر المال وتحمي الحوزة فاذا قام فيهم مع هذا قائم هاد

مهدي كانوا مستعدين للاتحاد على يديه والا فان السيادة والسعادة يستحيل وجودهما مع  
استدبار طريقتهما الذي سنه الله لهما والله الموفق والمعين

### ﴿ المسألة الثالثة علم الغيب للانبياء عليهم السلام ﴾

جرت سنة الله تعالى بأن يكون غلوّ الناس في اطراء رجال الدين من الانبياء  
وورثتهم في العلم والفضل على نسبة الجهل بالدين فانك تجد الفاسق من الشعراء المتأخرين  
يطري بهض المشهورين بالعلم او الصالح بما لم يرد عشر معشاره عن شعراء الصحابة  
في النبي عليه الصلاة والسلام . وقد طوّح الجهل بالناس الى إسناد خصائص الألوهية  
الى الانبياء والصلحاء خلافا لخصوصهم الصريحة في ذلك ولكن منهم من صرح باطلاق  
لقب الألوهية على انبيائهم ومنهم من صرح بمناهة دون لفظه . وإن واحدهم يقول  
الكلمة في ذلك فتجمل اصلا في الدين ومحرّف لاجلها كلام الله وكلام رسوله عن مواضعه  
ويحمل على غير محمله

علمنا الله تعالى في كتابه وبسيرة خاتم رساله ان الانبياء بشر وانهم عبيد لله تعالى لا يمتازون  
على غيرهم الا بالوحي الذي يلقىه سبحانه وتعالى اليهم ليلقوه للناس ولا يكتمونه ولو ازمه . فهل  
يجوز لنا ان نقال هذه التهمة الكبرى ونستصغرها فنضيف اليها شيئا من عندنا فنسألهم قيام  
الدليل على خلافه او مع عدم الدليل عليه ؟

يقول الله عزّ وجلّ « قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله وما  
يشمرون ايان يبعثون » أي فانه هو الذي يعلمه وحده . روى أحمد والبخاري ومسلم  
والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت « من زعم ان  
محمد صلى الله عليه وسلم يخبر الناس بما يكون في غد وفي رواية يعلم ما يكون في غد  
فقد اعظم على الله الفرية والله تعالى يقول « قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب  
الا الله » فكذا كان الصحابة يفهمون ويعتقدون فهم كانوا ضالين في فهمهم واعتقادهم حتى  
جاء الصاوي في المتأخرين الذين ليس لهم من العلم الا التقليد والاماني فوضوا لنا المقيدة  
الصحيحة ؟ حاش لله ! بل كان ازواج رسول الله وأصحابه اعلم الناس بدين الله وافهمهم لكتابها  
وايس مثل الصاوي من مقلدة لتأخرين بحجة في فروع الاحكام الفقهية فضلا عن العقائد  
الدينية ، بل ليس لاحد ان يقلد في عقيدته اما ما يجهد ، فكيف يقلد ضميفا مقلدا  
علم الغيب لانه لا نهاية له لان منه علم المستقبل الذي لا نهاية له وليس في وسع مخلوق ولا

استمداده ان يحيط علما بما لا نهاية له فعلم الغيب كله محال عقلا على البشر والملائكة وجميع المخلوقين وهو ممنوع تقلا بنص الآية وما يؤيدها من الآيات الكثيرة فلو ورد نص بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعطي علم ما كان وما يكون من الغيب لوجب تأويله ليوافق العقل والنقل بأن يقال اعطي علم ما كان في الماضي من سيرة الانبياء مثلا وما يكون من أمر العصاة والطائمين في الآخرة من المذاب والنعم لان هذا العلم هو الذي يتعاقب بعثته . فكيف ولم يرد أن الله تعالى أطلعه على كل غيبه نخاف العقل والنقل وتقول على الله تعالى ورسوله مالا نعلم وقد نهانا الله تعالى عن ذلك وعده مع الشرك في قرن ؟

لأنقول ان النبي (ص) يعلم كل الغيب لان هذا ممنوع عقلا ونقلًا كما علمت ولا نقول ان الله تعالى لم يطلعه على شيء من الغيب لان النص ورد بأنه أطلعه وأطلع غيره من الرسل قال تعالى « عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول » الى قوله « ليعلم أن قد أبأخوا رسالات ربهم » فعلم أنه يظهرهم على الغيب الذي يتعاقب به تبليغ الرسالة وذلك مشروح في القرآن ومنه الملائكة والجنه والنار والحساب وغير ذلك فالواجب في هذا المقام الوقوف عند النص لان زيادة ولا نقصان لأنه ليس للعقل مجال في عالم الغيب فيقيس ويستنبط . فما كان من النصوص قطعا كآيات الكريمة انصرحة بالاخبار عن الانبياء السابقين وامهم وعن الآخرة وما فيها وعن الملائكة والجن وعن ما وعد الله به هذه الامة من الاستخلاف في الارض فإنا نؤمن به ونقول بكفر من أنكره . وما كان منها مرويا في أخبار الآحاد فلا يكلف كل مؤمن بعلمه والايان به ولكن من ثبتت عنده الرواية واطمأن لسندها فانه بالطبع يعتقد بها ولا نوجب عليه رفضها لانها غير متواترة الا اذا عارضت دليلا قطعا كما لا نوجب على غيره قبولها . هذا هو الاصل الذي لا نزاع فيه

وأحاديث الآحاد الواردة باخبار النبي (ص) بالغيب كثيرة وقد ظهر تأويل المشهور منها كالأخبار بأن الله يفتح على المسلمين مصر والشام وغيرها من الاقطار والأخبار بأن عماراتقته الباغية وان الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين وأن فاطمة عليها السلام أول أهله لاحقا به بدمه وتغير ذلك . ومن هذه الروايات الآحادية ما يصح سنده ومنها الضعيف والموضوع ولا حاجة لنا الى الكذب لاثبات فضله وخصائصه عليه أفضل الصلاة والسلام فان الثابت منها ليس بقليل وحسبنا قوله تعالى « وانك



لملي خلق عظيم» وقوله « وكان فضل الله عليك عظيما » وقوله « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين » وغير ذلك . وقد ذكر عليه السلام خصائصه ولم يرد فيها برواية صحيحة ولا ضيقة أن الله تعالى أطلعته على ما كان من الأزل وما يكون في الأبد فهل يحل لنا أن نكذب على الله تعالى بغير علم ونُدعي أن ذلك من الإيمان والله تعالى يقول « إنما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون »

وأما ما ورد من أن الجنة والنار مثلثاته في عرض أخائط أوقية الجدار ومن أنه زويت له الأرض فرأى ما يصل إليه ملك أمته منها فلا يدل على أن الله تعالى أطلعته على ما كان وما يكون مما ليس في استمداد البشر إلا اطلاع عليه اذلتهاية له ولا هو مما يتعلق به تبليغ الرسالة وهداية الخلق والنصوص تنافيه . فتقول الصاوي « والذي يجب الإيمان به » الخ مردود لانه زيادة عقيدة من عقائد الدين والله قد أتم الله الدين وأكمله على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فلا نسلم لأحد أن فيه تقصايمه الصاوي أو الجمل أو من هو أكبر شهرة من الصاوي والجمل كالعالماء والأئمة المجتهدين (وحاشاهم من ذلك)

ومن العجائب أن يجزم مثل هذا الرجل على زيادة عقيدة في الدين ثم يجعلها إشكالا على القرآن يستيح به تحريفه بالتأويل لا يثبتها فيزعم أن أمر الله تعالى لئيه أن يقول « ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء » ليس بيانا لعقائد الدين وإنما هو أمر بالتواضع !! وهل يكون التواضع بالكلام في العقيدة بخلاف الواقع ؟؟ إن فرضنا أن هذا يجوز أن يقع فكيف يتحقق التواضع فيه والناس لم يعلموا أنه يعلم الغيب فيحملوا كلامه على التواضع لا على ظاهره؟ أم كيف يتحقق وقد ورد في العلم بالغيب مورد الاستدلال والحجة ومن يقول تواضعا : إنني لأعلم كذا : لا يقيم الحجة على عدم علمه به . ثم إنه ينافي دعوى التواضع قوله بعد ذلك « إن أنا الإنذار وبشير لقوم يؤمنون » فهو يزني أن يكون له خصوصية غير التبليغ بالإنذار والتبشير كأنه يقول إن الله تعالى أمرني أن أبلغكم بأني لا ممتاز عليكم بصفات لاوهية كالقدرة على النفع والضرر وعلم الغيب وإنما أنا بشر مثلكم وحي الي » والتر أن في جملة وتفصيله مؤيد لهذه العقيدة . فتأويل الآيات هذا التأويل البعيد ، لأجل حملها على هذا الاعتقاد الجديد ، هو من تفسير القرآن بالرأي وفيه ما فيه من الوعيد ، ولا يمكن لما قل ولا يحجون أن يقول مثله في سائر الآيات



كقوله تعالى «لا يعلم من في السموات والأرض الغيب» فانقوا الله أيها المؤمنون، ولا يفرنكم كل ما كتبه الميتون؛ ولا تقولوا على الله ما لا تعلمون، واني في خاتمة لقول أذكر القاري بإجماع الأمة على أن العقائد لا اجتهاد فيها ولا يؤخذ فيها باستنباط المستنبطين، وانما يجب فيها البرهان المؤدي الى اليقين، وهذا الرأي الذي أورده الصاري لم يقم البرهان العقلي والتقلي الأعلی خلافه كما تقدم فمحن نبراً منه. ونسأله تعالى ان يفرد له، فانه لم يقبله الا بحسن نية كما هو شأن كثير من الذين شرعوا للناس من الدين ما لم يأذن به الله. ومحمد تعالى أن حفظ أشهر المفسرين من هذا التأويل اذ لو اتبني مثل ابن جرير واليضاوي والرازي بمثل هذا القول لتعسر محوه من نفوس العامة. وسنشبع انقول في علم الغيب عند الكلام على كشف الأولياء في بقية مقالات الكرامات والحواري ان شاء الله تعالى

### ﴿ باب الاخبار والآراء ﴾

#### ﴿ تأثير الجرائد وحالتها في مصر ﴾

لانعرف في هذا العصر شيئاً يؤثر في النفوس تأثير الجرائد فهي التي تقم الاحزاب في بلاد المدنية وتقدمها وتقنعها بما نشاء من الامور العامة والخاصة لذلك يستعين بها الملوك والوزراء ورؤساء الاحزاب على الاعمال العامة كما يستعين بها الافراد على مقاصدهم الخاصة كترويج السلع بانلان منافعها فيها وللجرائد في مصر من التأثير نحو ما لها في غيرها ولكنها قاصرة في مصر كما أن الامة قاصرة فهي تشغل الجمهور في الغالب بما يضر ولا ينفع، وتشغل الناس بأهواء اللاس وتماق آمنهم بالاهوام، وترى الناس على كثرة ذمهم لها منقادين بزمامها فماتكبره يستكبرونه وان كان صغيراً، وماتصغره يستصغرونه وان كان كبيراً، وماتهمل البحث فيه يهملونه كأن لم يكن شيئاً مذكورا، نجد ماتتفق عليه الجرائد يتفق عليه الاكثرون، وماتختلف فيه فهم فيه مختلفون، كل يؤيد ناطقاً ويتبع ناعقاً، فلوان هذه الجرائد مذاهب نافعة، ومقاصد عالية نابتة، لبلغت بهامن ترقية الامة ماشاءت. ولكنها في الاكثر قد اضررت الامة بتجري الصغير على الكبير، وتضيع زمن الجمهور بالاشتغال بسفساف الامور، وصرف الوجوه عن تربية الامة على الاستقلال، وتطيلها بكواذب الاماني الآمال، ولاغرض لها من ذلك الا الجاه والمال،

يكتب صاحب الجريدة بحسب هواه ويضحك من الناس غاشاً إياهم بأنه يخدمهم

ولا عجب اذا راجت على العاقلين دعواهم أن اطراء الامراء والحاكين من الخدمة الوطنية ولكن العجب العجيب رواج دعواهم خدمة الدين الذي هم به جاهلون ، وعن صراطه ناكبون ، وقد ملا الآفاق في هذه الايام صياح بعض الجرائد التي تسمى نفسها اسلامية في الشكوى من زميلهم ومحسودهم صاحب المؤيد والتيل من عرضه والطن بنسبه والتحرير على ترك جريدته اتصار الدين بزعمهم لانه عقد على بنت عقدا شرعيا قابلا للفسخ بطالب الولي على اثبات عدم كفاءة ته وزعموا أنهم يريدون بذلك خدمة الدين والدفاع عنه . على ان اذا قدر الامر صرفوع الى المحكمة الشرعية فهلا انتظروا ما تحكم به فان اجازت العقد وحكمت بالكفاءة والا اطلقوا أسنة أقلامهم على صاحب المؤيد لانشاءه عقدا يحمي الفسخ غرورا بكفاءته أو جهلا بما قبله ، او اكتفوا بدم العمل من الوجهة الاجتماعية ، وجعلوه كعادتهم قادح في الوطنية ، وتركوا الكلام في الدين ، للعاملين به من المالمين ، اذا كانوا يفارون على الدين كما زعموا فلما ذا لا يتعمون عقائده وأحكامه فقد جاء في جريدة اللواء أنه اذا لم ينفذ حكم المحكمة بالحيلولة بين صاحب المؤيد وزوجته تكون إرادة الله تعالى معطلة ! ! ولو جاز أن تكون الارادة معطلة لجاز أن تكون انقدرة كذلك لأن القدرة تتعاقب ، بما تتعاقب به الارادة قطعا ولكن جريدة اللواء تجمل الارادة الالهية بمعنى الارادة السلطانية يجوز أن تنفذ ويجوز أن لا تنفذ ، فهلا تعلم أصحابها عقيدتهم وغاروا عليها . واذا كانوا يفارون على أحكام الدين كما يزعمون فلماذا يمدحون ويظرون الاعمال المجمع على تحريمها وكفر مستحلها كالمرقص الذي يكون في قصر الامير بين النساء والرجال مع الدعوة الى شرب الخمر جوارا . واذا كانوا يفارون على كرامة البنات ان يفعلن ما لا يليق بشرفهن من التزوج بدون إذن آبائهن كما يزعمون فلماذا قام زعيمهم صاحب جريدة اللواء ، يندد به على محافظ مصر السابق عند ما أراد التشديد على النساء المهتكات في الشوارع والاسواق وتبعه في ذلك كثير من الجرائد حتى اضطروا الحكومة الى منع المحافظة من ذلك وعاد النساء الى تبرجهن المحرم بعدما كدن يقلعن عنه ؟ فآية الصدق في المدافعة على الدين ان يكون المدافع عالما عملا بالدين لا يحابي فيه كبير او لا صغيرا ، ولا سلطانا ولا أميرا ، وهو لاء لا يتعلمون ولا يعلمون ، ولكنهم يحلون بأهوائهم ويحرمون ، ويرتكبون مبين منكر ابدعوى إزالة منكر واحد ولا يبالون ، فاعتبروا وجرئكم أيها المسلمون !



يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت  
الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما  
ينذكر إلا أولو الألباب

# المعراج

١٣١٥

فبشر عبادي الذين يستمعون القول  
فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم  
الله وأولئك هم أولو الألباب

( قال عليه الصلاة والسلام : ان الاسلام صوى و«مناراً» كمنار الطريق )

( مصر — السبت غرة جمادى الثانية سنة ١٣٢٢ — ١٣ اغسطس (آب) سنة ١٩٠٤ )



## مناظرة بين مقلد وصاحب حجة

(تابع لما في الجزء السابع)

(الوجه التاسع والستون) قولكم انكم في تقليدكم بمنزلة المأموم مع الامام والمتبوع مع التابع فانركب خلف الدليل : جوابه انا والله حولها نذندن ولكن الشأن في الامام والدليل والمتبوع الذي فرض الله على الخلائق أن تأثم به وتبته وتسير خلفه وأقسم الله سبحانه بعزته أن العباد لو أتوه من كل طريق واستفتحوها من كل باب لم يفتح لهم حتى يدخلوا خلفه فهذا امر الله هو امام الخلق ودليلهم وقائدهم حقا ولم يجعل الله منصب الإمامة بعده الا لمن دعا اليه ودل عليه وأمر الناس ان يقتدوا به ويأتموا به ويسبروا خلفه وأن لا ينصبوا لنفوسهم متبوعا ولا إماما ولا دليلا غيره بل يكون العلماء مع الناس بمنزلة أئمة الصلاة مع المصلين كل واحد يصلي طاعة لله وامتنالا لأمره وهم في الجماعة متعاونون متساعدون ومنزلة الوفد مع الدليل كل واحد يمجح طاعة لله وامتنالا لأمره لا ان المأموم يصلي لاجل كون الامام يصلي بل هو يصلي صلى إمامه اولا . بخلاف التقليد فانه انما ذهب لقول متبوعه لانه قاله لا لأن الرسول قاله ولو كان كذلك لدار مع الرسول أين كان ولم يكن مقلدا فاحتجاجهم بامام الصلاة ودليل الحاج من أظهر الحجج عليهم ، يوضحه -

(الوجه السبعون) ان المأموم قد علم ان هذه الصلاة هي التي فرضها الله على عباده وانه وامامه في وجوبها سواء وان هذا البيت هو الذي فرض الله حجه على كل من استطاع اليه سبيلا وانه هو والدليل في هذا الفرض سواء فهو لم يمجح تقليدا للدليل ولم يصل تقليدا للامام . وقد استأجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم دليلا يده على طريق المدينة لما هاجر الهجرة التي فرضها الله عليه وصلى خلف عبدالرحمن بن عوف مأموما . والعالم يصلي خلف مثله ومن هو دونه بل خلف من ليس بعالم وليس ذلك من تقليده في شيء ، يوضحه -

(الوجه الحادي والسبعون) ان المأموم يأتي بمثل ما يأتي به الامام سواء ، والركب يأتيون بمثل ما يأتي به الدليل ، ولو لم يفعل ذلك لما كان هذا متبعا فالتبع للأئمة هو الذي يأتي بمثل ما أتوا به سواء من معرفة الدليل وتقديم الحجة وتحكيمها حيث كانت ومع

من كانت فهذا يكون متبعا لهم ، وأمام مع إعراضه عن الأصل الذي قامت عليه إمامتهم  
ويسلك غير سبيلهم ثم يدعي أنه مؤتم بهم فذلك أمانهم ويقال لهم « هاتوا برهانكم  
ان كنتم صادقين »

( الوجه الثاني والسببون ) : قولكم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
فتحوا البلاد وكان الناس حديثي عهد بالاسلام وكانوا يفتونهم ولم يقولوا لأحد منهم  
« عليك ان تطلب الحق في معرفة هذه الفتوى بالدليل » : جوابه إنهم لم يفتوهم بأرائهم  
وإنما بلغوهم مقاله بينهم وفعله وأمر به فكان ما أفتوهم به هو الحكم وهو الحجة  
وقالوا لهم هذا عهد نبينا الينا وهو عهدنا اليكم فكان ما يخبرونهم به هو نفس الدليل  
وهو الحكم فان كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحكم وهو دليل  
الحكم وكذلك القرآن ، وكان الناس اذ ذلك انما يحرصون على معرفة مقاله بينهم  
وفعله وأمر به وإنما تبلغهم الصحابة ذلك فان هذا من زمان انما يحرص الناس فيه  
على مقاله الآخر فالآخر وكل تأخر الرجل أخذوا كلامه وهجروا أو كادوا يهجرون  
كلام من فوته حتى تجد أتباع الأئمة أشد الناس هجرا لكلامهم وأهل كل عصر انما  
يقضون ويفتون بقول الأدي فالأدي اليهم وكلما بعد العهد ازداد كلام المتقدم هجرا  
ورغبة عنه حتى ان كتبه لاتكاد تجد عندهم منها شيئا بحسب تقدم زمانه (١) ، ولكن  
أين قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للتابعين : لينصب كل منكم نفسه  
رجلا يختاره ويقلده دينه ولا يلتفت الى غيره ولا يتنقى الأحكام من الكتاب والسنة

(١) المنار : أن السبب الطبيعي للتقليد هو ثقة الانسان بمن يراه أعلم منه وثقة  
المتأخرين بمشايخهم يأخذون أقوالهم بالقبول وان خالفت أقوال الأئمة مع اعتراف  
شيوخهم بأنهم مقلدون ويحتجون على هذا بما يحتج به المشايخ على وجوب تقليد الأئمة  
وتقديم أقوالهم على نصوص الشارع وهو أنهم أعلم بكلام الشارع منا ، فالشافعية في  
مصر مثلا يقولون قال الشرفقاري أن موضة السيد البدوي مستشاة من المياه النجسة والمتغيرة  
فيجوز الوضوء منها فاذا قيل لهم هذا مخالف لكلام الشافعي وأصحابه قالوا هو أعلم  
بكلامهم منا وقد قال مقال !! وهكذا اتباع كل طائفة فهم لا يقلدون الأئمة إلا بما يجيزه  
مشايخهم فهم مقلدون للمقلدين وهذا باطل بالاجماع ولكن ماذا تقول للمقلد الذي يستدل  
بجهله ولا يقبل الدليل



بل من تقليد الرجال فإذا جاءكم عن الله ورسوله شيءٌ وعن من نصبتموه إماماً تقلدونه  
( قول يخالفه ) فخذوا بقوله ودعوا ما بلغكم عن الله ورسوله ؛ فوالله لو كشف  
الغطاء وحققت الحقائق لرأيتم نفوسكم وطريقكم مع الصحابة كما قال الأول :

نزولاً بمكة في قبائل هاشم ونزلت بالبيداء أبعد منزل  
وكما قال الثاني

سارت مشرفة وسرت مغرباً شتان بين مشرق ومغرب  
وكما قال الثالث

أيها المتكبح النزيا سهيلاً عمرك الله كيف يلتقيان  
هي شامية إذا ما استقامت وسهيل إذا استقل يماني

(الوجه الثالث والسبعون) قولكم: إن التقليد من لوازم الشرع والقدر والمنكرون  
له مضطرون إليه ولا بد كما تقدم بيانه من الأحكام: جوابه أن التقليد المنكر المذموم ليس  
من لوازم الشرع وان كان من لوازم القدر بل بطلانه وفساده من لوازم الشرع كما  
عرف بهذه الوجوه التي ذكرناها وأضعافها وإنما الذي من لوازم الشرع المتابعة. وهذه  
المسائل التي ذكرتم أنها من لوازم الشرع ليست تقليداً وإنما هي متابعة وامتثال فإن أئمتهم  
الاتميتها تقليداً فالتقليد بهذا الاعتبار حق وهو من الشرع ولا يلزم من ذلك أن يكون  
التقليد الذي وقع النزاع فيه من الشرع ولا من لوازمه وإنما بطلانه من لوازمه. يوضحه -

( الوجه الرابع والستون ) ان ما كان من لوازم الشرع فبطلان ضده من لوازم  
الشرع فلو كان التقليد من لوازم الشرع لكان بطلان الاستدلال وانباع الحججة في  
موضع التقليد من لوازم الشرع فان ثبوت أحد التقيضين يقتضي انتفاء الآخر وحقه  
أحد الضدين توجب بطلان الآخر. ونحضره دليلاً فقول لو كان التقليد من الدين لم يجز  
يجز المدول عنه الى الاجتهاد والاستدلال لأنه يتضمن بطلانه. فان قيل: كلاهما من الدين  
وأحدهما أكل من الآخر فيجوز المدول من المفضول الى الأفاضل: قيل إذا كان قد أسد  
باب الاجتهاد عندهم وقطعت طريقه وصار الفرض هو التقليد فالمدول عنه الى ما قد أسد  
بابه وقطعت طريقه يكون عندهم مصيبة وفاعله آثم؛ وفي هذا من قطع طريق العلم  
وإبطال حجج الله وبيناته وخلق الأرض من قائم لله بحججه ما يبطل هذا القول

ويدحضه، وقد ضمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه لا تزال ملائفه من أمته على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة، وهؤلاء هم أولو العلم والمعرفة بما بعث الله به رسوله فاتهم على بصيرة وبينة بخلاف الأعمى الذي قد شهد على نفسه بأنه ليس من أولي العلم والبصائر . والمقصود أن الذي هو من لوازم الشرع فالمتابعة والافتداء وتقديم النصوص على آراء الرجال وتحكيم الكتاب والسنة في كل ما تنازع فيه العلماء . وأما الزهد في النصوص والاستغناء عنها بآراء الرجال وتقديمها عليها والانكار على من جعل كتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة نصب عينيه وعرض أقوال العلماء عليها ولم يتخذ من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة فبطلانه من لوازم الشرع ولا يتم الدين الا بآءنكاره وإبطاله ، فهذا لون والاتباع لون والله الموفق

(الوجه الخامس والسبعون) قولكم : كل حجة أثرية احتججتم بها على بطلان التقليد فاتهم مقلدون لحملتها ورواتها ليس بيد العالم التقليد الراوي ولا يد الحاكم التقليد الشاهد ولا يد العاصي التقليد العالم الى آخره : جوابه ما تقدم صرارا من أن هذا الذي سميتموه تقليدا هو اتباع أمر الله ورسوله ولو كان هذا تقليدا لكان كل عالم على وجه الأرض بعد الصحابة مقلدا بل كان الصحابة الذين أخذوا عن نظرائهم مقلدين ومثل هذا الاستدلال لا يصدر الا من مشاغب أو ملبس يقصد لبس الحق بالباطل . وانحرف لجهله أخذ نوعا صحيحا من أنواع التقليد واستدل به على النوع الباطل منه لوجود القدر المشترك وغفل عن القدر الفارق وهذا هو القياس الباطل المتفق على ذمه وهو أخوه هذا التقليد الباطل كلاهما في البطلان سواء . وإذا جعل الله سبحانه خير الصادق حجة وشهادة العدل حجة لم يكن متبع الحجة مقلدا ، وإذا قيل أنه مقلد للحجة في هذا التقليد وأهله وهل ندندن الأحوال . والله المستعان .



### باب السؤال والفتوى

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة . اذ لا يسع الناس عامة ، ونشترط على السائل ان يبين لنا اسمه ولقبه وبلده وعمله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدرج غالبا ورمقاد منا آخر أسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه وربما أحيانا غير مشترك لمثل هذا . ولن ينفي على سؤاله شهران أو ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان عندنا سبب صحيح لا غفاله

﴿ فناء الاجساد والحشر - إشكال ﴾

(س ٥١) مصطفى أفندي رشدي المورلي بناية ( الزقازيق ) : قلم عند الرد في

النار على السائل هل الحشر بالأجساد أو الأرواح فقط انه بالروح لان الجسم يفتي كل عشرين من السنين كذلك الدم في كل شهر (كذا) فاذا قلنا ان الجسم يتغير في حال الحياة كما أثبت الطب فلماذا نرى الوشم الأخضر ثابتا على الاجسام طول العمر من الصغر الى الكبر

(ج) اتنا لم نقل بان الحشر يكون بالأرواح فقط كما يفهم من السؤال بل صرحنا بأن الحشر يكون بالروح والجسد ولكن لا يجب ان يكون الجسد الذي يعود هو الذي كانت الاعمال التكليفية به لان هذا الجسد لا يثبت له كما قلنا بل هو يتحلى في كل بضع سنين ويبدل بغيره تدريجيا ويبقى الانسان كما هو فاذا عاد في الآخرة بغير هذا الجسد لا يستلزم ذلك ان تكون الحقيقة قد تغيرت لان الحقيقة هي الروح وما الجسم الا توب لها كما أوضحناه هناك فليراجع . اما الاشكال الذي أورده السائل على ما تقر في العلم من تبدل جسد الانسان مرات كثيرة فجوابه انه كلما انحلت دقيقة من دقائق الجسم تخلفها دقيقة حية مثلها كما وكيفا والوشم من الكيفيات التي تنتقل من الدقائق الميتة الى الدقائق الحية عند التحليل والتركيب لأنه ليس صبغا على ظاهر الجلد بل هو مما يتأثر به الدم والعصب فيكون كاللون الطبيعي . كذلك آثار الجروح في البدن تكون ثابتة فالخلايا الحية التي تخلف المنحطة في موضع الاندمال تأخذ شكلها الأول وعلى ذلك فقس

### ﴿ الحيلة والتوهم في دعوى مشاهدة أشباح الشهداء ﴾

(س ٥٢) م.غ. في (سوريا): قرأت في العدد الخامس من منار هذه السنة جوابكم على السؤال التاسع عشر فذكرني واقعة جرت معي وأنا في السابعة او الثامنة من العمر فاحيت ان أقصها على سيادتكم لأرى رأيكم فيها. كنت في مدرسة وكان الطريق إليها قريبا من مقبرة فكان دأبي أن أصر على المقبرة كل يوم صباح مساء لأقرأ الفاتحة لشهيد فيها يسمونه زين العابدين ، فيوماً أنا واقف في قبة هذا الشهيد رأيت يداً مجردة عن الجسم تدور فوق الصندوق الموضوع على قبره فحدقت ببصري برهة لأرى بقية الجسد فلم أرسثنا فدهشت حينئذ واستولى عليّ الجزع وفررت هارباً الى البيت وقصصت ما رأيته على والدي، ولم أزل أذكر ذلك كما صررت بطريق ذلك الشهيد فالمرجو من فضيلتكم



كشفت القناع عن هذا الأمر، على أنكم تعلمون حق العلم أنني من أشد الناس انكار البدع والخرافات والاهوام والضلالات لأخاف في ذلك لومة لائم لأنني أعتقد أن المحاباة في دين الله غير جائزة ولو لغرض صحيح كما أوضحتموه في المنار الزاهر غير مرة (ج) يزعم الألو ف من المصريين أنهم يرون أشباح الشهداء في البهنسا تطوف في أعلى قبة هناك وقد أراد بعض علماء الأزهر اكتشاف هذا الأمر الذي يستدفيه العوام إلى المشاهدة فذهب غير واحد إلى هناك غير مرة فبين لهم أن هذه الكرامة مصنوعة للمرزوقين هناك من السدنة وان الذي يرى في القبة إنما هو ظلال رجال يطوفون وقت الأصيل حول القبة في مكان مجاذي الكوى من أعلاها فيوهم السدنة النساء والأطفال ومن في حكمهم من الرجال أنها شخص الشهداء . حدثني بهذا الشيخ محمد بن حيت المصو الأول في المحكمة الشرعية العليا والشيخ أبو الفضل الحيزاوي من مدرسي الدرجة الأولى في الأزهر كل على حدته . زاد الأول اكتشاف حيلة أخرى وهي أنهم يطلعون الناس في قبر هناك على رأس مكسو بشعر طويل يزعمون أنه رأس شهيد لم يتغير بمرو القرون عليه ولكن الشيخ وصل إلى الرأس فذا هو جمجمة قديمة بالية وإذا بالشر قد ألصق عليها حديثا نجو صمغ أوغراء ، لأجل التفرير والانغراء، وطولوا السجاليين حيل كثيرة في خداع الأغرار، وحبك قصة أحمد المغربي السابقة في الاعتبار ، وهناك تمليل آخر لما يترامى لبعض الناس من نحو الذي ظهر لكم وهو أن اشتغال الخيال بالشيء من هذا القبيل ينهي أحيانا بتمثل بهض الخيالات للأمر كأنها محسوسة كما شرحنا ذلك في مبحث رؤية الأرواح من مقالات الحوارق والكرامات فراجعه في مجلد المنار السادس فالأرجح عندي أن ما ظهر لكم من هذا القبيل . ومنه ما نسب إلى الشيخ أحمد الرفاعي أو إلى الشيخ علي ابن شبك الرفاعي من رؤية كف النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقظة نهي رؤية خيالية لاحقيقية حسية . على أن رؤية الأرواح غير مستحيلة عقلا ولكن العاقل لا يسلم بخلاف مقتضى الظاهر الأبدليل قطعي لا يمتثل التأويل ودعوى رؤية أرواح الأولياء وأجساد الشهداء كانت شائعة في كثير من بلاد أوروبا في القرون المتوسطة التي يسمونها المظلمة فلما جاء عصر العلم والنور تلاشت تلك الدعاوي فلم يبق لها الأثر ضعيف في بعض عامة القرى . وكذلك يكون في غير تلك البلاد فان

سنته تعالى في جميع أصناف البشر واحدة. ثم ان المشتغلين بالعلم من الاوربيين يدعون أنهم وصلوا أخيراً الى اكتشاف طريقة صناعية لاستحضار الارواح ورؤيتها وان بعض الناس أشد استعداداً لها من بعض ، فان صح هذا كان طريقاً طبيعياً لتعليل بعض المشاهدات ، ولكنها لا تعد من قبيل البركارات ،

### ﴿ رائحة الأولياء ورؤيتهم وشفاء المرضى برؤيتهم ﴾

(س ٥٣) أحمد زكي أفندي عبده في (السويس) : قد اطاعت في الجزء الخامس على جواب سؤال عنوانه ( اثبات الولاية بالرؤى والاحلام) حماني على سؤال حضر تكم عما يحصل في بعض السيوت التي فيها قبور تنسب الى بعض أولياء الله تعالى من الرائحة الذكية التي تحدث في ليال معلومة من كل شهر تقريبا على اني شممت هذه الرائحة وما كان في البيت بخور .. وأذكر لحضر تكم أن وجيها حدثني بأنه مرض مندسبن مرضا حار في علاجه الاطباء ، فعز الشفاء ولم ينجح الدواء ، الى أن رأى ذات ليلة وهو بين النائم واليقظان شخص ولي مدفون في البيت دخل عليه ووضع يده على خضده مدة قليلة ثم رجع من حيث أتى . وما جاء الصبح الا وقد شفني من مرضه وعافاه الله . وانه وصف اليد بأنها ليست يد آدمي وانها كوسادة ناعمة لينة محشوة قطناً وضمت على خضه ثم رفعت . أرجو الافادة عن هذه الحوادث وما يشاكلها من رؤية الولي المدفون في البيت يصلي أو يسبح أو يتوضأ مما هو شائع أمره ولكم من الله الاجر .

(ج) ما من مسألة من المسائل التي تضمنها هذا السؤال الا وقد تقدم في المنار ما يفهم منه تهليلها الا الرائحة ولكن أكثر الناس يحبون ان نكتب لكل جزئية تهليلاً فاما الرائحة الذكية فسيبها أن بعض الناس يضعون البخور او الاعطار عند قبر الولي في الليالي المهدودة بلاشك وهو أمر قد عرفناه واختبرناه . ولقد حدثنا ما هو أهدى منه عن التأويل وهو أننا كنا في أيام سلوك الطريقة النقشبندية نشم في وقت الذكر رائحة ذكية جدا تأتي نفحة بمد نفحة ثم تذهب ولقد كنا نعلمها أو لا اذا حدثت ونحن في حلقة الذكر الاجتماعي التي يسمونها الختم بأن بعض الحاضرين قحح زجاجة عطرية ثم سدها ونحن لانراه لان أعيننا تكون مغمضة مدة الختم ثم ان ذلك صار يحدث لنا ونحن نذكر الله تعالى ولو في خلوة بابها معلق وليس معنا فيها أحد . واتامع معجز ناعن تعليل طبيعي لذلك نجزم بأن ما يشم عند القبور عادة له سبب طبيعي وهو ما ذكرناه آنفاً أنه لو كان أصرار و حانياً و وهماً كان عاماً يشمه كل من حضر بل الروحانيون أو الواهمون خاصة



وأما المريض الذي شفي عقيب الرؤيا فلك أن تعلم شفاؤه بما تقدم شرحه في بحث (إبراء الملل) بالكرامة أو الوهم من المجلد السادس. على ان صاحبك قد طال عليه زمن المرض ومن الامراض ما يشفي بدون علاج اذا انتهى سيره وأعرف رجلا في طرابلس مرض مرضا طويلا لم ينجح فيه علاج حتى اذا كان ذات ليلة شعر بان في غرفته صينية من (الكيمية) فزحف على استه وكان لا يقدر على القيام حتى وصل اليها فأكلها برمتها ولم يكن في حال الصحة ليقدر على أكل نصفها أوربها فأصبح معافى. واذكر أن المقتطف سئل مرة عن رجل مقعد معروف في لبنان رأى ذات ليلة بهض القديسين المتقدين عندهم أو المسيح أو صريم عليهما السلام (الشك في) فأصبح يعيش. أقتصر ويصرون بآيكم المفتون» ومثل هذه الحكايات كثيرة وتعليها ما شرخناه من قبل ونبينا عايه آتفا. فان كان السائل أو غيره يظن أن هذا خاص بالمسلمين فإياها لم يكن شائعا فيهم أيام كانوا قائمين بحقوق الاسلام في الصدر الأول. ولماذا شاع فيهم بشيوع نزغات الوثنية وضرور البدع والضلالة؟؟ واما رواية الاولياء فتقدم تعليها كما نبهنا في جواب السؤال السابق

مسافة القصر في سكك الحديد

(س ٥٤) رشيد افندي غازي في الشام:

لا يخفى أن علماء الفروع قد حددوا سفراً مخصوصاً للمسافر حتى يجوزوا قصر الصلاة به. وهذه المدة تطبق على المسافر من مدينة بيروت الى دمشق أو من حص الى طرابلس أو منها الى دمشق أو من مصر الى الاسكندرية فلو تزوج دمشقي مثلا من بيروت ثم سافر الى بلده على القطار الحديدي ومعه أهله وأتات يتهوقطع المدة المعلومة في بضع ساعات فهل يجوزوا له قصر الصلاة أم لا. واذا جازله فهل من دليل على ذلك يذبح له الصدر وتطمئن له النفس أم لا. ولو ادعى مدخ أن القصر في هذه المدة القليلة غير جائز فما الدليل المصادم لدليله على طريقة الاصوليين. فلهذا أحببت نشر هذا السؤال على صفحات جريدتكم الغراء لتنتوا الاجوبة وتكون معلومة لعموم المكلفين. اذ لو كان مؤالا خاصا لعالم خاص لم تحصل الثمرة المطلوبة وهو الهادي (ج) ان الله تعالى أباح لنا قصر الصلاة والتيمم والفطر في السفر ولم يحدد لنا طول المسافة فكان مقتضى انظاها ان تباح هذه الرخص في كل ما يطلق عليه اسم السفر لفة



ولكن العلماء حاولوا تحديد أقل مسافة لهذه الرخص بما ورد فيها من قول الشارع أو عمله فاختلفوا في ذلك على أقوال كثيرة وجعلوا التقدير بالأميال والفراسخ والمراحل والعبارة عندهم بسير الأثقال المستدلة فمن قطع المسافة المقدرة بأقل من الزمن الذي تقطع فيه يسير الأثقال كان له أن يترخص بالأخلاف فلا فرق إذن بين قطعها في السكة الحديدية بقوة البخار وقطعها على فرس سابق فلك ان تخرج من يمارضك من المقلدين بعدم تفرقة الفقهاء . وأما من يطالب بالحجة الحقيقية فلك ان تخرج باطلاق السفر في الكتاب والسنة مع ماورد في مسند أحمد ومجيب مسلم وسنن أبي داود من حديث شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي قال سألت أنسا عن قصر الصلاة فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ صلى ركعتين : (الشك من شعبة ) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري وهو أصح حديث ورد في ذلك وأصرحه . وروى سعد ابن منصور من حديث أبي سعيد قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فرسخا قصر الصلاة » وقد أقره الحافظ في التلخيص وهو يؤيد رواية الثلاثة الأميال وبه أخذ الظاهرية واما حديث ابن عباس عند الطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال « يأهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برد من مكة الى عسفان » ففي إسناده عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر وهو متروك ونسبه النووي الى الكذب وقال الأزدي لأجل الرواية عنه فكثر ماورد في طول المسافة ثلاثة فراسخ اذا لم نعتبر رواية سعيد بن منصور مرجحة لاشق الاول من حديث أنس والافتلاثة أميال وهو فعل لا ينافي جواز القصر في أقل من ذلك . وأقل ماورد في المسافة ميل واحد وما ابن أبي شيبة شيخ البخاري عن ابن عمر باسناد صحيح وبه أخذ ابن حزم مع اطلاق السفر في الكتاب والسنة وعدم تخصيصه أو تحديده ومع كون انبي (ص) لم يقصر عند خروجه الى البقيع لأنه أقل من ميل . وقد يقال انه من ضواحي المدينة فالخروج اليه لا يسمى سفرا والله أعلم وأحكم

### تحويل النقود المعدنية الى ذهبية

(س ٥٥) عبد الحميد افندي السوسي في (الاسكندرية) : يوجد في ثغر نارجل غريب نازل عند أسرة مثرية أخبرني عنه من أتق بقوله أنه توجه اليه ذات يوم بقصد الزيارة واستأذنه في الدخول فأذن له فدخل وحياه وجلس وبعد ان استقر به المكان أخذنا

تجادنان وكان مخبري معه ولد له يناهز الثامنة فما كان من الشيخ إلا أن أعطى الولد (قرش نيكل) فأخذه الولد وبعد هنية استرده الشيخ منه ووضع بين راحتي كفيه وأخذ يدعه بلطف ويتمم وتفعل عليه ثم ناوله للولد ثانية وإذا هو جنبه انكليزي فاندش مخبري من عمل هذا الرجل إلا أنه بعدما انصرف من عنده أخذ من ابنه الجنيه وصرفه من صاحب له وانتظر بعد ذلك أن يتغير الجنيه فلم يتغير وبلغني أن الرجل عمل مثل ذلك مع أفراد آخرين فساراً يكتم في ذلك الرجل وفيما عمله أفيدونا

(ج) أن المشموزين يعملون مثل هذا وأغرب منه والأرجح أن الرجل أخفى القرش بلطف واستبدل به الجنيه الذي أعطاه الولد والظاهر أنه يريد أن يشهر بذلك ليقبل عليه الطامعون بالفني من غير طرقة الطبيعية فيتم من أموالهم أضعاف ما ينفقه في سبيل الشهرة بالكيمياء القديمة التي لا يزال يفتن بها كثير من الناس فيعيدون ما بأيديهم من النقد لأجل أن يستغنوا به نسيتة وما المهدب بعيد من قضية محمد بك أبي الشادي المحامي صاحب جريدة الظاهر فقد بذل مبلغاً عظيماً على بعض الناس للقيام بهذا العمل الموهوم فكان كأمثاله من الخائنين

### (حديث التفاوت في التكليف)

(س ٥٦) محمد أفندي كامل الكاتب بالحكمة الأهلية في (أسبوط): ضم أحد إخواننا مجلس جمع من الأكابر عدة بينهم عالم كبير ودار البحث بينهم على حالة الإسلام فذكر هذا العالم حديثاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو: «أنتم في زمن لو تركتم عشر معشار ماوجب عليكم ملككم وسيأتي على أمتي زمن لو فملوا عشر معشار ماوجب عليهم لتجوا»: ولما كان هذا الحديث لا يقبله العقل لمناقضته للقرآن الكريم أخذنا يبين للعالم استحالة قبول العقل له بالآيات القرآنية وواقفه الحاضرون لقوة حجته ولكن صاحب الحديث أصر عليه. ولما حضر تكلم من الأيدي البيضاء على المسلمين في مثل ذلك جئناكم راجين فصل الخطاب في صحة هذا الحديث وعدمها

(ج) الحديث لم يروه أحد بهذا اللفظ مطلقاً وحقا أنه هادم للدين هدماً ولكن روى الترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعاً «أنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا» وهو على كونه غير

صحيح قد حملوه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ لا يمكن حمله على جميع التكاليف لما يستلزمه من التفاوت بين الأزمنة في التكليف واللازم باطل باجماع المسلمين وبمضمون النصوص القطعية . وقالوا ان السبب في ذلك أن الاسلام كان عزيزا وكان الناس كلهم أعوانا على الحق والخير فلا عذر للمتصر واما الزمان الاخير فيضف فيه الاسلام ويقل التعاون على الخير فيكون للمتصر بعض العذر لفقد التعاون وكثرة الموانع من الخير والايذاء في الله . ويمكن حمله على ما يأمر به الحكام والسلطين لانه كان في العصر الاول حقا وخيرا في الغالب ولينظر الناظر بماذا يأمر حكمانا الآن . اما كون الحديث غير صحيح فنعني به أنه لا يكاد يرتقي عن المكذوب الى الضعيف واقفه نعيم بن حماد المحدث الكبير المكثر الذي غر كثيرا من المحدثين بعلمه وسعة روايته حتى أخرج له البخاري في المتابعات دون الاصول فهو لا يوثق بما انفرد به ومنه هذا الحديث صرح الترمذي راويه بأنه غريب لا يعرف الا عن حماد وقد عد ابن عدي في الكامل جملة مما انفرد به ومنه ما صرحوا بوضعه . وفي الميزان عن العباس بن مصعب في تاريخه أن حمادا وضع كتابا في الرد على الحنفية واخرى في الرد على الجهمية وكان منهم اولاً . وقال ابو داود كان عنده نحو عشرين حديثا عن النبي (ص) ليس لها أصل . وقال الحافظ ابو علي النيسابوري سمعت النسائي يذكر فضل نعيم بن حماد وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن فقيل له في قبول حديثه فقال قد كثر تفرده عن الأئمة فصار في حد من لا يحتج به . وقال في موضع آخر انه ضعيف . وقال الازدي كان نعيم يضع الحديث : ولا شك عندي في ذلك ، ومن علامة وضع الحديث عدم انطباقه على الاصول الثابتة

### لبس الحرير والتجلي بالذهب

(س ٥٧) ومنه : هل اتخذ انسلم الحرير دثارا . والتجلي بالذهب شعارا ، محرم عليه حقيقة باجماع الائمة . ومانص كتاب الله وسنة رسوله في ذلك ؟

(ج) ورد في حديث الصحيحين وغيرها النهي عن لبس الحرير والوعيد على ذلك بأن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وحملوه على الحرير المحض قالوا ومثله الغالب فيه الحرير لما يأتي وخصه بعضهم كالحنفية باللبس فلا مانع عندهم من الدثار ونحو الزنار وحرم بعضهم كل استعمال حتى أعطية الأواني . وقالوا فالنهي خاص بالرجال لحديث



أبي موسى عند أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم: «أحل الذهب والحرير للآفات من أمي وحرم على ذكورها» صححه الترمذي ولكن في إسناده سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال أبو حاتم أنه لم يلقه وقال ابن حبان في صحيحه ان حديثه عنه لا يصح وقالوا فيه غير ذلك وجملة القول فيه انه لا يحتج به وكذلك حديث علي عند أحمد وأبي داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حريرا فجعله في يده اليمنى وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال «ان هذين حرام على ذكور أمي» زاد ابن ماجه «حل لأنهم» ولا حاجة الى تفصيل ما قالوه في إعلاله والطعن بسنده.

ولكن جرى العمل في السلف والخلف على لبس النساء الحرير والتجلي بالذهب

وفي حديث ابن عباس عند أحمد وأبي داود: إمامي رسول الله (ص) عن الثوب المصمت

من قزأما السدي والملم فلا زى به بأسا: ورجال الحديث ثقات ومن ضعف خفيف

بن عبد الرحمن من رجاله لم يشك في صدقه وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة. واخرجه

الحاكم بسند صحيح والطبراني باسناد حسن وثبت في الصحيح أن الصحابة لبسوا الخبز

وكانت ثياب الخبز على عهدهم تنسج من حرير وصوف. وروى أبو داود ان عشرين

سحايا لبسوا الحرير الخالص. وفي حديث عمر عند أحمد ومسلم وأصحاب السنن: ان

رسول الله (ص) نهى عن لبوس الحرير الخالص الا هكنا ورفع لنا رسول الله (ص)

أصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما: وفي لفظ «الاموضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة» زاد

أحمد وأبو داود وأشار بكفه وفي حديث البخاري النهي عن الجلوس على الحرير والديباج

هذا ملخص ماورد في السنة مختصرا أما ماورد عن العلماء فقد ادعى بعض

الزيدية الاجماع على تحريم الحرير الخالص وهو غير صحيح فقد روى ابن علية وغيره

الخلاف في أصل التحريم وكان الذين أباحوه وهم الاقلون يرون ان الأمر والنهي في

الأمور الدنيوية العادية للارشاد أي لالتحليل والتحريم الديني ولهذا نفاثر لاخلاف

فيها يقولون: الأمر للارشاد، النهي للارشاد: والجاهير على تحريم الحرير الخالص للرجال

وعلى حل قدر أربع أصابع من المطرز والموشى ومن السجوف على جوانب الثوب وجيوبه

وفروجه وتحريم ما كان الحرير فيه هو الغالب في النسيج وحل ما كان غيره هو الغالب

وبعضهم يعتبر قلة الحرير وكثرة في النسيج لوزن كالتأقية وبعضهم يعتبر النسيج فيكون ان

يكون سداه حريرا ولحمته قطنا وغيره. ومحل هذا الخلاف عند عدم الضرورة او الحاجة ففي حديث عند أحمد والشيخين وأصحاب السنن أن النبي (ص) رخص لعبد الرحمن بن عوف والزيبر في لبس الحرير لحكمة كانت بيما. ورواية الترمذي انهما شكوا اليه القمل. كذلك قدورد النبي عن المعصفر والاحمر وسيأتي تعليقه بعد الكلام على الذهب

اما استعمال الذهب في اللباس فقد ورد فيه عن معاوية قال: «نهى رسول الله (ص) عن ركوب النمار وعن لبس الذهب الامقطما»: رواه أحمد وأبو داود والنسائي وفي اسناده ميمون التباد فيه مقال وبقية رجال سنده ثقات ورواه ابو داود بسند آخر فيه بقية ابن الوليد وفيه مقال أيضا. والنمار جمع نمر كالنور في رواية أخرى والمراد بالقطع ما كان قطعاً في نحو سيف أو ثوب. واما استعمال الذهب وكذا الفضة في غير اللباس فلم يرد فيها شيء صحيح الا النبي عن الأكل والشرب في أوانيهما وصحافهما والتختم ولم ينقل خلاف في الشرب الا عن معاوية بن قرة وأما الأكل فأجازه الامام داود الظاهري واختلفوا في النبي فحمله بعضهم على الكراهة وهو قول قديم للشافعي وعليه العراقيون من أصحابه. وردوا عليهم بحديث الصحيحين عن أم سلمة صرّوا «ان الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم» وفي رواية لمسلم «يا كل ويشرب في آنية الذهب والفضة» وفي رواية أحمد وابن ماجه عن عائشة: كأنما يجر جر في بطنه ناراً: على التشبيه.

واما التختم بالذهب فقد ورد فيه في الصحيح حديث أحمد ومسلم وأصحاب السنن ما عدا ابن ماجه عن علي انه قال: «نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القمي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المعصفر» وفي لفظ لأبي داود والترمذي (نهى) ولكن يؤكده لفظ مسلم وغيره رواية: «ولأقول نهاكم:

ولذلك ذهب بعض العلماء الى ان هذا النهي خاص بهي عليه السلام حملاً له على المباينة في الزهد. ومن حرم التختم بالذهب ترجيحاً لقول الاصوليين ان الحكم على الواحد حكم على الأمة ما لم يقم دليل على التخصيص برده عليه قوله: «ولأقول نهاكم: ويلزمه تحريم المعصفر وقد حمل بعضهم النبي فيه على الكراهة تنزيهاً وذهب جمهور الأمة من الصحابة

ومن بعدهم الى إباحتها لبس المعصفر. والقمي بفتح القاف ثياب من حرير تنسب الى بلد بمصر وقيل هي كقري نسبة الى القر المعروف وثم روايات أخرى في النهي عن

خاتم الذهب وخاتم الحديد لان الأول حلية أهل الجنة والثاني حلية أهل النار. وفي حديث أبي هريرة عند أحمد وأبي داود النهي عن حلقة الذهب وسوار الذهب وفيه «ولكن عليكم بالفضة فالعبروا بها لعبا»

وجهة القول انه ثبت في الصحيح النهي عن الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة مع الوعيد والنهي عن التخمم بالذهب وفي حديث مسلم انه شبهه بمجمره من نار ولم أره في المتقي . وأما مذاهب العلماء فقد حمل الاقلون النهي على التزيه بالتحريم وذهب داود الى تحريم الشرب في أواني التقدين وابعاده ما عداه من أنواع الاستعمال. وقاس كثير من الفقهاء غير الأكل والشرب عليهما حتى حرم الشافعية اتخاذ الأواني ولو لم تستعمل . فان جعلوا هذا النهي عن الحرير الخالص وعن الأكل والشرب في أواني التقدين تعبدا امتنع القياس على ما ورد به النص الصحيح وان قالوا أن له علة ترجع لمصلحة الناس في مما يشبههم وأخلاقهم فهل نجحت فيها

اختلفت النصوص والآراء في علة النهي عن لبس الحرير والمصفر بألفاظ تفيد محوم النهي حتى للنساء مع ثبوت لبس النبي (ص) السندس والديباغ الذي أهداه اليه اكيردومة ولبس الصحابة له، وعن النهي عن الأكل والشرب في آنية التقدين فقط مع حديث ابن حبان «ويل للنساء» من الأحرين الذهب والمصفر . وفي الصحيحين ان ابن الزبير خطب فقال في خطبته: لا تلبسوا نساءكم الحرير فاني سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فان من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وروى النسائي والحاكم وقال صحيح على شرطهما عن عقبة ابن عامر أنه كان يمنع أهله الحلية والحرير: ان كنتم تجنون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا: وإنما ذكرنا هذا هنا لان له علاقة بالتعميل

قال بعض العلماء ان العلة في محريم الذهب والفضة الخيلاء، فهو اذن كجر الثوب لا يحرم الامع الخيلاء، وقال بعضهم انه كسر قلوب الفقراء وقال بعضهم ان العلة اجتماع هذين الأمرين وان احدهما لا يكفي علة وهذا هو المتمد عند الشافعية وقالوا أنه يخرج به إباحة استعمال أواني الجواهر كالزمر والياقوت فانها مباحة إجماعا والخيلاء فيها أظهر منها في آنية التقدين ولكن ليس فيها كسر قلوب الفقراء لان أكثرهم لا يبرفها على أن الخيلاء محرم في نفسه .





ويفهم من كلام النزالي علة أخرى وهي تقليل النقود المسكوكة التي هي موازين التعامل وقضاء الحاجات وهذه العلة تظهر في تحريم الآية دون انقاييل من الحلي وتطبق على حديث معاوية المييح لاستعمال الذهب قطعا صغيرة في نحو حلي للنساء أوزينة في نحو سيف ومنطقة . وقد ورد في الصحيح انه كان لقدح النبي سلسلة من فضة وعند أحمد ضبة من فضة . وبهذا علل النزالي تحريم الربا وقال ان التقدين كالحاكم فمن جملهما مقصودين بالاستقلال كان كمن حبس القاضي الذي يفصل بين الناس ،

هذا قول الفقهاء واما المحدثون فهم من قال ان العلة في النهي عن الذهب والحرير هي التشبه بأهل الجنة لان الاحاديث نطقت بذلك ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للابس خاتم الذهب « مالي أرى عليك حلية أهل الجنة » رواه أصحاب السنن الثلاثة . ومنهم من قال ان العلة التشبه بالكفار كما في بعض الروايات ولكن يعارض هذا ما ورد في الصحيح من لبس النبي (ص) الحلية الرومية والطيايسة الكسروية ، ومنهم من قال انه التزهيد في الدنيا لقوله (ص) بمد النبي « فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة » ولكن الله يقول « قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة » والذي يفهم من هذا ومن كل رواية فيها ما يشعر بأن النهي عن الذهب والفضة والحرير لانه لاهل الجنة أن المراد به النهي عن المبالغة في الترف والنعيم الذي يفسد بأس الأمة ويصرف همها الى اللذات والانغماس في التميم حتى تهمل أمر الدين ، وتكون طعمة للطامعين ، لا مجرد الزهد في الزينة . فالترف هو الذي أهلك الأمم ودمر القرى وهو علة الظلم والفساد ومنازل الشحناء والفتن وسبب الاعتداء والحيانة وهو يختلف باختلاف أحوال الأمم قرب شي يبعد من الامور المادية عند قوم وهو عند آخرين غاية السرف والترف ولاشك ان لبس الحرير المصمت والاكل والشرب في أواني الذهب والفضة هو غاية ما ينتهي اليه الترف والسرف في كل زمان ومكان لا تختلف الأعصار والاحوال الا في الصنعة فيه وتظهر هذه العلة في النساء كرجال كالفهم بهض السلف . اذا وصل الى حد السرف ، واذا صح أن هذا هو العلة وأن النهي ليس تعديا كان ما عساه يمرض للانسان من أكل أو شرب في آنية الذهب والفضة عند كافر وكذا غير كافر فيما يظهر غير محرم وكان قياس الفقهاء

غير الاواني عليها وقياس الانخاذ على الاستعمال صحيحا لاسيما في حالة فقر الأمة . والعلة

في معرفة الترف في الجزئيات ترتب الضرر في الأمة عليه بفشو استعمالها سواء كان في أمر المعاش أو في الأخلاق فالمسألة تسمى في عرف هذا العصر أدية اقتصادية وقد بحث علماء الاقتصاد السياسي في استعمال ماعون الزينة وأثاثه ورياضه هل هو ضارّ بالأمة أم نافع فرجحوا أنه نافع لأنه إذا لم يتنافس الاغنياء في ذلك يجتمع أكثر المال عند فئة من البارعين في الكسب ويقع باقي الأمة في مهوأة الفقر والموزة وإذا كان للاغنياء تنافس فيها وراء الحاجيات مما ذكر ( وهو ما يسمونه الكماليات وسماه الشاطبي في الموافقات التحسينيات ) يفتح بذلك أبواب كثيرة لارتزاق الفقراء والمتوسطين منهم .

وإذا تبين بالاختبار ان استعمال كذا وكذا من الذهب والفضة والحري لا ينافي الاقتصاد بل تقتضيه مصلحة الأمة في مجموعها لم يكن وراءه الارطاية الاخلاق فاذا كان استعماله غير مؤثر في فساد الاخلاق وضمف بأس الأمة فلا بأس به والاوجب اجتنابه . ويختلف هذا في الافراد باختلاف نياتهم ومقاصدهم ومايرفونه من تأثيره في أنفسهم . ولعله لا يوجد ضابط للضار والنافع في الأمة مثل حديث معاوية السابق في القلة والكثرة وحديث ابن عباس ومذهبه في الحري

والخلاصة ان نص الشارع صريح في النهي عن الحري الخالص الحاجة لبسا وجلوسا عليه وأباح انس وابن عباس الجلوس عليه وقال الفقهاء أي بلا حائل فان كان هناك حائل كالنسيج الأبيض الذي يوضع على الكراسي والارائك فلا بأس عندهم . وعن الاكل والشرب في أواني الذهب والفضة والتختم بالذهب على ما فيه وأن بعض الفقهاء حملوا ذلك النهي على الكراهة دون التحريم والجمهور حملوه على التحريم وأن داود خصه بالشرب وأكثر المحدثين بالاكل والشرب وعامة الفقهاء حرموا كل استعمال الا نحو ضبة يصلح بها اناء . وان الاحتياط أن يجتنب المسلم ما ورد به النهي الصريح ويراعي المصلحة فيما وراء ذلك بحسب اجتهاده مع الاخلاص والله أعلم

لبس الزوج الذهب حال العقد هل يبطله

(س ٥٧) الحاج وان أحمد في ( سنن قنوره ) ماقولكم اذا لبس الزوج الذهب

والفضة والحري في حال العقد هل يصح النكاح أم لا وهل توبته في تلك الحالة كتوبة



الولي فلا يحتاج فيها إلى مضي سنة أو لا بد منه حتى يصير كفوًا للعقيدة وهل يجب على من حضر من الشاهدين وغيرها إنكاره وهل يفسقوا بتركهم ذلك أم كيف الحكم ؟  
( ج ) الظاهر من السؤال أن السائل شافعي المذهب لأن الشافعية هم الذين يشترطون عدالة الولي والشاهدين لصحة العقد ويكتفون بتوبة الولي في المجلس ولا يجيزون شهادة الفاسق إلا بعد توبته بسنة يستقيم فيها حاله يسمونها مدة الاستبراء ولكنهم لم يشترطوا عدالة الزوج والامتنع الزوج على الفاسق عندهم ولكن الفاسق لا يكون كفوًا للعقيدة العفيفة ولذلك يشترط في صحة عقده عليها رضاها ولو بكر أو الزوج الأب فان رضيت ورضي الولي صح العقد . وأما فسق الشهود بترك الإنكار على لابس الذهب والفضة والحريز سواء كان الزوج أو غيره فلا يتحقق إلا إذا كانوا يمتدحون أن هذا محرم كبير وتعين الإنكار عليهم وعلوم أن اللابس لا عذر له ومن الأعداء الصحيحة عندهم أن يكون مقادما لبعض القائلين بالحل ممن يمتدحونهم وقد مر الخلاف في ذلك في جواب السؤال السابق

## أشكر على الخير

جاءنا من سنفورة ما يأتي فنشرناه لافيه من النصيحة للمسلمين

هذه أبيات خاطب بها أعضاء ندوة العلماء بالهند سنة ١٣٢١ هـ

مولانا السيد أبو بكر بن شهاب الدين أتمتع الله به

كلم يقدمها السيء الجاني لذوي المعارف لأذوي التيجان  
نقعات مصدر إلى من هم بها ادري وأحرى منه بالتبيان  
وجميل شكر للذين تصدروا في ندوة العلماء وللاركان  
لله درهم سوابق حلبة فيها العقول فوارس الميدان  
شربوا حريق العزم والجدا الذي لم يخش مدمنه من الحرمان  
هبوا وأمر الكل شورى بينهم والرأي قبل شجاعة الشجعان  
نهضوا لنفع المسلمين بنشر ما عنهم يصد طوارق الحدان  
ودعوا إلى نشر العلوم على احتلال ف قنونها والعلم ذو أفتان



والى اجتماع قلوب من ايمانهم محمد المحمود وذو اطمئنان  
ولنم ماعدت خناصرهم على إبرازة من حيز الكتان  
قالعلم أشرف مقتنى واجله وبه تفاضل نوعنا الانساني  
فدووه في عز ومجد باذخ ورفيع منزلة وسعد قران  
العلم يطلب كي يزج بحامله الى التربع في ذرى كيوان  
من حيث كان وكيف كان ليشية الدنيا والابدان والاديان  
هذا رسول الله نبينا على عدل المجوس وحكمة اليونان  
والاجتماع أجل حضّ رادع عبت الخضوم وسورة المدوان  
والمؤمنون كما اتانا في حديث الصادق المصدوق كالبنيان  
ومنى تمخاذا وأهل بمضنا بعضا خلطنا خامة الايمان  
واصابنا الفشل الذي يقفـ وذل واضطهد دليس بالحسبان  
إن افتراق المسلمين اذاقهم ضيم الهزيمة بمدعظم الشان  
وهنت عزائنا وأصبح هازنا بنحمولنا الوثني والنصراني  
فصلام فرقتنا التي أقت بنا في هوة الاهمال والخذلان  
ولم التنافر والتباغض يتنا والحقدهوي مدارك التقصان  
ها كل طائفة من الاسلام مذ عنة بوحدة فاطر الاكوان  
وبان سيدنا الحبيب محمدا عبد الاله رسوله العدناني  
وامام كل منهم في دينه اخذاً ورداً محكم القرآن  
فالنا ونينا وكتابنا لم يتصف بالحلف فيها ثنان  
والكعبة البيت الحرام يؤمها قاصي الحجيج لنسكه والداني  
وصلاة كل شطرها وزكاه حم وصوم الفرض من روضان  
أفهد هذا الاتفاق بصينا نزع ليفتنا من الشيطان  
وان اختلافنا في الفروع فذلك عن خير البرية رحمة اللتان  
وحديث تفتق النصراري واليهود وأمتي فرقا روى الطبراني  
لسكن زيادة كلها في النار الأفرقة لم تخل عن طمان

بل كلهم في جنة وعدوا بها بالنص في آي من القرآن  
وكذا أحاديث الرسول تضافرت ان الموحد في حمى الرحمن  
وإذا أردت بيان ما أوردته فانظر فتاوى الحافظ التوكاني  
فلقد أتى فيها بما يشفي العليل من الدليل وساطع البرهان  
وأفاد فيها ما يلاني بيننا إحن النفوس وشأفة الشنان  
إبها رجال الندوة اجهدوا ولا تنهوا قرب الحية التواني  
وامضوا على غلو نكم قدما ولا تخشوا مرة فاسدي الاذهان  
فالحق قائمكم وأنتم تعلمون موارد الارباح والخمران  
او مارونيم حين أقبل جيش اهل الشام قولاً عن ابي اليقظان  
والله لو بلغوا بنا طرداً الى حجر لما عدنا الى الاذعان  
ولتسمعن اذى كثير افاصبروا واكسو اللسي مطارف الاحسان  
ماذا على الحكماء من اضدادهم قدح السفية ومدحه سيان  
والله شاكر سعيدكم ورسوله وألوالفضائل من ذوي الايمان  
وقد غيرنا الشطر الاخير من آخر بيت ليكوز إشارة الى قوله تعالى «وقل اعملوا فسيرى  
الله عملكم ورسوله والمؤمنون»

﴿ تقرير المصنفات ﴾

﴿ إرشاد الأمة الإسلامية . الى أقوال الأئمة في الفتوى الترنسفالية ﴾

قد علم القراء ما كان في العام الماضي من لفظ بعض الجاهلين بفتوى مفتي  
الديار المصرية لبعض اهل الترنسفال بجل ذبيحة التصاري في تلك البلاد وبجل لبس  
القلنسوة الافرنجية لحاجة أو ضرورة وبجل صلاة الشافعي خاف الخزي وكان  
السبب في اللفظ أن بعض أصحاب الاهواء من الامراء أوعز الى بعض الجرائد الحديثة  
بالتديد بالفتوى لغرض له في ذلك فطفقت الجريدة تنجبط في ذلك محرقة السؤال والجواب  
عن موضعه . وقد جرت العادة بأن ما أكثر الجرائد الخوض فيه يخوض فيه الناس  
لا سيما أهل الجهل والبطالة وكثير ما هم . وقد ينالون يومئذ حكم الله تعالى في هذه المسائل .



وأيدنا الفتوى بالبراهين الشرعية والدلائل ، ولم يكن لصاحب الجريدة المحدثة من دليل ، غير القال والقليل ، وكان منه الإيهام بأن بعض علماء الأزهر كتبوا لصاحب الجريدة ينكرون صحة الفتوى ، فلما وصلت هذه الدعوى الى علماء الأزهر الاعلام اتدب بعض فضلائهم الى وضع رسالة يؤيدون فيها الفتوى بنصوص المذاهب الأربعة وسموها (إرشاد الأمة الإسلامية الخ) ثم ان الشيخ عبد الحميد حر وش البحر اوي أحد المدرسين في الأزهر لهذا العهد طبع الرسالة ونشرها تبرئة لعلماء الأزهر مما نسبته جريدة (الظاهر) اليهم . وقال في مقدمة الطبع بعد ذكر ما عزي الى علماء الأزهر ما نصه : « عند هذا نهض جماعة من أفاضل الأزهر الاعلام أئمة المذاهب الأربعة الذين يعول عليهم ويوثق بهم في العلوم الشرعية وراجعوا المذاهب الأربعة واستخرجوا منها النصوص التي تلامح موضوع المسألة وعرضوا عليها فتوى فضيلة الاستاذ الموما اليه فوجدوا لها من كل مذهب نصيرا ، ومن فقه كل امام ظهيرا ، : ثم قال انه رأى ان يخدم الاسلام بطبع هذه الرسالة لفوائد منها : « تبرئة الافاضل علماء الأزهر من وصمة السكوت ومما عزي اليهم من القول بخلاف ما أفتى به عالم الدنيا ، وابن بجدة الفتيا ، صاحب النضية مولانا الاستاذ مفتي الديار المصرية وان الذين يشيرون مخالفة علماء الأزهر السكرام لاستاذنا أرادوا أن يذمووا واحد أذمو الكل فوجب تبرئة الجميع »

والرسالة مؤلفة من مقدمة واحد عشر فصلا وخاتمة وهي مطبوعة طبعا حسنا على ورق جيد وثمن النسخة ثلاثة قروش صحيحة . ومما يدل على سوء قصد الجريدة التي كانت تلفظ وتطالب علماء الأزهر ببيان الحق في الفتوى أنها لم تكتسب عن الرسالة شيئا مع أنها أهديت اليها كما بلغنا

### ﴿ الأمومة عند العرب ﴾

رسالة لأحد علماء هو لنداء ج . ويلكن الاستاذ في كلية ليدن وقد عربها أحمد علماء العرب السوريين بندي صليبا الجوزي المدرس في إحدى المدارس الروسية بقازان وطبعها هناك « وخصص دخلها الاعمال الخيرية » والبحث في الامومة فرع من فروع البحث في (تاريخ العائلة) او هو اصله الاول لان النسبة الى الام هي التابطة العامة في كل جيل من أجيال البشر في كل طور من أطوارهم في بداوتهم وحضارتهم . وفي الرسالة



مباحث طويلة دقيقة في الزواج عند العرب قبل الإسلام وعند غيرهم من الأمم وهو أنواع أطلق العرب عليها هذه الأسماء - نكاح الاشتراك أو المشاركة، النكاح الخارجي، النكاح الداخلي، النكاح الفردي، نكاح تعدد الزوجات، نكاح تعدد الأزواج، نكاح النفر، وفيها كلام طويل عن المتعة في الإسلام وبحث في أنها كانت قبله أم لا وهو غير محرم والاستدلال على المتعة بقوله تعالى « فاستمتعتم بهن فأتوهن أجورهن » الذي ذكره هو مذهب إليه الشيعة وهو منقوض بقوله تعالى في نفس الآية « محصنين غير مسافحين » أي يجب أن يكون قصداً رجل في هذا الاستمتاع إحصان نفسه وإحصان المرأة لا مجرد المسافحة التي هي إراقة ماء الشهوة، ولا شك أن المتعة يقصد بها المسافحة لا الإحصان وقد كانت العرب عليها فخرها النبي فشقي ذلك عليهم فاذن لهم بها عند الضرورة وشدة الحاجة في السفر ثم نهاهم عنها ليكون إبطاء تدريجياً، والشيعة لا تزال تحملها ويميل بعض الناس إلى أنها رخصة للضرورة والجماهير على أن الرخصة نسخت ويؤكد نسخها اعتبار الكتاب العزيز قصد الإحصان شرط الكون الزواج شرعياً وقوله تعالى بعد اباحة الزواج والتسري « فمن ابغى وراء ذلك فأولئك هم العادون » وروى في الصحيح أنها بقيت إلى عهد عمر فكان هو الذي أبطلها للمرة. والذين يقولون بالنسخ يحملون ذلك على عدم علم الجميع بالنسخ وفي الرسالة مباحث تحتاج إلى الإيضاح والنقد وفيها فوائد لا توجد في غيرها من كتب التاريخ فنشكر للمعرب هذه الهدية الثمينة لائقه الشريفة ونحث الناس على قراءتها وننتظر ورود طائفة من نسخها علينا للبيع في مكتبة المنار فتى جاءت نعلن ذلك في غلاف المنار.

### ﴿ كتاب القواعد الألمانية ﴾

وضع هذا الكتاب الأستاذ مرتين هرتمن مدرس اللغة العربية في مدرسة اللسنة الشرقية ببرلين عاصمة بلاد ألمانيا لبيان قواعد لغته بالعربية أسعاده لمن يرغب في تعلم هذه اللغة من العرب، وذكر في مقدمة الكتاب أقبال الأمم على دراسة هذه اللغة واتانذكر من ذلك ما نرى فيه عبرة لنا قال:

« ولقد انبثت رغبة قوية عند معظم الأمم في تعلمها ولا يوجد أديب حقيقي في أمة من الأمم الأوروبية الأولى إلا سأم بهذه اللغة الشريفة وبأعظم أقسام أديبائها. أما الأمم الشرقية فأول من سارع منها إلى اقتناء (كندا) لغتها هي الأمة اليونانية حيث

أرسلت ألوفا من أبنائها الى كليات ألمانيا لرضاع ألبان العلم من نديها وقلماتدخل بيتنا من بيوت الادباء اليونانيين الاونجيد من يتكلم بلغتنا ويعلم بأديباتنا ، ثم كثر عدد دارسها في بلاد اليابان من الشرق الاقصى حيث اجتلبوا معلمين من الالمان الى مدارسهم الكبرى وكثيرا مازاروا بأنفسهم بلادنا لاجل تحصيل لغتنا ومشاهدة أحوالنا وتطبيقاتنا . ثم يوجد عدد من أفراد الامة التركية يحسنون التادية باللغة الألمانية وأكثرتهم من الموظفين بالخدمة العسكرية بقوامدرجيين في سلك العسكرية الألمانية مدة . اما الامة العظيمة التي سطت بعد إتيان نديها بالشرعية الاسلامية على قسم يذكر من المسكونة وتميزت لغتها بالمصنفات الفزيرة المالية . أعني الامة الناطقة بالضاد التي مسقط رأسها جزيرة العرب امتشرة كتبها من أقصى المشرق الى أقصى المغرب . فلم ير الى الآن منها الاقدام على اقتناء الألمانية والاطلاع على أدياتها . نعم قد اجهد في أيام خديوي مصر المرحوم اسماعيل باشا الموسيو دور السويسري الموظف وقتئذ بالتفتيش على المكاتب المصرية في ادخال اللغة الالمانية في مواد التعليم (البوجرام) وحمل السادة ابراهيم زين الدين وأحمد نجيب على تأليف كتاب في القواعد الالمانية الا انه قد اندرس مسعاه عند ذهابه من الخدمة المصرية . الخ

ثم انتقل من ذلك الى ذكر اتدابه لتأليف هذا الكتاب سهيلا لمن يريد تعلم هذه اللغة من أبناء العربية . وهو مرتب أحسن ترتيب ، ومقرب للغة أشد تقريب ، يشرح الحروف والكلم ويذكر كيفية النطق بها بالعربية بغاية الضبط وقد جعله دروسا يشرح في كل درس القاعدة بالعربية ويذكر بعدها الأمثلة المفردة والمركبة ثم التمرينات الالمانية والعربية . وصفحات الكتاب ٢٣٢ وعمن النسخة منه (٣ماركات او ٣شلتات) وأجرة البريد ( ٣٥ سنتيا ) وهو يطلب بواسطة مكتبة المنار بمصر

### ﴿ تاريخ البايبة - أو - مفتاح باب الابواب ﴾

قد صدر هذا التاريخ النفيس الذي نوهنا به من قبل في المنار وتلقانا نبذة من خاتمه وقد ذكر مؤلفه (ميرزا محمد مهدي خان) في فاتحته أنه في مدة اقامته في مصر وفي أثناء سياحاته الكثيرة رأى الناس مختلفين في امر هؤلاء البايبة لاختلاف ما يلقفونه من أخبارهم عنهم وعن اعدائهم حتى ان امرهم لا يزال غامضا مبهما وانه هو مطلع على

احوالهم كما كان والده من قبله مخبراً لروؤسائهم وان عندهم امهات كتبهم وقد اطلع مع ذلك على ما كتب الناس في تاريخهم واكثر الناس خطا فيه الا فرج انذاك ساقته الرغبة الى وضع تاريخ كبير لهم سماه ( باب الابواب ) احصى فيه ما علم من اخبارهم وعقائدهم وشرائعهم كما هي من غير حكم عليها بمدح او ذم بل صور الحقائق تصويراً ومثلها للقارىء تمثيلاً ثم اختصره بهذا الكتاب الذي جعله رسالة وفهرسالة وسماه (مفتاح باب الابواب ) على ان صفحات هذا المختصر قد بلغت ٤٤٠ . ويعني بقوله الابواب الذين ادعوا بالمهدية سواء منهم من اطلق عليه لقب الباب ومن لقب بالمهدي فقط وقد بدأ الكتاب بالكلام على الايات السبع الكبرى في الارض - البوذية والبرهمية والفتشية والزرذشتية والموسوية والنصرانية والاسلامية - ثم اورد ما نقل عن اهل السنة والشيعة في المهدي المنتظر ، وانتقل من ذلك الى الكلام فيمن ادعوا بالمهدوية او البسوية وذكر تراجم اشهرهم ومنهم ميرزا علي محمد الشيرازي الملقب بالباب، الذي هو المقصود من تأليف الكتاب ، وذكر نشأته وتاريخه ودعوته واسبابها وأسباب انتشارها في ايران وسنطرات العلماء للباب وما كان من الفتن الى أن قتل الباب، ثم ذكر مزاعم البايه فيه وذكر صفاته وتآليفه وشريعته وما جرى لاحبابه بعده من الفتن والتفرق والنفي الى أن قام فيهم حسين علي الملقب بالبهاء واستمال اكثرهم اليه ونجح لهم دين الباب وادعى انه الاصل بل انه هو الله الذي ارسل الرسل من آدم الى الباب - ثم ذكر شيئاً كثيراً من شريعة البهائية وكتب ابهائه الى الملوك وغيرهم وختم الكتاب بذكر فرق البايه في هذا العهد وكيفية ظهورهم في بلاد امريكا واملنا نقل في اجزاء اخرى بعض المباحث من هذا الكتاب النفيس الذي لا يستغني قارىء عنه لاسيما في البلاد التي انبت البايه فيها يدعون الى دينهم كمصر وايران . وقد ذكر المؤلف في آخر الكتاب انه تبرع بما يحصل من ثمنه للمكويين من المسلمين . وثمن النسخة منه في مصر ٢٠ قرشا وفي ايران (تومان واحد) وفي الهند ثلاث روپيات وفي روسيا روبلتان او تمان وفي سائر البلاد ٥ فرنكات وهو يطلب من مكتبة المنار بمصر ومن مكنتي هندية والهلل





( يوم ولية في الريف )

حالة العامة — في أوائل يوم الاثنين (١٨ ج ١) سافر كاتب هذه السطور مع أستاذه الشيخ محمد عبده إلى جهة ( فم البحر ) بدعوة الشيخ عبدالمؤمن موسى عمدة بهاده وكان قد سبقنا في صباحه إلى هناك السيد علي البيلاوي شيخ الجامع الأزهر والشيخ ابوالفضل الجزاوي والشيخ سليمان العبد من كبار المدرسين في الأزهر . والشيخ عبدالمؤمن هذا لم يقصد بدعوة العلماء إلى بلده التفاخر بهم فمطما هو شأن أهل الدنيا لاسيما العمدة بل قصد استفادة أهل بلده من علمهم ، وإزالة الشبهات ومقاومة الخرافات بإرشادهم ، وذلك أن أكثر ما عليه عامة المصريين في القرى وغيرها من الخيالات والاعتقادات والتقاليد الدينية مأخوذ عن أهل الطريق الذين يطوفون البلاد والقرى لطلب الرزق بالدين والطريق فهم عميان يقودون عميانا ويجهلون في جمل الدين كله محصوراً في التعلق بهم وبشيوخهم والاعتقاد بكراماتهم والتوسل بهم إلى الله تعالى لقضاء الحاجات ، وتفتيس الكربات ، وجلب الرزق ، ونيل الرغائب ، وقرن التوسل بالنذور للاموات ، والمطايا للأحياء ، هذا مايقنعون به الدهماء ومن أخذ عليهم أو أخذوا عليه العهد يلقنونه أحزاباً واوراداً يذكرونها من الخواص والمنافع الدنيوية مايدكرون ، حتى ضاع أكثر معارف الدين وآدابه وأعماله الأهدى الأمور ومايتصل بها من الأوهام والخرافات ، التي لاسند لها إلا ما اخترعوه من الحكايات ، وما خفي عليهم أمره من ميثاق الشبهات ، فمن سيب عجلاً أو نذر شيئاً للسيد البدوي أو غيره ولم يقدمه ، ومن اعتاد الذهاب إلى مولده ولم يذهب ، فأصابه مرض أو مصاب في نفسه أو أهله أو ماله ، فاولئك يعتقدون أن الذي أوقع بهم هو السيد ، كأن السيد حاكم مستبد ظالم يفرض على الناس ما لم يفرضه الله عليهم وينتقم منهم أشد الانتقام إذ هم قصروا في أداء ذلك ولا يغار على حق من حقوق الله تعالى فهو لا يتصرف بمن يترك الصلاة أو يمنع الزكاة أو يؤدي جاره أو يسرق متاع أخيه أو يفسد عليه زرعاً أو يسمم بهض ماشيته

كان الناس على هذا زماماً طويلاً لا يكادون يسمعون إنكاره نكرو ولا تنبيهه منبه ولا إرشادهم

الأمقل ونذر حتى كان بعد انتشار المنار في هذه السنين الأخيرة أن قام كثيرون من قرائه يتكرون على الناس البدع والخرافات الفاشية فيهم وكان الشيخ عبد المؤمن المذكور لسلامة فطرته من أشدهم غيراً وأكثرهم دعوة وأقواهم حجة ولم يكن له مساعد في النهي عن هذه المنكرات في تلك الجهات إلا الشيخ عليا الجربي وبعض الأذكياء ولكن كان لهما معارض شديد التأثير في العامة هناك بماله من سمت الصلاح والنسبة إلى الطريق والعلم وهو الشيخ محمد الدلاصي ، فكان الناس في (بهاده) ونواحيها حزبان يختصمان - حزب يقول ويوقن بأن لانا ف ولاضار" إلا الله تعالى وأنه لا يتوسل إليه تعالى إلا بما شرعه لعباده في كتابه وعلى لسان رسوله من الفرائض والسنن وأنه لا سبب لقضاء الحاجات وجلب المنافع والمضار إلا ما هدى الله الناس إليه من سننه المطردة في خلقه، وحزب يقول ان الاولياء في قبورهم يضرون وينفعون ، ويحيون ويميتون ، ويعطون ويمنعون ، وأنه يتوسل الى الله تعالى بذواتهم ، ويدعى بواسطتهم لأوحده ، الخ ما هو معلوم مشهور من أمثالهم ،

وكان الشيخ عبد المؤمن يتهنى على من زمن طويل ان ادعو الاستاذ الامام لزيارة بلدتهم ليتكلم على الناس بالقول الفصل الذي يرجي ان يمحو كل شبهة. ويخرس لسان كل بدعة ، حتى كان ان ذهبنا في ذلك اليوم الذي ذكرناه في صدر المقال فاجتمع في تلك القرية أشهر علماء المصر وقد اجتمع علينا أكثر اهل البلد ليلا متوقعين ان يسموا من الاستاذ الامام ، ومن سائر الاساتذة الاعلام ؛ ما يقطع عرق النزاع والحصام ، وكان تلامذة الشيخ محمد الدلاصي يتوقعون منه ان يدافع عما هم عليه بل كان منهم من يفتن ان حجته في ذلك تتعلق كل حجة واقتح الشيخ على الجربي الكلام ، بسؤال الاستاذ الامام ، فأجيب حفظه الله تعالى بتقرير عقيدة التوحيد الخالص وهي لا فاعل إلا الله ، وأنه لا يدعى معه احد سواه ، وان التوسل بالاولياء والصالحين ، انما يصح بمعنى الأهدى بهديهم البين ، وبأن لله أن يكرم من عباده من شاء ولكن لا يصح ان تكون الكرامات والخوارق كصنعة من الصنائع في ايدي الاولياء والحق ان ليس لهم من الأمر شيء وأنه لا يكلف مؤمن بأن يعتقد بولي مخصوص ولا بكرامة في معنى مما ذكرنا توضيح ذلك بنا واقفه وصدق عليه العلماء الحاضرون

## ﴿ ديوان الأولياء والتصرف الباطن ﴾

ثم قال منشىء هذه المجلة : يقولون ان للأولياء ديوانا يجتمع فيه الأحياء والميتون فأتقروا عليه فهو الذي يقع في الكون ، وإنتا ترى حوادث الكون في جملتها وتفصيلها منافية لمصلحة المسلمين حتى علت عليهم الملل كلها فاستولت على معظم بلادهم الدول المسيحية ، وسبقتهم في العزة والمكانة الشعوب الوثنية ، فاذا كان أولياء المسلمين وأنصار الدين هم المتصرفون في الأكوان لا يجري فيها إلا مايجرونه ، ولا يستقر إلا مايقرونه ، فما بالهم ينصرون الكافرين على المسلمين ، وكيف اعتر الاسلام بطائفة من سلفهم ثم هو يخذل الآن باتفاق الأحياء منهم والميتين ، ؟

فقال الأستاذ الامام : قد يقال أن الأولياء يرون أن المسلمين صاروا أبعد عن دينهم من سائر الأمم فهم ينتقمون منهم حتى يرجعوا الى دينهم . والحق أن مسألة الديوان والتصرف الباطني عند الصوفية المتأخرين هي رمز الى ما كان عليه سلفهم عند ما كانت هذه الطائفة حية عاملة . ذلك أن الفقهاء كانوا يكفرون الصوفية وكان الحكام أنصاراً للفقهاء فكان جميع أمر الصوفية مبنياً على الكتمان فوضعوا الرموز لقائدهم واصطلاحاتهم وأعمالهم وبالغوا في التستر كما هو شأن الجماعات السرية العاملة وكان لهم اجتماع خفي يتباحثون فيه وينظرون في أمرهم وحمايتهم من أعدائهم وكل مايتفقون عليه في الباطن ، يسمون بتنفيذه بوسائله في الظاهر ، فاذا اتفقوا على عزل حاكم أو قتل ظالم لا يكفون عن السعي حتى ينفذ ذلك . فهذا هو الديوان ومعنى كون مايجري في الظاهر محكوماً به في الباطن . وكذلك كان شأن الباطنية (والصوفية فرقة منهم معتدلة ) كما هو معلوم في التاريخ. ولما بين الاستاذ هذا استحسنة الشيوخ اشد الاستحسان .

تلك إشارة الى سمر الشيوخ وما كان فيه من الفوائد لعامة حاضريه ويظهر ان الشيخ الدلاصي سكت واجماً لاراضياً لذلك عاد في النهار الى الخفيل وألقى على الاستاذ الامام الاسئلة الآتية قائلاً انه سمع مقرر ربه ليلاً واستحسنة ولكن لديه اشكالاً يجب كشفه بمرضه على الاستاذ المفتي وسماع الجواب منه وقال ما مثاله :

( س ١ ) الناس إمام ومأموم فالاول متبوع والثاني تابع لا يعدو حده .





أخذت الشافعي إماماً فإذا وجدت في مذهبه شيئاً ورأيت في كتاب الله شيئاً يناقضه  
أراني مرتاحاً للمعمل بقول الشافعي دون قول الله تعالى . مثلاً إن الشافعي يقول  
بجمل الذبيحة بدون تسمية ولكن الله تعالى يقول «ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله  
عليه» وأنا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه . ألت معذوراً بذلك

(س ٢) ان الله فضل بعض الناس على بعض في الرزق وغيره فإذا اعطى  
الله عبداً جنبها الا يجوز لي ان اقول له أعطني ريالاً من الجنيه الذي اعطاك الله ؟  
وقد علمنا من مشايخنا ان الله تعالى اعطى سيدي ابا الحسن الشاذلي و ابا العباس  
المرسي وفلانا وفلانا سرّاً لم يعطه لغيرهم فأني مانع من ان يطلب الانسان منهم شيئاً  
من هذا السر الذي اعطاهم الله كما يطلب الربال من صاحب الجنيه

قال الاستاذ الامام اما قولك الاول فهو خطأ كبير وفيه خطر عظيم فان الذين  
اجازوا لك تقليد الامام الشافعي او غيره من الائمة رضي الله عنهم بشرطون في ذلك  
ان لا تعرض لك شبهة في كتاب الله تعالى فتري انك تعمل بنقيضه فان عرضت لك الشبهة  
وجب عليك حلال النسي في كشفها وازالتها والا زال الايمان فان الشك في كتاب  
الله تعالى كفر صريح باجماع المسلمين وكذلك نبذه وراء الظهر وتقديم غيره عليه .  
نعم ان الناس امام ومأموم ولكن امام هذه الامة واحد وهو رسول الله (ص)  
المعصوم وانما العلماء ناقلون ومبينون عنه فمتى تعارض كلامهم مع ما جاء عنه رجعنا اليه  
كما امرونا الا ان يظهر لنا عدم التعارض والتناقض

قال الشيخ الدلاصي إنني لا اشك في كتاب الله ولكن أعلم ان امامي قد اطلع  
على الآية وفهمها احسن مما افهمها ولذلك لا اراني مخالفاً لكتاب الله ولا شاكاً فيه  
قال الاستاذ الامام ان الله تعالى يحاسبك على ما تفهم وتمتد لا على ما فهم الشافعي  
وانت قلت الآن انك ترى الآية مناقضة لقول الشافعي فترجيحك قول الشافعي حينئذ  
يقضي ان يكون قول الله تعالى مرجوحاً فهو عندك دون المشكوك فيه حقيقة لان  
الشك استواء الطرفين وترجيح احدهما يقتضي بطلان الثاني ولو ظننا ان كنت تقلد  
الشافعي وترى الآية موافقة لقوله فلا اشك ولا محل للسؤال  
قال الشيخ الدلاصي ان ابا حنيفة والشافعي يختلفان في الحكم (أو قال الآية

المفيدة للحكم) وتبع أحدها ولا تری في ذلك مخالفة للقرآن  
قال الاستاذ الامام اذا كان الخلاف بين أبي حنيفة والشافعي ولم يكن هناك قرآن  
تقرأ وتفهم منه انه مؤيد لقول أحدهما فلا حرج عليك في الاخذ بقول من شئت  
منهما لانك لم تحرف عن كتاب الله تعالى ولم تلقه وراء ظهرك وليس هذا من السؤال  
الاول في شيء لان الترجيح هناك بين قول الشافعي وقول الله عز وجل الذي تراه  
يناقضه . على أن المثال هناك غير صحيح فان الآية لاتناقض قول الشافعي اذ النهي فيها  
عن متروك التسمية مقيد بقوله تعالى «وانه لفسق» وقد فسروه بقوله تعالى في الآية  
الاخري «أوفسقا أهل لغير الله به» فافتتح الدلاصي ثم قال الاستاذ

وأما الجواب عن السؤال الثاني فهو اننا ندلم ان الله تعالى فضل بعض الناس  
على بعض في الرزق والمواهب الظاهرة والباطنة ولكن فضل الله على عباده قسمان  
قسم مكسوب يمكن بذله او البذل منه وقسم ليس في استطاعة البشر بذله او البذل  
منه كالإيمان والمعارف الوجدانية ومنها ما يسميه الصوفية بالاسرار فانهم قالوا انها أمور  
ذوقية لا يعرفها الا من ذاقها فلا يصح ان تطلب ولا أن توهب . (يقول الكاتب)  
انني لأجزم بأن الاستاذ ساق التقسيم على هذه الصورة من التمثيل ولكنني أعلم أنه  
ذكر قسمين منها ما يدخل في الكسب ويعاون فيه الناس بعضهم بعضا كالمال ومنه  
ما ليس كذلك وكان انه لا يصح قياس أحدهما على الآخر فاللهي واحد وان اختلف  
التمثيل او جاء بزيادة كلمة أو نقص كلمة . ثم ذكر ان الناس يسألون الاموات الذين يمتقدون فيهم  
الولاية ما قطع الله عنهم من رزق الدنيا ومصالحها وما لا يبذل من ذلك بحسب الأسباب  
والسنن الالهية وما يبذل فيطلبون منهم المال وزيادة القلة ونماء الزرع وشفاء المرضى  
والانتقام من الاعداء وأمثال ذلك مما لو كان في ايديهم وصح لهم بذله كما يبذل صاحب  
الجنيه ريالاً منه لكان لهم في أمر الآخرة التي هم في شغل عنه

قال الشيخ الدلاصي انا تلقينا عن مشايخنا كما تلقوا عن مشايخهم أن سيدي أبا  
الحسن الشاذلي وسيدي أبا العباس المرسي من اولياء الله تعالى ومن أصحاب السر والمدد  
وان تلامذتهم في حياتهم واتباعهم بعد مماتهم يتوسلون بهم الى الله تعالى ويطلبون  
منهم المدد والسر كما رى ذلك في كتبهم ككتاب ابن عطاء الله السكندري وسيدي

مصطفى البكري ( ولعله ذكر أسماء أخرى ) فهل تقول ان هؤلاء كانوا على ضلال أم كانوا مهتدين ؟

قال الاستاذ الامام . هل جاء مثل هذا الذي نقله عن هؤلاء الاولياء في كتاب الله تعالى ؟ قال لا . قال هل جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال لا . قال هل نقل مثله عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة ؟ قال لا . قال هل نقل عن التابعين والأئمة المجتهدين وقدماء الصوفية ؟ قال لا . قال فخذ هؤلاء كلهم - رسول الله (ص) وأصحابه والتابعون والأئمة الأربعة وقدماء الصوفية كالحراز والحيدري نيس الطائفة وسائر أهل القرنين الأول والثاني وضمهم في كفة ميزان وضع في الكفة الأخرى من ذكرت من المشايخ المتأخرين واتبع الراجع

قال الشيخ الدلاصي ولكن هل تقول ان ابا الحسن الشاذلي وأبا العباس المرسي وياقوت العرشي وابن عطاء الله السكندري ومصطفى البكري كانوا ضالين مخالفين لهدى الله ورسوله وأصحابه أم كانوا مهتدين

قال الاستاذ الامام انك بعد بيان الحق تكرر هذا السؤال تنسقطني لأقول ان كل ما خالف هدي السلف فهو ضلال فتخرج فتقول للعامة ان المفتي أوفلانا يضلل كبار أولياء الله تعالى ولاسكنني لأقول لك ذلك بل أقول إن الله تعالى ما كلفك باتباع هؤلاء حتى لومت ولم تعلم بوجودهم في الدنيا لما سألك الله تعالى يوم الحساب عنهم ولكن كلفك باتباع كتابه ونبيه وهدى أصحاب نبيه الذين أخذوا الدين عنه مباشرة وكانوا به خير العاملين ، فهل تقول انهم كانوا ضالين ، ثم اني أقول لك اني أنا احترم ابا الحسن الشاذلي وأنا من أهل طريقته لم أسلك غيرها ولكن ليس كل ما ينسب اليه يصح عنه بل قال لي شيخني الذي سلكت عليه الطريقة أن هذه الاحزاب المنسوبة لسيدي أبي الحسن لم تصح عنه . قال الدلاصي لكنها متواترة . قال الاستاذ كيف وفريق من الشاذلية ينكرها . ثم حرر مسألة الخلاف هنا بأمر مرتبة كما ترى (أولها) ان الكتاب والسنة العملية منقولان بالتواتر القطعي وما عداها من سيرة

انبي وأصحابه وسلف الامة منقول بأسانيد معروفة يمكن بها تمييز الصحيح من غيره وما نقل عن الشاذلي وغيره من الأولياء لا سند له يحتاج به شرعا فإذ افرضا ان كلامهم



في مرتبة كلام الله ورسوله (ولا يقول بهذا مسلم) ووجب ترجيح كلام الله ورسوله وكلام السلف على كلامهم لصحة النقل كما يرجح بين الحديثين . وكيف وقد اشتهر الكذب عليهم ودرس الزيادات في كتبهم كما صرح بذلك الشمراني الذي كانوا يدسون عليه في حياته ويزيدون في كتبه ما يخالف الكتاب والسنة ولا تزال كتبه مملوءة بهذه الدسائس (قال) ولو صح عنه كل ما ينسب اليه لما كان مؤمنا بل ملبسا يريد إفساد عقائد المؤمنين وههنا قال احد الشيوخ العلماء ان في مصر نسخة من اليهود بخط الشمراني تنقص عن النسخة المطبوعة بنحو الثلث فلا شك ان كل هذه الامور المنكرة شرعا في كتب الشمراني من الدسائس عليه . قال الأستاذ وهذا الذي يغلب على ظني وانا أعتقد أن الطبقات والمنزلة من تأليفه بالمرّة ثم قال

(ثانيها) اذا فرضنا ان النقل عنهم صحيح وانه لادسائس فيما ينقل عنهم فالتاثير رجح هدي الكتاب والسنة لعصمة كتاب الله وعصمة رسوله دون غيرها . على ان مبحثنا يتعلق بالعقائد والتوحيد وهي لا يؤخذ فيها بأحاديث الآحاد وإن صحت فكيف بما لا يصح من قول الناس

(ثالثها) اذا فرضنا ان هؤلاء الاولياء معصومون كالانبياء ولم يقل بهذا مسلم فالاولى لنا أن نأول كلامهم حتى ينطبق على هدي الكتاب والسنة والسلف لانه الاصل باتفاقهم وإقرارهم

(رابعها) اذا فرضنا ان الكل في مرتبة واحدة وانه لأصل ولا فرع - ولا يقول بهذا مسلم أيضا - فملينا أن نعمل بالكتاب لانه واضح مبين كما وصفه الله تعالى في مواضع منه وبالسنة لانها بيضاء واضحة كما وصفها صاحبها وقال ليلها كنهها وبسيرة السلف لانهم أعلم الناس بهما واما كلام الصوفية فقد صرحوا بأنه رموز واصطلاحات لا يعرفها الا أهلها الذين سلكوا هذه الطريقة الى نهايتها وصرحوا بأن من أخذ بظاهر أقوالهم ضل وهذا ظاهر فان كتب محي الدين بن عربي مملوءة بما يخالف عقائد الدين وأصوله وهذا كتاب الانسان الكامل للشبشخ عبدالكريم الجيلي هو في الظاهر أقرب الى النصرانية منه الى الاسلام ولكن هذا الظاهر غير مراد وانما الكلام رموز لقاضد يعرفها من عرف مفتاحها فان كنت تدهي ذلك (وأشار الى الدلاهي) فان

لي ممك كلاما آخر والاحرم عليك ان تنظر في كلام القوم لثلاثتين في دينك (قال) وانني لما كنت رئيس المطبوعات أمرت بمنع طبع كتاب الفتوحات المكية وانهالنا لان أمثال هذه الكتب لا يحل النظر فيها الا لاهلها: وههنا كتبت الشيخ لداصي فلم يرجع قولا وظهر لنا انه اقتنع وقد تذكرت انني كنت رأيت في كتاب للشعراني أحسبه الجواهر والدرر انه سأل شيخه عليا الحواص لماذا يطلب من الناس تأويل كلام الانبياء اذا خالف ظاهر الشرع ولم يطلب منهم تأويل كلام الاولياء فاجابه لان الانبياء معصومون فيجب حمل كلامهم على الصحة دائما والاولياء ليسوا بمعصومين فيجوز ان يكونوا مخطئين فيما خالفوا فيه. هذا وانا في خاتمة هذا القول نعرف القراء بالشيخ محمد الدلاصي فنقول انه ليس كمن يمهدون من شيوخ الطرق الجاهلين بل هو من اهل العلم والفهم ولولا غلوه باعتقاد تصرف الاموات في شؤون الاحياء لكان من احسن المرشدين للعامة وعسى ان يكون رجوع عن ذلك فقد نقل لنا من غلوه انه اقسم بالله تعالى ان السيد البدوي يميت ويحيي ويفقر ويفني ويسعد ويشقي ويمنع ويعطي (والعياذ بالله تعالى) وتمنى ان يكون هذا الثقل عنه غير صحيح وقد عز علينا ان ننشر ذلك عنه ثم ذكرنا ان الانسان لا يرى غضاضة عليه في عزو اعتقاده اليه وان كذب لنا الثقل فانا ننشر التكذيب فرحين مستبشرين لاننا نعتقد ان نفع هذا الرجل يكون عظيما اذا هورجوع عن ذلك الرأي الذي لاحجة له عليه الا انسه به والثقة بمشايخه الذين كانوا عليه والعقائد لاتقليد فيها على انه ربما كان اعلم منهم بكتاب الله الذي استأصل الوثنية من جذورها والخطأ في العقائد خطر عظيم والله الهادي

### شرط طلب شيخ الطريق وصفته

ثم سأل ابوزيد افندي موسى صاحب المنزل الذي زلنا فيه (والشيخ عبدالمؤمن ولده) الاستاذ الامام عن سلوك الطريق قائلا مامعناه: اذا كنت أنا جاهلا بما يجب عليّ لله تعالى وعاصيا مقصرا فيما أعرفه من الواجب ألا ينبغي لي أن أطلب شيخنا مرشدا أضع يدي في يده واعاهده على السمع والطاعة ليداني على الله؟ فقال الاستاذ الامام ينبغي لك ان تطلب المرشد وأنا أدلك على طريقة الطلب وهي أن تعمل أولا بمجد واخلاص بما تعرفه من أمور الدين الظاهرة التي لاخلاف فيها حتى اذا استقمت على ذلك وظهرت لك أمور اخرى دقيقة يشبه عليك الحق فيها فاطلب من هو اشد منك محافظة على العمل بما تعلم واعلم منك بتلك الدقائق ابرشدك الى مسلك الحق فيها بالشرط

الآتي. ثم سأله الاستاذ عن أمور كثيرة منها أتت أن أكل أموال الناس بالباطل حرام وأن إيذاء الناس حرام وأن التعاون على الشر حرام وأن الكذب والخيانة حرام... وان الصلاة والزكاة... من الفرائض وأن الصدق والأمانة والتعاون على الخير ومواساة المحتاج من الفضائل المحمودة - حتى ذكر له أمهات الفضائل والبركات وكان يجيب عن كل واحدة بأنه يعرف حكمها ولا يحتاج فيه إلى مرشد ولا استاذ. فقال له إذا علمت بهذا كله باخلاص فأنا أضمن لك على فضل الله تعالى القبول والرضوان وأن يهديك إلى الدقائق وكشف الشبهات فإنه قال «والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين» وفي الحديث «من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم» وتستغني عن المرشد إذا لم تجده لقلته في هذا الزمن وإذا وجدت من تراه سابقاً لك في العلم والعمل وحسن الخلق وأردت أن تسترشد به فانظر وراء هذا شرطاً واحداً وهو أن لا يكون دين هذا الرجل دكانه أي ان لا يقبل منك جزاء على الإرشاد فإذا رأيت لا يمد يده للأخذ فامد إليه يدك وعاهده على الاسترشاد بعلمه وعرفانه وإذا كان يمد يده للأخذ منك فلا تمد يدك إلى يده إلى بالسكين فإنه لص قد أخذ الدين حرقة واكتف بالعمل بما تعلم والله يهديك ويسددك أه بالمعنى مختصراً

### قضية السادات وصاحب المؤيد

حكم الشيخ أحمد أبو خطوه القاضي الشرعي في قضية السادات وصاحب المؤيد المشار إليها في الجزء الماضي بأن عقد الشيخ علي يوسف على السيدة صفية بنت السيد عبد الخالق السادات باطل بناءً على عدم الكفاة إذ ثبت لدى المحكمة بشهادة أهل العرف في البلد وإخبارهم ان أبا الزوجة يلحقه العار بزواج صاحب المؤيد بنته لأنه مشهور بالشرف وصاحب المؤيد غير مشهور به ولا هو شريف بالفعل إذ ثبت ان نسبة مزور ولأنه من أصحاب المجد الموروث وصاحب المؤيد حديث عهد بنعمة الدنيا وذكر في الحكم السابق ولا زحرفة الصحافة لا تكون شريفة الا إذا كان صاحبها على معارف وصفات فصاحتها القاضي في حيثيات الحكم وذكر ان صاحب المؤيد عار منها بل متصف ضدها - هذا هو روح الحكم وقد أعجب به الاكثرون في القطر كله وانتقده بعض الناس بأن في حيثيات أموراً خطائية غير شرعية وتضعيفاً للقوي من دفاع أحد الخصمين مع قبول مثله من الآخر





فبشر عبادي الذين يستمعون القول  
فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم  
الله وأولئك هم أولو الألباب

المعجزة

يوتي الحكمة من يشاء ومن يؤت  
الحكمة فقد أتى خيرا كثيرا وما  
يذكر إلا أولو الألباب

١٣١٥

( قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و«مناراً» كمنار الطريق )

( مصر - الأحد ١٦ جمادى الثانية سنة ١٣٢٢ - ٢٨ أغسطس (آب) سنة ١٩٠٤ )

### مناظرة بين مقلد وصاحب حجة

(الوجه الـ ادس والسبعون) قولكم : إنكم منتم من التقليد خشية وقوع المقلد في الخطأ بأن يكون من قلده مخظئا في فتواه ثم أوجيتم عليه النظر والاستدلال في طلب الحق ولا ريب أن صوابه في تقليده لمن هو أعلم منه أقرب من اجتهاده هو نفسه كمن أراد شري سلامة لا خيرة له بها فانه اذا قلده علما بتلك السلامة خيرا بها أمينا ناسحا كان صوابه وحصول غرضه أقرب من اجتهاده لنفسه : - جوابه من وجوه (أحدها) أنا منتمنا التقليد طاعة لله ورسوله والله ورسوله منع منه وذم أهله في كتابه وأمر بتحكيمه وتحكيم رسوله ورد ما تنازعت فيه الأمة إليه وإلى رسوله وأخبر أن الحكم له وحده ونهى أن يتخذ من دونه ودون رسوله وليجة وأمر أن يعتصم بكتابه ونهى أن يتخذ من دونه أولياء وأربابا يحلّ من اتخذهم ما أحلوه ويحرم ما حرموه وجعل من لا علم له بما أنزله على رسوله بمنزلة الأنعام وأمر بطاعة أولي الأمر اذا كانت طاعتهم طاعة لرسوله بأن يكونوا متبعين لأمره مخبرين به واقسم بنفسه سبحانه أنا لا نؤمن بحق تحكيم الرسول خاصة فيما شجر بيننا لأنحكم غيره ثم لا نجد في أنفسنا حرجا مما حكم به كما يجده المقلدون اذا جاء حكمه خلاف قول من قلده وأن نسلم لحكمه تسليبا كما يسلم المقلدون لأقوال من قلده بل تسليبا أعظم من تسليمهم وأكمل والله المستعان وذم من حاكم إلى غير الرسول . وهذا كما أنه ثابت في حياته فهو ثابت بعد مماته فلو كان حيا بين أظهرنا وتحاكنا إلى غيره لكننا

من أهل الذم والوعيد فسنته وما جاء به من الهدى ودين الحق لم يمت وان فقد من بين الأمة شخصه الكريم فلم يفقد من بيننا سنته ودعوته وهديه . والعلم والايمن بحمد الله مكانهما من ابتغاهما وجدها . وقد ضمن الله سبحانه حفظ الذكر الذي أنزله على رسول فلا يزال محفوظا بحفظ الله محيا بحمايته لتقوم حجة الله على عباده قرنا بعد قرن اذا كان بينهم آخر الانبياء والانبياء بعده فكان حفظه له وما أنزله على رسوله هتيا عن رسول آخر بعد خاتم الرسل والذي أوجبه الله سبحانه وفرضه على الصحابة من تلقي العلم والهدى من القرآن والسنة دون غيرها هو بمنه واجب على من بعدهم وهو محكم لم ينسخ ولم يتطرق اليه النسخ حتى ينسخ الله العالم او يطوي الدنيا وقد ذم الله تعالى من اذا دعي الى ما أنزله والى رسوله صد وأعرض وحذره ان تصيبه مصيبة باعراضه عن ذلك في قلبه ودينه وديناه وحذر من خالف عن أمره واتبع غيره ان تصيبه فتنة أو يصيبه عذاب أليم ، فالتفتة في قلبه ، والعذاب الالم في بدنه وروحه ، وهما متلازمان فمن فتن في قلبه باعراضه عما جاء به ، ومخالفته له الى غيره ، أصيب بالعذاب الالم ولا بد . وأخبر سبحانه انه اذا قضى امراً على لسان رسوله لم يكن لأحد من المؤمنين ان يخار من أمره غير ما قضاه فلا خيرة بعد قضائه لمؤمن البتة

ونحن نسأل المقلدين : هل يمكن ان يخفى قضاء الله ورسوله على من قلدهم دينهم في كثير من المواضع ام لا ؟ فان قالوا : لا يمكن ان يخفى عليه ذلك : انزلوه فوق منزلة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة كلهم فليس أحد منهم الا وقد خفي عليه بعض ما قضى الله ورسوله به . فهذا الصديق أعلم الأمة به خفي عليه ميراث الجدة حتى أعلمه به محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة وخفي عليه ان الشهيد لادية له حتى أعلمه به عمر فرجع الى قوله . وخفي على عمر (١) تيمم الجنب فقال لو بقي شهرا لم يصل حتى يغتسل . وخفي عليه (٢) دية الاصابع فقضى بالابهام والتي تليها بخمس وعشرين حتى أخبر ان في كتاب عمرو بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيها بعشر عشر فترك قوله ورجع اليه . وخفي عليه (٣) شأن الاستئذان حتى أخبره به أبو موسى وأبو سعيد الخدري . وخفي عليه (٤) توريث المرأة من دية زوجها حتى كتب اليه الضحاك بن سفيان الكلابي وهو اعرابي من أهل البادية أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمره أن



يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها. وخفي عليه (٥) حكم املاص المرأة حتى سأل عنه فوجده عند المنيرة بن شعبة. وخفي عليه (٦) أمر المجوس في الجزية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها من مجوس هجر. وخفي عليه (٧) سقوط طواف الوداع عن الحائض فكان يردهن حتى يطهرن ثم يطفن حتى بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ذلك فرجع عن قوله. وخفي عليه (٨) التسوية بين دية الأصابع وكان يفاضل بينها حتى بلغته السنة في التسوية فرجع إليها. وخفي عليه (٩) شأن متعة الحج وكان ينهى عنها حتى وقف على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر بها فترك قوله وأمر بها. وخفي عليه (١٠) جواز التسمي بأسماء الأنبياء فنهى عنه حتى أخبره به طلحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كناه أبا محمد فامسك ولم يتماد على النهي. هذا وابوموسى ومحمد بن مسلمة وابو أيوب من أشهر الصحابة ولكن لم ير بالله رضي الله عنه أمر هو بين يديه حتى نهى عنه. وكما خفي عليه (١١) قوله تعالى «انك ميت وانهم ميتون» وقوله «وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم» حتى قال والله كاذبي ما سمعتمها قط قبل وقتي هذا. وكما خفي عليه (١٢) حكم الزيادة في المهر على مهور أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبناته حتى ذكرته تلك المرأة بقوله تعالى «رأيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا» فقال كل أحد أفقه من عمر حتى النساء. وكما خفي عليه (١٣) أمر الجدة والكلالة وبعض أبواب الربا فتمنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عهد إليهم فيها عهدا. وكما خفي عليه يوم الحديبية (١٤) أن وعد الله لنبيه وأصحابه بدخول مكة مطلقا لا يمتحن لذلك العام حتى بينه له النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وكما خفي عليه (١٥) جواز استدامة الطيب للمحرم وتطيبه بعد التحريم وقبل طواف الأفاضة وقد صحت السنة بذلك. وكما خفي عليه (١٦) أمر تقدم على محل الطاعون والفرار منه حتى أخبر بان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال «إذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع وانتم بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه» وهذا وهو أعلم الأمة به والصديق على الإطلاق وهو كما قال ابن مسعود ولو وضع علم عمر في كفة ميزان وجعل علم أهل الأرض في كفة ترجح علم عمر. قال الأعمش: فذكرت ذلك لأبراهيم النخعي فقال والله اني

وخفي على عثمان بن عفان أقل مدة الحمل حتى ذكره ابن عباس بقوله تعالى  
« وحمله وفصاله ثلاثون شهرا » مع قوله « والوالدات يرضعن اولادهن حواين كاماين »  
فرجع الى ذلك . وخفي على أبي موسى الأشعري ميراث بنت الابن مع البنت السرس  
حتى ذكر له ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورثها ذلك . وخفي على ابن عباس  
تحريم لحوم الحرم الاهلية حتى ذكر له ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرمها  
يوم خيبر . وخفي على ابن مسعود حكم المفوضة وترددوا اليه فيها شهر افأفتاهم برأيه  
ثم بلغه النص بمثل ما أفتى به .

وهذا باب لو تبناه لجا سفراً كبيراً ففسأل حينئذ فرقة التقليد هل يجوز أن يخفي  
على من قلدتموه بعض شأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يخفي ذلك على  
سادات الامة اولا ؟ فان قالوا لا يخفي عليه وقد خفي على الصحابة مع قرب عهدهم  
بانوا في الغلو مبالغ مدعي العصمة في الأئمة . وان قالوا : بل يجوز ان يخفي عليهم -  
وهو الواقع وهم مراتب في الخفاء في القلة والكثرة - قلنا : فنحن نناشدكم الله الذي  
هو عند لسان كل قائل وقلبه اذا قضى الله ورسوله امره خفي على من قلدتموه هل  
تبقى لكم الخيرة بين قبول قسوله ورده ام تقطع خيرتكم وتوجبون العمل بما قضاه  
الله ورسوله عينا لا يجوز سواه ؟ فأعدوا لهذا السؤال جوابا ولا جواب صوتا . فان  
السؤال واقع ، والجواب لازم ، والمقصود ان هذا هو الذي منعنا من التقليد فآين  
مكم حجة واحدة تقطع العذر وتسوغ لكم ما ارتضيتموه لأنفسكم من التقليد .

( الوجه الثاني ) ان قولكم صواب المقلد في تقليده لمن هو أعلم منه اقرب من  
صوابه في اجتهاده دعوي باطية فانه اذا قلد من قد خالفه غيره ممن هو نظيره أو أعدل  
منه لم يدر على صواب هو من تقليده أو على خطأ بل هو كما قال الشافعي : حاطب لئلا  
اما ان يقع بيده عود أو أفتى تلدغه . واما اذا بذل اجتهاده في معرفة الحق فانه بين أمرين  
اما ان يظفر به فله اجران واما ان يخطئه فله اجر فهو مصيب الاجر ولا بد بخلاف  
المقلد المتعصب فانه ان اصاب لم يؤجر وان أخطأ لم يسلم من الأثم فآين صواب الاعشى  
من صواب البصير الباذل جهده .

(الوجه الثالث) أنه إنما يكون أقرب الى الصواب اذا عرف ان الصواب مع من قلده دون غيره وحينئذ فلا يكون مقلدا له بل متبعا للحجة واما اذا لم يعرف ذلك البتة فن ابن الحكم انه اقرب الى الصواب من باذل جهده ، ومستفرغ وسعه في طلب الحق .

(الوجه الرابع) ان الاقرب الى الصواب عند تنازع العلماء من امتثل امر الله فرد ما تنازعوا فيه الى القرآن والسنة واما من رد ما تنازعوا فيه الى قول متبوعه دون غيره فكيف يكون أقرب الى الصواب .

(الوجه الخامس) أن المثال الذي مثلتم به من أكبر الحجج عليكم فان من أراد شري سلامة ، أو سلوك طريقة حين اختلف عليه اثنان أو أكثر وكل منهم يأمره بخلاف ما يأمره به الآخر فانه لا يقدم على تقليد واحد منهم بل يبقى مسترددا طالبا للصواب من أقوالهم فلو أقدم على قبول قول أحدهم مع مساواة الآخر له في المعرفة والنصيحة والديانة أو كونه فوقه في ذلك عد مخاطرا مذموما ولم يمدح إن أصاب وقد جعل الله في فطر العقلاء في مثل هذا أن يتوقف أحدهم ويطلب ترجيح قول المختلفين عليه من خارج حتى يستبين له الصواب ولم يجعل في فطرهم الهجس على قبول قول واحد واطراح قول من عداه ( لها بقية )

## سَبَبُ الصَّوَابِ وَحُجُجِ الْأَعْمَالِ

### الفداء والقداسة

قد اعتاد ذلك الشاب القبطي الذي كان يحرر مجلة بشار السلام على الارتزاق والتعزز عند قومه بدعوة المسلمين الى النصرانية ولما خذلت تلك المجلة ولم يجد مجلة ولا جريدة غيرها تقبل ان تستخدمه لنشر بضاعته المزجة رأى ان يطبع منشورات في الدعوة الى النصرانية ويطوف في البلاد موزعا لها ويظهر ان له من قومه أعوانا يرضخون له إسمادا على هذا العمل الذي يرون أنه يفيظ المسلمين وربما يعتقد القائلون منهم أنه ربما يشككهم في دينهم . وقد أرسل الينا الكاتب نسخة من منشوره وكتب عليها مانصه :



« بما أنني قد لاحظت من جريديتكم الزاهية شديدة الغيرة للدفاع عن حوزة الاسلام بعنت اليكم بهذا الخطاب للرد عليه بمرفقتكم ونشر الرد على صحيفتكم وان لم تستطيعوا لقوة البراهين الموردة فيه أرجوكم اذاً ان تعيروه انتباهكم وتعملوا بما فيه ودمتم » ومن البديهي أنه لم يرسل الينا ذلك ويطلبنا بالرد عليه في المنار الا لاجل إشهاره وإشهار نفسه ولو كان قاصداً إقناعنا بالأوهام التي سماها براهين لما طلب منا الرد عليها . ولعمري ان امثال هذه الاوهام الصيانية لا تستحق ان يرد عليها لأن العقل الذي يخشى ان يعترض بها يستحق بها ان لا يبالي به واشرف للمسلمين ان لا يكون منهم . ولكتنا مع هذا نذكر البرهان الذي قامت عليه هذه الدعوة او هذه الديانة التي نسبت الى المسيح عليه السلام بعد وفاته ورفعته الى دار الكرامة عند ربه بقرون ليحمد المسلمون ربه على توفيقهم لهذا الدين القويم، ولتقوم حجته على المقلدين الفاقلين،

كان دعاة النصرانية يصورون مسألة الفداء بأنها الجامعة بين رحمة الله تعالى وعمله فلا يتصور العقل ( النصراني ) ان يكون خالق السموات والارض على أبداع نظام رحباً عادلاً الا اذا حل في بطن امرأة من كرة صغيرة من مخلوقاته التي لا يعلمها غيره ثم ولد منها فصار إنساناً إلهاً ثم ساطع عليه اعداءه فصلبوه . وقد بينا من قبل ان النصراني أخذوا هذه العقيدة عن الوثنيين (راجع المجلد الرابع من المنار أو الجزء الاول من كتاب شبهات النصراني وحجج الاسلام ) وقد جاءنا المبشر القبطي في منشوره بتصوير آخر يشبه الاول وهو ان الايمان بواحدانية الله تعالى يهوزه الايمان بأنه تعالى قدوس قال « لأنه أهون عليه تعالى أن تشرك به ألهة كثيرة من أن تنفي عنه القداسة » ! ثم قال « انه لا يمكن أن يكون الله قدوساً تلقاء معاملته لمثلنا الاثيم بهذه المعاملة الا اذا اعتبرنا صحة الفداء » : فانظر الى هذه القداسة المتوقف عندهم إمكانها على اعتبارنا هذه العقيدة التي لا يستطيع العقل التصديق بها وان قال لسان المقلدين من النصراني إن ذلك من عقائد قلوبهم

ما أضعف عقول المقلدين ، يفسر لهم الشيء بضد معناه فيسلمون خاضعين ، إن القداسة هي الطهارة والزاهة ومعنى كونه تعالى قدوساً أنه جل جلاله منزّه عن كل ما لا يليق بالالوهية من صفات المخلوقات وشؤونهم كالتحول والانتقال والحلول في

الأجسام والمجز وغير ذلك مما عبر عنه أحد أئمتنا بقوله « كل ما خطر ببالك فالله تعالى بخلاف ذلك » ولكن القداصة الالهية عند النصارى لا تحقق لله بل لا يمكن الا باعتبار اعتقاد طائفة صغيرة من خلقه وهم البشر ولو بعضهم بشرط أن يكون هذا الاعتقاد ضد القداصة ونقيضها وهو أن ينتقل الخالق ويحل في بطن امرأة الح فما أعجب هذه القداصة !!! وأعجب منها أن يدعو أهلها اليها المسامحين الذين يقولون ان الله تعالى قدوس بذاته من الأزل قبل أن يخلق النصارى والمسيح وكل البشر وان هذا الوصف واجب له لا يمكن اتفاؤه ولو كفر جميع البشر به لأن ما كان بانذات لا يزول الا بزوال الذات وانه لا يتوقف على فداء ولا غيره والا كان أمرا اعتباريا لا ذاتيا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. يقولون أن الغرض من هذا التفسير تنزيه الباري تعالى عن الرضى بالمعاصي والشروع التي عملها أو بعملها الناس من لدن آدم الى أن ينقرضوا. وفي هذا من التناقض نحو ما في سابقه لأنهم يزعمون أن من يؤمن بهذا الفداء لا يؤاخذ الله بذنب وهذا هو عين الرضى بالمعاصي والشروع لانه إباحة لها . أليس من العجائب ان تصدى من يقول ان الله لا يكون قدوسا كرها للمعاصي الا اذا أباحها الى دعوة المسلمين لعقيدته وهم الذين يعتقدون أن من تقديس الباري وتنزيهه وعدم رضاه بالمعاصي أن جعل لكل مصيبة جزاء وعقوبة ليعتبروا ويتربوا بالنظر في تأثير أعمالهم في أنفسهم وفي الكون لانه تفضل عليهم بالارادة والمقل والاختيار في أعمالهم ! فهل بعد هذا التقديس والتنزيه من تقديس وتنزيه ؟

وقال مجيبا عن قول المسلمين ان الله غفور رحيم ان الرحمة والمغفرة لا يمكن أن يكونا بغير الفداء لانهما حينئذ من الرضى بالمعصية وضرب لذلك مثل الجاني يهفوعه الحاكم الظالم حبا في الظلم وارتياح له كأنه يقول إن الحاكم اذا سمح لرعيته بأن يرتكبوا جميع الفواحش والمثكرات وقتل ابنه البرى فداء عنهم يكون عادلا رحيا حكيما نزيها لانه عاقب البرى وجماه فدية للآثيم !! وأي ظلم وجور وقسوة وحب الآثام والجرائم أشد من هذا ؟ ولكن التقليد يسمي البصر والبصيرة ويطفيء نور الفطرة حتى لا يكون بدعا عند صاحبه قلب الحقائق وتفسير التقيض بالتقيض . ومن العجيب وأي قولهم ليس بالعجيب - أن صاحب هذا الصحف يدعو اليه المسلمين الذين يعتقدون ان



رحمته تعالى قضت ان تكون عواقب المماضي كلها سيئة لتكون أعمال الناس عبرة لهم وسببا لترتيبهم وترقيهم بعاملهم وعملهم وأنه تعالى قرن وعدا: ففرقة بالتوبة ووعده الرحمة بإحسان العمل فقال « واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى » وقال « ان رحمة الله قريب من المحسنين » ونهى عن اليأس من رحمته مهما أذنب العبد لتدوم رغبته في فضل الله وقال « إن الحسنات يذهبن السيئات » لان آثار الحسنات في النفس ضداً آثار السيئة والمراد من الدين ترقية النفس ليرجع المؤمن عن ذنبه ويتوب عالما بفائدة التوبة ومعنى المغفرة

ثم ان صاحب المنشور حاول أن يجيب عن الاعتراض الذي طالما وجهناه اليهم قولا في مجتمهم وكتابة في المنار وهو أن كون الفداء هو الذي يحقق اتصاف الباري بالرحمة والعدل (وزد هنا القداسة) يقتضي أن يكون الله تعالى قبل صلب المسيح غير عادل ولا رحيم ولا قدوس فهذه الصفات انما حدثت له على رأيهم وإيمانهم منذئذ وتبع مئة سنة تقريبا ولكن العقل يدل على أن صفاته تعالى كلها قديمة بقدمه وكذلك كتبهم فان ابراهيم وولده ومن قبلهم من الانبياء كانوا يتقدسون الله تعالى ويصفونه بالرحمة والعدل، فهذه العقيدة ينقضها العقل والنقل - فقال في جوابه « ان الفداء وان كان بعد خلق العالم بقرون فان صاحبه وعديبه من بدء العالم ورمز اليه بالقرابين فابتدأت أثماره تظهر من ذلك الحين » اه و نقول في جواب الجواب : يخضع لهذه البراهين التي لا يقوى أحد على نقضها بل يأسفي على الفطرة البشرية التي يبالغ التقليد في ههنا الغاية من إفسادها - ان القرابين وجدت في الملل الوثنية فهل كان الوثنيون ناجحين ومقربين الى الله بها ؟ وهل كان هذا القرب والرضوان الالهي لانهم وعبدوا من كتبهم بأن الله سيصلب نفسه بعد في جسم بشري يولد من فرج امرأة لاحادهم وجعلت هذه القرابين رمزا لذلك ؟ ان الوثنيين قدسبوا النصراني الى خرافة الذناب إذ قالوا ان الاله أودين رمى نفسه في نار عظيمة فأحرقها فداء عن عباده (راجع ص ٤٤٨ م ٤ أو المقالة الخامسة من الجزء الأول من كتاب شبهات النصراني و حجج الاسلام ) ثم انه لم يتقل عن ابراهيم خليل الرحمن ولا عن آدم (أخوخ) لقدى رقبته الله اليه أنهما كانا يقولان بهذا الفداء أو يشيران الى هذا الرمز الوثني فهل كان الوثنيون ذنبا لهما ولغيرها من الانبياء وكان الوثنيون المتقدمون هم الناجين ؟ وكذلك



هذه هي خرافة القداة وهذه قيمة شبهة القرايين ، التي هي عندهم البرهان المين ، ومن العجائب ان أصحابها يدعون اليها المسلمين الذين بين دينهم حكمة القرايين بما يليق بحكمة الباري ويتفق مع تقديسه وتنزيهه في قوله تعالى « لن ينال الله لحومها ولأدمائها ولكن يناله التقوى منكم كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر الحسينين » الله أكبر الله أكبر ، لمع الحق وظهر ، وتلاشت شبهة الذي كفر ، وبطل قول صاحب المنشور منكر الصلب والقداة: « واحذر كل الحذر من انكار ذلك والاكنت منكرا لقداسة الله وليس على وجه الارض كفر أعظم من هذا فالشرك والملحد وعابد الصنم يكون في يوم الدين ألطف حالا من منكري الصلب الذي هو قداسة الله ورحمته وغفرانه »: وعلم ان الحق تقيض قوله وهي ان المقيدة تنافي ذلك وحسبك أن صاحبها يفضل الملحد على المؤمن الذي ينكرها. فالحمد لله الذي جعلنا مسلمين

### باب السؤال والفتوى

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة، اذ لا يسمع الناس عامة، ونشترط على السائل ان يبين لنا اسمه ونقبه وبلده وعمله (وظيفته) وله بمد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء، واننا نذكر الاسئلة بالتدرج لئلا يور بما قدمنا مؤخرا لسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه وورعاً بما أجنبنا غير مشترك لمثل هذا. ولن نحضي على سؤاله شهران أو ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان عندنا سبب صحيح لا غفاله

### اشترط الولي في النكاح

(س ٥٨) اهـ المدرس في (القاهرة): لقد انصقم فيما كتبتموه في مقالة ( الاولياء والكفاءة الخ ) اذ اقتصرتم فيها على ماورد في الكفاءة من الاحاديث مع بيان مذهب الحنفية في ذلك وتركم الحكم للرأي العام وانما نود أن تبينوا لنا رأيكم في وجوب اشترط الزوج أو عدمه مستدلين على ذلك بالكتاب والسنة كما هي طريقتكم مع بيان حكمة جديد نشرتم في ذلك بتفصيل كاف وبيان شاف لا زال ، ناركم هاديا ، وعلمكم نافعا كافيًا .

(ج ) الذي يفهم من القرآن العزيز وكلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ان النكاح لا ينعقد الا بالرضا والاشهاد وتدل عن جماهير الصحابة ولم ينقل عنهم خلافة أن الولي هو الذي يزوج المرأة لا بد منه ان وجد وأن الأئمة لا تزوج نفسها ولكن ليس للولي أن يزوجهما

بدون رضاها واكتفى الشرع بسكوت البكر لحياثها واشتراط أمر الثيب للولي وبذلك أعطى النساء حقاً لم يكن هن في غير هذه الشريعة المادلة وجعل الرجال قوامين عليهن مع العدل والشفقة وعدم الاكراه حفظاً لنظام البيوت وجمعاً بين مصلحة الرجال والنساء واليك الالائل

قال تعالى «وانكحوا الأيامي منكم» وهو خطاب الرجال الذين يتولون المقدم وقال تعالى مخاطباً لمومم المكافين: «واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف» فالاية صريحة في نهى الاولياء عن عضل الثيب ولا يملك المضل الا من يده عقدة النكاح ومن زعم ان الخطاب بالنهي للازواج زرد عليه بالسياق وبما اخرج به البخاري واصحاب السنن وغيرهم باسانيد شتى من حديث مقل بن يسار قال: كانت لي اخت فأتاني ابن عم لي فأنكحها إياه فكانت عنده ما كانت ثم طلقها تطليقة ولم يراجعها حتى انقضت المدة فهو بها وهو يتة ثم خطبها مع الخطاب فقلت له يالكع اكرمتك بها وزوجتكها فطلقها ثم جئت بخطبها والله لا ترجع اليك ابدا وكان رجلاً لا بأس به وكانت المرأة تريد ان ترجع اليه فسلم الله حاجته اليها وحاجتها الي بعلمها فأنزل الله هذه الآية. قال ففي نزت فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه. وفي لفظ فلما سمعها مقل قال سمعاً لربي وطاعة ثم دعاه فقال أزوجك وأكرمك: ولو كان طه أن تزوج نفسها فعلت مع ما ذكر من رغبتها. ثم ان الآية إنما حرمت العضل على الولي ولو أراد الله أن لا يجعل للولي حقاً على الثيب انزلت الآية في بيان ان هن أن يزوجن أنفسهن. ولا يقال انها خاصة بتحریم العضل عن الأزواج السابقين لان العبرة بالمومم لاسيما مع اتحاد العلة انشار اليها في تمة الآية وهي قوله تعالى (ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم ازكى لكم واطهر والله يعلم وانتم لاتعلمون» فانها تشير الى مراعاة المصالح في هذه المعاملات ولا تجملها أموراً تعبدية ومصلحة المرأة في العودة الى زوجها الاول مع التراضي كما ان مصلحتها أن تزوج مطلقاً فالمضل محرم على كل حال وهو لا يتحقق الا اذا كان الولي هو الذي له حق التزويج برضاها وقال تعالى «وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يفون او يفون الذي يده عقدة النكاح وأن تفوا أقرب

للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير « الظاهر ان الذي بيده عقدة النكاح هو الولي وهو صروي عن ابن عباس ومائشة وطاووس ومجاهد وعطاء والحسن وعلقمة والزهري ولكن روى ابن جرير وغيره في المرفوع أنه الزوج وفي اسناده مقال وان حسنه ولم يذكره السيوطي في أسباب النزول ولم يرجح الاول عليه لهذا ولكن للسياق فانه يقول للازواج اذا طلقتم قبل الدخول فعليكم ان تدفموا نصف المهر المفروض الا اذا سمحت المعقود عليها بذلك بنفسها او سمح وليها به وليس يظهر او سمح الزوج به لأن الزوج هو المكلف بالدفع وانما قال به قوم وأولوه لأن من قوا اعدهم أن الولي لا يملك التصرف بمال موليته ولذلك خصه بعض من قال انه الولي بالمطلقة الصغيرة وقاتهم ان المذاهب لا يصح أن تقيد القرآن ولا أن تخصصه على أن الجمع بين الآية وبين قاعدتهم سهل وهو أن يحمل على عفو وسمح يعلم به الولي رضاها أو يعوضها عنه مثله أو خيرا منه اذا رأى أن اللائق به ان لا يأخذ من الزوج شيئا لانه لم يدخل بها وقد رأيت ان الآية تحث على هذا العفو لان المأخوذ في هذه الحالة يتقل على النفوس من الجانبين الزوج يراه كالغرامة والولي والزوجة يريانه كالصدقة . ومن نظر في التعامل والآداب الاسلامية يرى ان ماجرى عليه المسلمون من إمضاء الولي أمثال هذه الامور وعدم حضور البنت المطلقة الى مجلس الطلاق وتصريحها بعفو أو مباشرتها لقبض ومن اتفاق الناس على أن هذا لا يليق بها ومن التسامح بين الاولياء والبنات لاسيما اذا كان الولي أبا او جدا - كل ذلك من العمل بأداب القرآن وفضائل الاسلام . وهناك آيات أخرى كآية النساء « ولا تضلوهن » وآية البقرة « ولا تكفوا المشركين » خاطب الرجال لانهم هم الذين يزوجون ولم يخاطب النساء بذلك قط

واما الحديث فقد روى أحمد والبخاري ومسلم وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تكف الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن » : وهو يفهم ان حق مباشرة المقدم للرجال واسكنه أو جبان يكون برضى النساء فالثيب لا بد من أمرها صريحا ويكتفي ان يستأذن البكر فتسكت ولذلك قالوا يا رسول الله وكيف أذننا قال « أن تسكت » وهذا أصح حديث في الباب اتفق عليه أهل الصحيح وهو يدل على ان من الآداب الاسلامية ان لا تصرح البكر بطلب



الزواج لأنه لا يليق بالحياة الاسلامي الذي هو فخر لها وهي لا تعرف الرجال فليعقل هذا من يقولون ان الشريعة أعطت للبنت الحق في ان تزوج نفسها بدون رضا أبيها أو غيره فلا يصح ان يقال ان ذلك مخالف للأداب الدينية . وفي حديث عائشة المتفق عليه قالت قالت يا رسول الله تستأمر النساء في أبعاضهن؟ قال نعم قلت ان البكر تستأمر فتسحى فسكت فقال «سكتها أذن» وفي رواية «إذنها صماتها» وهذا الاستفهام من عائشة يدل على أنه لم يكن يمهّد في ذلك العصر أن يزوج المرأة غير وليها وكانهم رأوا من الغريب أن تستأمر في ذلك .

وقالوا ينبغي ان تعلم البكر ان سكتها اذن. ولا ينافي هذا حديث ابن عباس عنده مسلم وأصحاب السنن «التيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها» لأنه يحمل على انه لا يزوجه الا بأمر صريح منها جما بين الاخبار الماضية والآتية وموافقة للكتاب وأنه لا يصح العقد الا بذلك وأما البكر فيجب استئذانها ولو زوجها بدون اذنها يكون العقد موقوفا على اجازتها ويدل على ذلك في الموضعين ما تقدم في الجزء العاشر من حديث عبدالله بن بريدة وأن النبي (ص) جعل أمر الفتاة لها فأجازت عقداً بها وتزوجها اياها . وحديث خنساء بنت خدام الانصارية وهو أن أباهما زوجها وهي تيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله (ص) فرد نكاحها رواه أحمد والبخاري وأصحاب السنن

وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «لانكاح الابولي» رواه أحمد وأصحاب السنن الا النسائي وكذلك ابن حبان والحاكم وصحاحه وذكر له الحاكم طرقاً وقال قد صححت الرواية فيه عن أزواج النبي (ص) عائشة وأم سلمة وزينب بنت جحش ثم سرد تمام ثلاثين صحابياً فلا يضر مع هذا وماسياتي الاختلاف في وصاها وارساله

وعن عائشة ان النبي (ص) قال «أما امرأة نكحت بدون اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان اشترجوا فالسلطان ولي من لا ولي له» رواه الذين رووا ما قبله وحسنه الترمذي منهم وأخرجه أيضا أبو عوانة وابن حبان والحاكم وأعلوه بانكار الزهري له وأي مانع من نسيانه اياه وقد رواه عن ابن جريح عشرون رجلاً. ورواه أبو داود الطيالسي بلفظ «لانكاح الابولي وأما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل باطل باطل فان لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له»

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها » رواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وقال الحافظ بن حجر رجاله ثقات. وزوى الشافعي والدارقطني عن عكرمة بن خالد قال جمعت الطريق ركبا فجمعت امرأة ثيب أمرها يد رجل غير ولي فأنكحها فبانغ ذلك عمر فجلد الناكح والمتكح ورد نكاحها. وقد نقل بطلان العقد بغير ولي عن علي وعمر وابن عمر وابن عباس وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وهؤلاء أعلم الصحابة وقال الحافظ ابن المنذر انه لا يعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك. فتبين ان الكتاب والسنة وعمل الصحابة وأقوالهم وان شئت قلت كما يقول الفقهاء اجماعهم على ان النكاح لا يصح بدون ولي وحجري على هذا سلف الامة وخلفها عملا حتى الحنفية الذين رووا عن أئمتهم في المسألة روايتين ظاهر الرواية أن نكاح الحرمة المأقولة البالغة ينقد برضاها ولو بدون ولي قال في الهداية « وعن أبي يوسف أنه لا ينقد بدون ولي وعن محمد ينقد موقوفا » وقولهما هو الموافق للاحاديث فهل يصح ان يترك الحنفية هذا القول عندهم المؤيد بما رأيت من النصوص وعمل الصحابة لأجل تلك الرواية المخالفة لذلك ؟ تأمل وأنصف

هذا هو شرع الله في المسألة وحكمته ظاهرة وشرحها بالتفصيل يتوقف على إعادة ما كتبناه غير مرة في استقلال النساء وولاية الرجال عليهن وتقول هنا بالإيجاز ان النساء كن قبل الاسلام كالعميد والماعون عند العرب وغيرهم فرفعهن الله الى مساواة الرجال في الحقوق والتصرف في الاموال، ولكنه جعلهن تحت ولاية الرجال، ولم يعطهن تمام الاستقلال، فأوجب ان يكون للمرأة قيم يسوسها ولكن ليس له أن يتصرف في مالها ولا في نفسها بدون اذنها ورضاها بالمعروف وهذا القيم هو الاب ثم الاقرب فالاقرب من محارمها حتى تزوج فيكون الزوج هو القيم والرئيس عليها فليس لها ان تفصل من البيت موقتا يسفر بيده بدون ذي محرم وليس لها ان تفصل منه بالمرة بالزواج بدون اذن الاقرب فالاقرب من قوام البيت فلا بد من اتفاقها مع وليها في انفاذ هذا الامر الذي يهيمه ويهيمها لانها ختمت الاقيام بأمر بيت فاذا طلقها الزوج فانها تعود الى بيت الولي فلا بد أن يكون للولي يد في اختيار الزوج لها لكلا بلحقه من سوء اختيارها أذى أو عار. ولا أنه أعرف بأحوال الرجال منها وأبعد عن



الهوى في الاختيار، ولأن من مقاصد المصاهرة التآلف بين البيوت (العائلات) والعشائر وانقراد المرأة باختيار الزوج بنا في ذلك ويكون سبباً للمداوة والبنفشاء. ولأنه ليس في اتفاق الولي معها على اتقاء الزوج وتوليها المقدم عليها أدنى هضم لحريةها بدماعلم من اشتراط رضاها - ولهذا المعنى ورد في الأحاديث أيضاً طاب استئذان الأم والعم برضاها - وما علم من تحريم العضل أي الامتناع من تزويجها بمن يليق بها ويرجى أن يحسن عيشها معه كما نطقت به النصوص السابقة. وإذا اتفق أنها إذا أرادت زواجاً لم يرده هو بلا عذر ككونه غير كفؤ بلحقه به العار هو وبيته فقد جعل لها الشرع مخرجاً يرفع أمرها إلى الخاكمتين بهذا ان اشتراط الولي مع رضى الزوجية في المقدم هو الذي يتم به نظام البيوت ويليق بكرامة النساء والرجال معا وان الخروج عنه خروج عن الشرعية والمصلحة جميعاً. وأي فساد في العائلات أكبر من خروج المذاري من بيوتهم وعدم عودتهم إليها لاختيارهن أزواجاً يقدمن عليهم ويدعن آباءهن وأهلهم في حيرة واضطراب ويوقن بينهم وبين الزوج وأهله المداوة والحصام وقد أشرنا إلى اشتراط الولي في مقالة الكفاءة وهذا تفصيله ودليله والله أعلم حكيم ؟؟؟

### ✦ زواج الشيعي بالسنية ✦

(س ٥٩) ز . ف . في ( القاهرة ) : هل يجوز للسنية أن تتزوج بشيعي أم لا (ج) قد علم مما ذكرناه في جواب سؤالك السابق وما قبله ان هذا جائز وذلك ان أهل السنة يذكرون من مناقبهم التي يفضلون بها سائر أهل المذاهب الاسلامية أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة وإن كفرهم متأولاً وقد صرحوا بصحة إيمان الشيعة لأن الخلاف مهم في مسائل لا يتعلق بها كفر ولا إيمان فالشيعي مسلم له ان يتزوج بأية مسلمة . وإذا نظرنا إلى ما أصاب المسلمين من التأخر والضعف بسبب المداوة المذهبية وأتانا في أشد الحاجة إلى التآلف والتعاطف والاتحاد يتبين لنا أن مصاهرة المخالف في المذهب ضرورية في هذه الأيام التي أحس المسلمون فيها بنخطأهم السابق في التآفر والتباعد لأن المصاهرة من أعظم أسباب الاتحاد

### ✦ تعدد الجمعة واعادة الظهر ✦

(س ٦٠) السيد محضار بن حسن في ( سنن قنوره )

ما قولكم دام بقاكم فيها هو الجاري ببلد سنن قنوره من تعدد الجمعة فيها في نحو



أربعة عشر مسجداً مع ما تعلمون من قول متأخري الشافعية في تعددها على هذا النحو . ولكن هل يجوز الإنكار على من اقتصر على صلاة الجمعة ولم يصل بعدها الظهر ويأخذه والاستخفاف به أم لا

(ج) ان الشافعية يشترطون لوجوب إعادة الظهر ان يكون تمدد الجمعة لتفسير حاجة بأن يكون بعض هذه المساجد كافياً للمصلين . وإذا كانت هذه المسألة من المسائل الاجتهادية التي لم يرد فيها نص عن الشارع فلا يجوز أن ينكر فيها على من لم يصل الظهر بعد الجمعة وتبجمل سبباً للتنازع بين المسلمين ودليل الشافعية على إعادة الظهر ضعيف جداً وان كان مافهموه من قصد الشارع اجماع الناس والحرص على عدم تفرقهم صحيحاً فان هذا لا يقتضي أن يطالبوا بفريضتين في وقت واحد فإذا قلنا بالتقيد فلا يجوز للشافعي أن ينكر على من اتبع غير مذهبه لان جميع الأئمة على هدى من ربهم وإذا اتبنا الدليل وقوته كان لنا أن ندعو الشافعية الى ترك إعادة الظهر ولكن بالنسبة هي أحسن ولا يجوز لمسلم أن يهين مسلماً أو يثلبه لأجل الخلاف في أمثال هذه المسائل الظنية والله أعلم وأحكم

### الذكر مع النطق باسم المدد

(س ٦١) ومنه: ما قولكم فيما صرح به كثير من المتأخرين من ان من قال في الصلاة هكذا : سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً: بلفظ ثلاثاً لا بتكرير التسبيح حصل له كمال السنة وكذا لو قال بمد المكتوبة : سبحان الله ثلاثاً وثلاثين الحمد لله كذلك الله أكبر كذلك : بهذا اللفظ حصل له الفضل الموعود وان قال: سبحان الله مئة ألف مرة يحصل له ثواب من كررها مئة ألف مرة وما توسط به بعضهم فقال له أجر أكثر ممن قالها بدون لفظ المدد لكنه دون أجر من كرر المدد . وقد خالف هذا بعض من حضر قراءة عبارات المصنفين المذكور فحواها فقال ان النبي قال : «صلوا كما رأيتهموني أصلي» وما بلغنا أنه ألحق ثلاثاً بشيء من أذكار الصلاة بل أمر بتكرير الأذكار ولم يفهم أحد من الصحابة مافهمه هؤلاء المصنفون فمن أدخل في الصلاة ما ليس فيها فقد عصى وتلاعب وابتدع . أما في غير الصلاة فما ورد على النبي صلى الله عليه وسلم نحو سبحان الله وبحمده عدد خلقه الخ فلا شك ان فيه فضلاً كبيراً بموجب الوعد وليس لنا أن

أن نقبس عليه ، وذكر احتجاجاً ورداً على ما احتج به المخالف لأحاجة الى تسطيره  
لكم وقد أحيينا استجلاء الحقيقة منكم فأفيدونا ولكم الفضل  
(ج) مقاله هذا المعترض على المؤلفين هو الحق وكلامه كلام فقيه في الدين  
وقد صرحنا في المنار صراحة بأن العبادات لاقياس فيها . والمعجب من هؤلاء المصنفين  
ينمون الاجتهاد بمعنى الاستدلال على الأحكام وفهم الكتاب والسنة ويبيحون  
لأنفسهم الاجتهاد بالتلاعب في الدين وتغيير بعض أحكامه وزيادة والنقص من  
عبادته مع إكمال الله إياه فقولهم يكتبني في أذكار الصلاة المكررة التلغظ باسم المدد  
يقضي إذا سلم أنه يجوز لنا أن نغير الأذان بأن يقول المؤمن : « الله أكبر أربع  
مرات أشهد أن لا إله الا الله مرتين » : وهكذا بذكر لفظ المدد وما هو الاقياس  
شيطاني يراد به إفساد الدين فهو قول باطل لا يلتفت اليه . أما قول الذين سميتوهم  
متوسطين فهو ليس بشيء أيضاً وان كان لا يبايع فساد الاول وقبحه فان ذكر لفظ  
المدد لغو ليس له أثر في انفس فنقول إنه مفيد بأثره ولم يعد عليه الشارع شيء  
فنقول اتنا نسلم به تعبداً ، وليس هو من قبيل : سبحان الله وبحمده عدد خلقه :  
فان هذه الصيغة وأمثالها كقولك : الحمد لله عدد نعم الله : هنا أثر في النفس بما فيها  
من الاعتراف بكثرة النعم وتذكرها مجملة واعترافك باستحقاق المنعم بالحمد  
عليها وانما كان الذكر عبادة باعتبار ماله من مثل هذا الأثر في النفس  
ولا ثواب عليه من حيث هو حركات في اللسان وكيفية في الصوت وانما الثواب عليه  
بما ذكرنا من تأثيره في النفس فان ذاكر الله مع هذا الحضور يتم الإيمان في  
قلبه ويصير كثير المراقبة لله تعالى وذلك أعظم رادع عن الشرور والذائل ، ومرغب  
في الخيرات وأعمال الفضائل ، والمراقبة تثمر الحمية كما ان الذكر يثمر الانس بالله تعالى  
أيضاً وانما ذلك سمادة لا يعرفها الا من شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه  
ولهذه المعاني قول الذكور بالغاfl فكان ضده وانما موضع انقلبه القاب فهو موضع  
الذكر أيضاً وانما اللسان محرك لقلب المبتدىء وضعف الإيمان كما أن القلب هو المحرك  
لسان المؤمن الكامل . بل الذكر في الاصل هو ذكر القلب ومنه التذكر والذكرى  
والاقوال التي تتكون سبباً لذكر القلب تسمى ذكراً مجازاً . ولو كان ذكر اللسان مفيد  
بذاته لكان قول : لا اله الا الله : بمن لا يفهم معناها او لا يعتقد نافعاً والامر ظاهر  
لا يحتاج الى زيادة ايضاح .



## باب التريية بر كوب البحر

الشذرة الرابعة عشرة من جريدة الدكتور اراسم (\*)  
( التريية بر كوب البحر )

عن ميناء لوندرة في ٣ مارس سنة ١٨٦٠

( في البحر ) تقرر أن يقلع أصحاب السفينة التي تقلنا في يومين وهانحن أولاء

تسام فيها من الآن

ذلك أني كنت قرأت في الصحف الانكليزية منذ ستة أسابيع اعلاناً بأن سفينة تسمى المونيتور تسافر عما قليل الى بلاد البيرو فلم ألبث عند وصولي الى لوندرة ان سألت عنها ولاقت ربانها في أحواض الميناء وهو رجل في نحو الثانية والأربعين من عمره أسمر قصير بادن تؤذن بدائه بأن ستنتهي بسمن مفرط مع ماهو فيه من مميشة الجدد والنشاط . ويطري الناس خبرته ومثانة سفينته واني قلما صادفت وجها أطلق من وجهه وأدل منه على الذكاء والاستقامة وقد تبين لي أنه عرف في موالي استراليا ربانا جسوراً انقطع للملاحة لايعرف غيرها كنت سافرت معه فيما سبق واتخذته صديقاً فلما علم اني صديق صديقه أقبل علي بصدر رحب وقلب سليم وكان من نتيجة هذا التعارف ان اتفقنا على ان أكون طبيباً للسفينة كما كنت لذلك الصديق وان يكون « أميل » تلميذاً بحرياً في مدة السفر

لما سمعت والدته بهذا ارتاعت في أول الامر لما توقعته له من سوء الطالع في

ذلك العمل فاجتهدت في تسكين روعها ميناها لها مقاصدي منه

بلغ « أميل » الآن من السن أكثر من ثلاث عشرة سنة وأصبح طويل القامة

قوي الجسم يتمتع بصحة تامة من أسبابها فيما أرى نظام المعيشة الذي جرى عليه وقد بدا لي ان اشتغاله بتعلم الملاحة فرصة مفيدة لتريية قوته البدنية وشد أعضائه وتبديل

(\*) معرب من باب تريية اليافع من كتاب أميل القرن التاسع عشر . وهو تابع لما

نشر في الجزء الرابع عشر من المجلد السادس



عضلانه بأعمال تقتضي من المهارة مثل ما تقتضيه من الشجاعة الحقيقية قائي وهيلانه  
ما قصدنا قطعاً أن نحمّله واحداً من أجنحة العلم الفاسد الذين لأحياء لهم الألفي رؤسهم  
فليجب من شاء بأولئك المراهقين السقام الخدجين (١) الذين أعجزهم الدرس عن  
العمل فليس هذا هو الكمال الذي نطلبه « لا ميل »

رأيت الناس في مكان لا يحضرني اسمه الآن يجرحون باطن الصدفة في بعض  
الحيوانات الرخوة بطرف خنجر ليحملوا هذه الحيوانات على توليد الأولاد بالصناعة  
فذلك يشبه أن يكون شأن المربين مع أحسن التلامذة فهم يتفنون بتاهمهم وينهكون  
أجسامهم ولا أدري أي قصد لهم في ذلك سوى الحصول على مجموع من المالني  
تحتجر في أذهانهم تواضعوا على أن يسموها علماء وأني بقي شك من أن ما يحصله  
المتعلمون من تلك المالني يوضعهم شيئاً مما خسروه في سبيل تحصيله من قواهم وما أنفقوه  
من صحتهم . ولست أقصد بهولي هذا تسيط المتعلمين عن العلم فان الانسان خالق يعلم  
وإنما أريد أن يفهموا أن العمل البدني والعمل العقلي متكافئان في لزومهما لتقوية العقل  
وإحصافه فعلمنا ان ربّي كل ما وهبه الله لنا ولا نستخف بشيء منه

استشرت « اميل » قبل اعترامي على هذا الفكر فألقيته بماء النفس به لانه  
كجميع آرائه يجب الجديد ويأنس من نفسه فخرا بتمامه حرفة ويجب في هذا المقام  
أن أبين مرادي وهو أنني لا أعتقد بحال أن من حقي ان اختار لولدي عملاً تقوم به  
مديته كما أنني لأدعي لنفسني حق إلزامه الايمان بتميدة دينية أو سياسية على التلميذات  
وقت التفكير في الحرفة التي يذفي أن يشتغل بها ولا أدري هل يصرّف نفسه ما يلائمه  
من الحرف أم لا فان تربيته في غاية البعد عن نهايتها بل هي في بدايتها ولكنني أرى انه  
مهما حدق المرابي في التبكير بانشاء الطفل على الميل الى النفع والطمع فيه لم يكن ذلك  
منه عجة مذمومة ولقد عرف « اميل » بما تلقاه على والدته من الدروس شرف  
العمل وكرامته فتراه يتجمل الآن انه سيكسب أجرة سفره بتساقه شرع السفينة وهو  
تجمل غير صحيح الا في جزئه غير اني تحاميت كل التحامي ازالة هذا الوهم من نفسه  
وزكك له ان يفخر بانه يعطى خبزه الخاف بكده ونصبه فان أقل ما في هذا انه مفخرة

(١) الخدج هو الذي يولد ناقصاً بعد تمام مدة الحمل

ثم ان المعلم في سفينة تجارية مفيد ومقو للعقل خصوصا اذا كانت مدته لاتتمدى بضعة شهور فخرية الانسان على ظهر البحار هي ان لا يخضع الا الى الواجب فطاعة البحار في الحقيقة فيها شيء من الاختيار وهذه هي الخاصة الفارقة بينه وبين الجندي فالرجل الذي يرى من نفسه الجهل ببعض نواميس الكون فيبدي من قوتها ما يكفي لامثال أمر الربان وهو يعلمه بقول موجز ما جهله من تلك النواميس يكون قد جمع في عمله هذا بين الاستقلال والحكمة

لست أبالغ نفسي مطلقا فيما لهذا التعلم من الآثار الحسنة والتأثير المفيدة فاني أعلم ان « اميل » لن يكون بحارا بمجرد ما يمارسه من ضروب التمرن في حبال السفينة يدان بلاءه في ذلك لا يمكن أن يخالف عنه استفادته منه فانه بواسطته يتعلم شيئا من أحوال البحر وبه يعرف أجزاء السفينة الأساسية وما يطلق عليها من الاسماء فكثير من آرائه لا يعرفون شيئا من امر هذه الدنيا السابحة

أخص ما أعني به في هذا الأمر ان يحصل في ذهنه بالاختبار والمشاهدة معنى من القوى الكونية العظمية وما يلزم للانسان في مقاومتها وقهرها من ثبات الجأش وحضور الفكر وسيكون هذا أعظم درس له في سفره. وما لا يسعني إلا أن أضحك منه اني أسمع بعض المعلمين يقولون لعلمانهم المتباطلين الذين ورموا من سفرهم كبرا وغرورا أنهم ملوك الخلق فهلا وصفوهم أيضا بان أيديهم البيضاء الرقيقة لم تخلق الالتقود بحجلة الشمس في أرجاء السماء؟ رويدا أيها المعلمون فتوا هؤلاء الملوك امام البحر فانظروا ما يعتريهم من الرعب خشية أن تبصق امواجه الكثيفة في وجوههم

واما (اميل) فانه لأبد أن يتعلم من الآن ما يجب أن يبذله الانسان في سبيل سيادته على القواعل الكونية وكيف ينبغي أن يكون مهاترا في كفاح مستمر ليحفظ سلطانه على عرش الماء حدثت الربان وهو رجل شهير في شأن ولدي وكاشفته بفكره في تربيته ففهم حق الفهم الدرس الذي أردت تعليمه اياه وهو أن من المفروض على الشبان أن يتبروا السبل العقلي جزاء للعمل البدني ومكافأة عليه انه



## أنا رب سبيل

### ﴿ قصيدة في ندوة العلماء بالهند ﴾

تفضل علينا صديقنا الشيخ عبد الله الحيتي كبير من بمبي (الهند) بإرسال هذه القصيدة التي قدمها الى ندوة العلماء التي اجتمعت في شهر شوال سنة ١٣٢١ وكتبنا ان بعض المسلمين اشتدوا في السنة الماضية في مقاومة الاجتماع وإبطال الاحتفال وجاءوا بأمر لأمحمد عند عاقل ولكن عزم رجال الندوة غلب حزب التفريق والتزيق وصدقنا بمرض بذلك وبهذا فهمنا ما في قصيدة أبي بكر بن شهاب في الجزء الماضي من التعريض والشيخ عبد الله هذا هو اخو فقيه العلم والأدب صديقنا المرحوم الشيخ محمد الحيتي كبير صاحب القصائد السابقة في المنار . وانا ننشر القصيدة برمتها لما فيها من التصيحة والتذكير قال حفظه الله

دع ذكر ربك الكلل	وذر الصباية والفزل
اللقاب مشغول فما	للمشوق فيه من محمل
قد عمنا الداء العضا	ل من البطالة والكسل
داء أخيل بعقلنا	والجسم منه قد اضمحل
داء به فسدد المسرا	ج وفي الطباع بدا الخلل
داء لقد سلب القوى	منا وعروض بالشلل
داء تعطيل منه اح	ساساتنا واخطب جبل
خطب أباد جموعنا	حتى اتصفنا بالفشل
خطب لهول وقوعه	ولدان رأسهم اشتعل
خطب تزلزلت الأرا	ضي منه وانك القلقل
خطب أقام قيامة	قبل القيامة منذ حل
وارحتاه لحائنا	اذ في انحطاط لم نزل
ما زاد كثر تناسوي ال	قصان فينا والمطل
قد زال شمس نهارنا	في غفلة وبدا العطل



إهداء من شبكة الألوكة  
 فالآن ان لم تنبكه هل بعد فينا من أمل

واخيتاه لقد أظلتنا من النل الظلل  
 ترى أمام عيوننا ال آفات تظنر كاهمل  
 يا أيها الملأ انظروا ماذا بساخركم زل  
 جلت لديكم نعمة مذ نجم عزتكم أفل  
 هل فيكم من نهضة نحييكم مما حصل  
 هل عدة مع عدة زجوبها دفع الجلل  
 ما عندكم غير اللسا ن ولس يتبعه عمل  
 فلكم وكم بتم تصدون المصائب بالجل  
 هل ما أفاد مقالكم بين الوري غير الحجل  
 ليس الكلام بمنجد مادام قائله وكل  
 إن الكلام بغير فم ل كالبكاء على الطلل  
 كم ذا التراخي منكم كم ذا التكال والمهل  
 كم ذا التصب بينكم كم ذا التنازع والجدل  
 كم ذا التجاهل والتغا فل والتساهل والمطل  
 أودي تأخركم عن ال أقران في شر القيل  
 لن تفاحوا مادمت أمرى لأفكار أول  
 والدهر حيث شغلتم عنه بغيركم اشتغل  
 لله يا قوم أهضوا وخذوا الحذار من الدغل  
 وإلى المال سارعوا فالجد يهلي من سفل  
 ها ندوة العلماء يد نكم أقامت محتفل  
 من كل عطر يف سديد العزم مقدم بطل  
 من كل نحرير خيد سر عارف سمح أجل  
 لله ناد قد حوى فضلاء قوم واشتمل  
 لله درهم فكل منهم المسمى بذل

لله جهدهم فكم      قد أصلحوا منا خلل  
 كم من مسائل فيهم      تروي الأنام لدي التحل  
 يأمضوا الإسلام فاتبهم      وذروا المذل  
 فهم الأناة وعندهم      لكم الشفاء من الملل  
 وارعوا حقوق إخوانكم      ودعوا النزاع على الأقل  
 ويكون همكم لإص      لاح الفساد وما أخل  
 بفرق منكم لقد      ضاقت بنا حيل الحيل  
 لن تستقيم شؤونكم      والحبل منكم منفصل  
 يا للحمية أسدي      قسدي فينا الوصل  
 حتى تقف حال أح      ذاك فامرهم أجل  
 ان الزمان لنته      والعمر يمضي بالهجيل  
 لا يفتنن تأسف      من بعد ما يقضى الأجل  
 والله ليس نفوسنا      تركت سدى مثل الهمل  
 قفداً سيئل كنا      عما جاء وما فعل  
 ماذا يكون جوابنا      أفلا نحب إذا نسل  
 هذا وما غرضي سوى الذ      كرى ولا أبقي بدل  
 ما الدين الا التصح وال      يادي هو الله الأجل  
 يارب وفقنا لما      رضاء من حسن العمل  
 وأهد الصراط المستق      م جينا وقتا الفشل  
 وانصر بلطفك ندوة ال      ملما وبلغها الأمل  
 وأعن عبادك في الذي      شرعوا به واشهد العلل  
 واجعل لنا من امرنا      فرجا وكن لمن أقبل  
 واقبح بفضلك بيننا      باخني وأقبل من سأل  
 وأدم صلواتك والسلا      م على الذي تسبح الملال  
 والآل والاهباب ثم      التابيع ومن كمال  
 وسبقى سعاب الفضل لمد      رأسا ومن شهدنا

## تقريظ المصنفات

( كتاب روح الحياة ) أهديت إلينا من بضعة أشهر رسالة بهذا الاسم مؤلفة من ٣٢ صفحة وقد كتب عليها بمد اسم الكتاب : ( الدعوة الأولى ) من قلم محرر جمعية الدعوة الإسلامية : ثم كتب بمد ذلك ( تأليف محمد حافظ صاحب مدرسة نور الإسلام الأهلية ) ففهمنا منها ان هناك جمعية للدعوة ولكننا لم نسمع لهذه الجمعية قبل الرسالة ولا بعدها خبراً ، ولم نرها أثراً ، وقد اعتدنا ان نرى كثيراً من هذه المصنفات الحديثة الضخمة الألقاب ، فبحوم عليها بنفي الورد فيتين لنا انها سراب ، حتى صرنا نرغب عن قراءة اكثر المصنفات الحديثة التي لانعرف لأصحابها شهرة في العلم لئلا نضيع وقتنا في غير المفيد . وقد كنا نظنا ان هذه الرسالة من هذا القيل قيل المترجمين على التأليف وطبع ما يكتبون وان كان لغوا الا اننا أمسكناها ننظر فيها لأنها لسبت الى جمعية موضوعها الدعوة الإسلامية فلم يتح لنا ذلك الا اليوم - تصفحنا بعض صفحاتها وقرأنا جملاً من مسائلها فرأيناها قد كتبت بعقل واشتملت على حكم وعضات نافعة أكثر مما كنا نتنظر ولكننا لم نر فيها دعوة الى شيء ميمن محدود يدل على ان وراءها هو أرقى منه كما يتبادر الى الذهن من كلمة ( الدعوة الأولى ) اذ تفهم الكلمة أن هناك أموراً مرتبة يتوقف بعضها على بعض قد شرعت الجمعية في بيانها لاقناع الناس بها . وهو انظر الرسالة في تقسيم الحياة الى وجودية وشهوانية واجتماعية وفي العوامل الحيوية في الشخص والعائلة والقوم والوطن وفيها فصل في الدين وتأثيره وفضل الاسلام وطريقتها في البحث فلسفية . وجملة القول ان الرسالة نافعة نود أن يطالعها الشبان المصريون الذين لاهم لهم في حياتهم الا اللذة ونشكر للمؤلف والجمعية هذا العمل وتتمنى أن يزيد نجاحاً وبناناً

## الحبس في التهمة والامتحان على طلب الاقرار

رسالة « الشيخ الإسلام سعد الدين الخالدي المعروف بابن الديري » نقلت من كتاب الاستانة واعنى بايضاحها وطبعها محمد روجي افندي الخالدي المقدسي بنى شهبندر الدولة العلية في مدينة برودو الفرنسية وفيها مباحث لانكاد توجد مجموعة في كتاب بدأها بمسألة ورد في الحبس من نصوص الكتاب والسنة وخرج الاحاديث



التي أوردتها وذكر عللها وهو ما لم يمهدهم فقهاء الحنفية الاقلياتم ذكر أقوال الفقهاء في ذلك . ومن مسائلها بيان أصل اعتبار غلبة الظن ومراعاة ظواهر الاحوال والكلام في الحدود ودرئها والمعاقاة منها قبل الوصول الى الحاکم وعدم العمل فيها بكل اعتراف . والكلام في حبس أرباب التهم وضربهم لاجل الاقرار ، وفي تحكيم القلب في الامور وهو ما يهبرون عنه اليوم بالضمير . وفي آخرها ترجمة المؤلف ومقاله العلماء فيه ونقلوه عنه . وصفحات الرسالة تزيد على ٨٠ فنشكر فضل من سعى بطبعها ونشرها

### علم قراءة اليد

كتاب حديث موضوع ما يسميه الناس عندنا علم الكف وذلك أننا نسمع منذ الصغر أن من المرافين من يعرف مستقبل الانسان من النظر في كفه وقراءة ما فيها من الخطوط الدالة على معاني لا يعرفها الا أهلها . والمقلد يمدون هذا ضرباً من الدجل والاحتيال على الرزق كضرب الرمل والودع والحصى ولانكاد نجد من يعتقد بأن الكف يدل حقيقة على أحوال الانسان الا النساء والجهلة . وما كنا نظن أن الاوربيين عنوا بهذا الامر ووضعوا فيه المصنفات الموضحة بالرسوم وتصوير تقاطيع الكف وخطوطه حتى ظهر هذا الكتاب .

نقل الكتاب وجمعه من اللغات الاجنبية مجيب أفندي كاتبه رئيس القلم الافرنجي بالسكة الحديدية السودانية . واعتنى بضبط لفته الصاغفولاسي محمد أفندي فاضل أركان حرب السكة الحديدية السودانية وهو جزآن أحدهما في فراسة اليد وثانيهما في اسرار الكف وفيها أبواب وفصول كثيرة وتسعة وعشرون شكلاً . وصفحات الكتاب تقرب من ٥٠٠ وثمن النسخة منه ٢٠ قرشاً أو ٥ فرنكات وأجرة البريد قرش أو ٣٠ سنتياً ويطلب من المكاتب الشهيرة

### تاريخ اليهود

وضع هذا التاريخ حديثاً شاهين بك مكاريوس الواسع الاطلاع في التاريخ وهو مؤلف من فصول في نسب اليهود وأصلهم وفي انتشارهم وتاريخهم قبل الخروج من مصر وبعده وفي تفرقهم في الارض شرقها وغربها وفي ديانتهم وشريعتهم وفرقهم وعوائدهم وأشهر متقدميهم ومتأخريهم وجمياتهم ونوابغهم ووجهاء المعاصرين في

تاريخ إيران - تاريخ الماسونية - عود على بدء - شارل وعبدالرحمن ٤٧٣

المعصر ، وطريقة المؤلف وعادته في كلامه عن الطوائف والملل النظر الى الحسن والتويه به وعدم الالتفات الى ضده بل مرة فهو لا يذكر اصرا متقدماً لاعلى طريقة الاستحسان والرضى ولا على سبيل الرد والنقض . وقد قرظ كتابه بهض فضلاء اليهود واستحسنوا تدريبه في مدارسهم الابتدائية لاختصاره وسهولته ( تاريخ إيران ) وقد أهدانا المؤلف مع كتابه الحديث المذكور تاريخه لإيران الذي ألفه من عدة سنين وقدمه للشاه مظفر الدين وهو أكبر من تاريخ اليهود وأكثر فائدة منه

### ﴿ الحقائق الأصلية . في تاريخ الماسونية العملية ﴾

وأهدانا أيضاً هذا الكتاب من تأليفه وبني بالعملية ما ينسب الى الجمعية من المباني والآثار الأدبية لأعمالها السياسية السرية التي كانت من أعظم أسباب الانقلاب السياسي في أوروبا . وفي الكتاب فوائد كثيرة عن هذه الجمعية لا يستغني الباحثون عن معرفتها ولعلنا نسلكم عن شيء من مسائل هذا الكتاب بعد مطالعته . فنشكر للمؤلف هديته . وهذه الكتب تطلب كسائر مؤلفاته من ادارة المقطم بمصر

### ﴿ عود على بدء ﴾

صدر الجزء الثاني من هذه القضية التعممة لقصة الفرسان الثلاثة وفيها فوائد جمة عن أخلاق الملوك المستبدين وأحوالهم وأهمها أنه لا يؤمن جانبهم ولا يرحمهم وفيها من غرائب دسائس الدسوعيين وبراعتهم في السياسة ما يمثل لك عظمة هذه الجمعية السرية وهول مستقبلها . وأعظم المبر فيها ما كان من خبر بعض الحراس الثلاثة مع الملك لويس الرابع عشر في مواجهته ببيان فساد أخلاقه وسوء تصرفه مما يدل على أن أصحاب الأخلاق العالية في كل زمان ومكان هم الملوك الحقيقيون الذين يحتقرهم كل أحد نفسه أمامهم وان كبر وتكبر . وعنا وتجرب ، وعن الجزء الواحد ستة فروع كما تقدم ويطلب من مكتبة المطرف بمصر

### ﴿ شارل وعبدالرحمن ﴾

هي القصة الثامنة من القصص التي وضعها جرجي أفندي زيدان في تاريخ الإسلام

وهي « تتضمن فتوح العرب في بلاد فرنسا الى ضفاف نهر لوار بجوار تورس وما كان من تكاتف الافرنج هناك على دفعهم بقيادة شارل مارتل والاسباب التي دعت الى فشل العرب ونجاة أوروبا منهم » اما هذه الاسباب التي شرحها فهي ترجع الى أمرين أحدهما قلة العرب في الجيش وكثرة البربر وغيرهم من الشعوب التي دخلت في الاسلام ولم يتمكن من قلوبهم الايمان ولا عرفوا حقيقة ما يأمر به هذا الدين من العدل وعدم الاعتداء في الحرب ومحريم التعرض لمن لا يقاتل كالرهبان والنساء . فكان هؤلاء الدخلاء لهم الالتماس والنهب فتكرت النفوس التي كانت مالت الى المسلمين منهم وساءت بذلك سيرتهم . وثانيهما اجتماع كلمة الاوربيين بعد تفرقهم وهو أضمنهما وثمن النسخة من القصة ١٠ قروش وتطلب من مكتبة الهلال بمصر

### ﴿ نبراس المشاركة والمغاربة ﴾

جريدة ظهرت في مصر مديرها السيد مصطفى بن إسماعيل وهي جريدة لا كالجرائد التي تظهر كل آن في مهاب الالهواء المتناوحة في مصر قتلوا وتسفل وتيمن وتشم وتيمن وتصدق بل هي جريدة تحالف فيها القول مع الاعتقاد وآخى الاعتقاد مع الدين وجرى الدين كعادته مع حسن النية فهي تأمر بالعرف وتنهى عن المنكر في الأمور العامة بحسب ما يصل اليه علم من يكتبها وفهمه . وقد انتقدنا عليها إطالة الكلام في المسألة الواحدة كالسكلام في العرب وصرا كثر ولو نوعت المباحث لكانت أحب وهي تصدر في الشهر ثلاث مرات وقيمة الاشتراك فيها ٥٠ قرشاً في مصر و١٠ رويات في الهند وزنجبار و١٦ فرنكا في سائر البلاد . فنسال الله أن يهديها طريق الرشاد ، ويهبها الثبات والستاد ، ان الله بصير بالعباد .

### ﴿ سيف العدالة ﴾

« جريدة سياسية أدبية انتقادية ارشادية فكاهية أسبوعية موقفاً » لصاحبها حسن أفندي لبيب البري ومحمد توفيق أفندي البحري ولما كان أحد صاحبها برابا والآخر بحريا وكان موضوعها الانتقاد فيتوقع ان يبين فيها ما ظهر من الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ويابسا ذلك ثوب الانتقاد ، ليكون ذلك من جزاء أولئك الأفراد . « ومن يضل الله فإله من هاد » وقيمة الاشتراك في الجريدة ٨٠ قرشا عن سنة في مصر و٣٥ عن ٣ أشهر و٣٠ فرنكا في الخارج فتتمنى لها التوفيق والتجاح



# باب الحكمة والأداء

مراكش والاصلاح - وحال المسلمين

كتب الينامن فاس ان أبا حمارة يكون سلطنة في تازة ، وأنه ظهر خارج آخريديعي أبا عمامة (وهو معروف) وأنه ليس لدى الحكومة في فاس أكثر من ألف جندي وأن الحزينة مفلسة فان الدين الذي أخذه السلطان عبد العزيز من فرنسا قد اشترى به من باريس كثيرا من الأثاث والرياش والماعون وأدوات الزينة والزخرف، وأن فرنسا قد استلمت ادارة المكس ( الجمر ك ) بطنجة في مقابلة المال الذي اخذه السلطان منها وقدره ٦٢ مليون فرنك وابتدأت بالعمل ، وأن بعض الوزراء ميال لسياستها كما كان المهدي النبي ميالا الى انكلترا حتى انه دخل في حمايتها رسميا وهو وزير وان كان لاحق له في ذلك ، وأن جهل هذا الوزير هو الذي ذهب بما كان عند الدولة من السلاح الكثير وأفسد عليها جيشها وأطمع الحارجين فيها ، وأن السلطان قد صادره بمد عودته من الحج هو وكانه وقد قبض على كاتبه وامتنع هو في طنجة بحماية قنصل انكلترا. ويظن الكاتب أن في تداخل فرنسا في شؤون البلاد خطرا عظيما لان جميع القبائل مستعدة للمقاومة بالقوة وأنهم ما ابتضوا السلطان الا ليته الى الأ جانب ولولا ذلك لم تمتد دعوة الحارج وتقوى شوكته

هذا ملخص ما كتبه الكاتب من أخبار البلاد وهو يقول مع هذا ما يعلمه المختبرون من أن أكثر علماء تلك البلاد لا يزالون على ما كانوا لم تحدث لهم موعظة ولا تجدد لهم اعتبار ولا اقتنعوا بالحاجة الى شيء من العلم والعمل غير فقه المالكية ومقدماته، وعانهم لا تزال تعتقد مع أكثر خاصتهم أن أعظم واق للبلاد هو وجود قبور الاولياء فيها لاسيما سيدي ادريس الأكبر ( رضي الله عنه ) ولو عرفوا مع كتب النحو والفقهاء شيئا من تاريخ المسلمين لكان لهم فيه عبرة فان معظم بلادهم خرجت من أيديهم واستولى عليها الافرنج على بعد أكثرهم عنها وكان أهلها يقولون بقول أهل مراكش ويعتقدون اعتقادهم : كان أهل بخارى قبل فتح الروسية لبلادهم يرون أن قراءة البخاري وموسى سيدي

بها" الدين شاه نقشبند امام الطريقة المشهورة كافان لحماية البلاد من كل سوء" وقد دخلت  
 الجنود الروسية عاصمتهم وهم مشغولون بقراءة البخاري فلم تنفن عنهم قراءة البخاري  
 ولا البخاري نفسه ولا شاه نقشبند شيئا من عذاب الله الذي تركوا ستته في خلقه وأمره  
 في كتابه «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة»

يتوقف امثال أمر الله في هذه الآية على معرفة الفنون العسكرية ومنها الرياضية  
 والطبيعية التي يجرمها الففل من الفقهاء باسم الدين فيحرموا ما فرضه الله تعالى على  
 الأمة اعتداء على الله واقتئاتا على دينه والعامه نقش بهم لانها اعتادت على تقليدهم .  
 ومن ينير الله تعالى بصيرته ويؤتبه فهما في كتابه فيحاول اقناع الناس بما أوجب  
 الله تعالى عليهم من الاستعداد للاعداء بمثل ما يستعدون به لازالة سلطنة الاسلام -  
 وهو العالم حقا - يهيجون عليه العامة بأنه يدعوهم الى علوم الكافرين ليفسد عليهم  
 دينهم وأن ما يستدل به على دعاويه من كتاب الله تعالى غير جائز لأمثاله لأنه مخصوص  
 بالذين ماتوا من المجتهدين ، ولكن كيف جاز لهم هم أن يجتهدوا بجهلهم فيحصلوا  
 ويحرموا بأهوائهم من غير بيضة ولا دليل .

هذا ما وصلت اليه الامة الاسلامية بارشاد علمائها ، واستبداد سلاطينها وأمرائها  
 حتى نزع الله منهم اكثر ممالكهم ولا تزال الامم الافرنجية تستولي على بلادهم مملكة بعد  
 مملكة ولا يرجع المتأخر عما كان عليه المتقدم فن نعاب ومن نخاطب  
 الخواص والزعماء هم الذين ينهضون بالامم ولكن طول عهد المسلمين باستبداد  
 الامراء قد أفسد النفوس ، وطول عهدهم بالجهل والتقليد قد أفسد العقول، فأبي  
 زعامة ترجى مع فساد نفس المرء وعقله

تحمي جرائم هذه البلاد على السلطان عبد العزيز وتحمي عليه اسرافه في اللهو  
 والامب واللذات الحسية وكل أمراء المسلمين كذلك بل يعرفون من طرق الشهوات  
 واللذات ما لا يخطر له على بالك وإنما يلام هذا السلطان على كونه لا يعرف شيئا غير الله  
 وأني له أن يعرف شيئا و«تعلم بالتعلم» وهو لم يتعلم من علوم السياسة وادارة الممالك شيئا  
 ثم أنى له أن يعمل بما عساه يعلمه و«الحلم بالحلم» اي ان الاخلاق والاعمال الحسنة إنما  
 تنشأ عن التربية والتمود عليها وهو لم يترب الا على اتباع ما يحب ويشتهي ، واننا نرى

من تعلم من اسرائيلا وعرف ما لم يعرفه غيره لا يتبع الا هواه الا ان يهجز عنه ويضطر الى غير ما يهوى اضطرارا

الواجب على الجاهل بما ينبغي له علمه وتوقف عليه سعاده إن كان عاقلا موقفا أن يستعين بمن يعلم ذلك ويقدر على العمل به بقدر الامكان ولكن طبيعة الاستبداد كالتحدر في الجسم لا يحس معه المرء بالحاجة الى الدواء فيسبى بطلبه ولو أحس لوجد للمقتضي مانعا وهو لذة الاستبداد التي تملو كل لذة في السكون فهو يختار أن تطوح أمته في هوة الهلاك على أن يعارض استبداده وحكمه المطلق معارض إصلاح .

السلطان عبد العزيز لا يرى أمامه ولا حوله داعيا الى إصلاح عسكري أو إداري أو علمي ولا يشعر بان الأمة تطالبه بشي من ذلك بل ربما كان يعلم أن أمته تكرمه كل شي جديد وان كان السيادة والسيادة أفلا يكون مذكورا بالنسبة الى سلطان يعلم أن في وعيته الألوف وعشرات الألوف بل والملايين من المعارفين بدرجة ضعف الدولة الشعاعين بخطر الجهل في الأمة والاستبداد في السلطة المطالبين بالإصلاح ثم هو يجارها كلها ويسبى في إطفاء كل شعلة للعلم وجذوة للغيرة في كل زاوية من زوايا بلادها وقرأها حتى انه ليعمد من أكبر الجرائم السياسية الاطلاع على كتاب في فن التربية والتعليم ويعاقب على ذلك بدون محاكمة عقابا لاحد له ولا شرع ولا قانون ؟

ساح شاه ايران في بلاد أوروبا ورأى فيها من آيات القوة والرفق ما عرفه الفرق بين العلم والجهل والممران والخراب والترقي والتدلي والقوة والضعف فاشفى ان يصلح حال دولته ولكنه لا يجد في بلاده من يقدر على القيام بالأعمال الادارية ولا المالية ولا الحرية ولا التعليمية

فهنا شعب اسلامي يحب الاصلاح ولكن سلطانه لا يحبه وهناك شعب اسلامي لا يشعر بالحاجة الى الاصلاح ولكن سلطانه يشعر به . فلا شعب يقدر على تقييد سلطان ولا سلطان يقدر على اصلاح شعب واما بلاد مراكش فلا سلطانها يشعر بما يجب ولا شعبها فخا شر الأحوال

ولكن قد بلغنا أخيرا أن بعض الكبراء في فاس يشمرون بالخطر الذي يندبرهم وتمنون لو اقتنع السلطان بمنزل ما هم مقتومون به ويتفق معهم على العمل لتلافي الخطر



ثم لا يجدون لذلك وسيلة ولا يهتدون اليه سبيلا. المسلمون مساكين. المسلمون فقراء، أما إنهم ليسوا فقراء الأيدي ولكنهم فقراء العقول والقلوب فانه لا يزال في أيديهم أفضل بقاع الارض ولكنهم قوم يجهلون

نعم قد رشد من المسلمين افراد قليلون ، ولكنهم في شعوبهم القاصرة ضائعون ، ومع هذا فهم محل الرجا ، في جميع الأرجاء ، يمدون للإصلاح الأفراد، ويؤلفون ما استطاعوا بين الآحاد، وان الإصلاح والأسعاد، على قدر الاستعداد، فنسأل الله إن يسدد أمرهم، ويشد أزهرهم، ويكثر عددهم، ويقوي مددهم

### ﴿ الحجاج والسلطان والانكليز ﴾

أرسل السلطان الى الحجاز لجنة لتحقيق أمر ما كان من التمدي على الحجاج وسفك دماهم ونهب أموالهم وهذا اعتراف رسمي بالتمدي إجمالا وتكذيب لما نشر في الجرائد المثمانية نقلا عما كتبه أمير مكدو واليهاب بعد الحج من أن الحجاج كانوا في أمن وراحة واطمئنان . والذي نقل عن اللجنة أنها نفت طائفة من وجهاء المدينة المنورة الى جهة الطائف . والمروف أن هنالك حزبان يتنازعا والحكام يتصرون من كان أكثر لهم نفماً والناس يعرفون أن علة مصاب الحجاج في مكة لاني المدينة وهي الأمير والوالي ولكن ( المابين ) راض عنهما فليفضب من شاء من الحجاج وغيرهم . وعسى أن تكون اللجنة اتفقت مع الوالي والأمير على حفظ الأرواح والرفق بسلب الاموال إذ لا يرجي المنع من السلب مطلقا فيما نظن فان الاعتداء على الأرواح فضيحة كبرى واذا تبين استمراره يطل الحجاج لانه يصير محرما بعد أن كان واجبا الا اذا قدر المسلمون على حماية حرم الله وحرم رسوله رغما عن الحكومة هذا ما كان من أمر حكومة السلطان في ذلك وقد أنبأنا البرق بأن مجلس النواب

الانكليزي بحث من عهد قريب في مسألة الحج المصري وسأل حكومته عن الطريق التي تسلكها في المحافظة على الحجاج المصريين وهو نبا جديد لم يمهده من قبل ولا غرو فان الاحتلال الانكليزي قد دخل في طور جديد بعد الوفاق بين انكلترا وفرنسا ورضاء الدول بالوفاق ومنه عدم البحث في أمر الاحتلال والجلاء وتفويض الامر كله في مصر الى بريطانيا العظمى بشرط أن تكون حقوق الدول ومصالحها

فيها محفوظه، فهل تفتن الحكومة الخيمية الى وجوب منع كل سبب يؤدي الى تداخل الانكليز في شأن الحجاز والحجاج؛ هذا ما يمتناه للدولة والسلطان كل مسلم والله الموفق

### ﴿ الرابطة الدينية والحرب الحاضرة ﴾

لقد ظهر لنا من ميل النصارى الى روسيا في هذه الحرب فوق ما كنا نعرف ونظن فأتارنا الهوام والخواص منهم يتألمون أشد التألم لكل انكسار وكل خسارة يصيب الجنود الروسية في الشرق الأقصى ويفرحون أو يتعزون اذا قيل أنه قد قتل من الصاكر اليابانية عدد كبير. ظهر ذلك لنا مما نشاهد في مصر وما ينقل لنا من أخبار سوريا والمهاجرين السوريين في أمريكا. وقد انتهى الغلو في حب روسيا عند السوريين الى أن يترك بعضهم الضحك بل والاكل في المساء الذي يقرؤن في برقياته أن روسيا قد انكسرت في واقعة كذا وأخذ اليابانيون منها موقع كذا أو أغرقوا لها كذا وكذا من السفن الحربية - والى أن يكابر بعض أصحاب الصحف منهم أنفسهم في الانكسار المتوالي من الروس فيصوروا الوقائع بغير الصور التي انتهى اليهم خبرها حتى كان في هذه الصحف ما لو اكنفي به القارئ في تعرف أخبار هذه الحرب لا يعتقد أن ليس لليابانيين مزية وأن ما أخذوه من المواقع والحصون من الروس قد تركه الروس لهم لحكمة حرية ولا يلبثون أن ينقضوا عليهم انتفاض الأسود على القروء فيمزقوهم تمزيقاً - هذا وأوربا بدعواها وكبرياتها وخيالاتها واحتقارها للشرق واهله قد أعجبت كلها حتى أنصار روسيا منها بأن اليابان قد بلغت من اتقان الحرب علما وعملا غاية لا ملامع لأحد في تجاوزها فظامهم أكل نظام وسلاحهم أحسن سلاح وشجاعتهم أتم شجاعة وقد بلغت السكالك الحربي في البر والبحر. والمتدلون من أصحاب هذه الصحف الذين لا مندوحة لهم عن ذكر جميع الوقائع كما ينقل البرق والبريد يضيفون الى أخبار ظفر اليابان ما لا مناسبة له من أعمال روسيا الماضية وانتصارها السابق في بعض الحروب وما لها من الاعذار الحاضرة وما يرجى لها من الاماني المستقلة، يملون بذلك عظمة روسيا في أعظم تنال وصل اليه الخيال قبل هذه الحرب التي ذهبت بالحالات وفتحت للناس باب الحقيقة في الحكم. ولنا يزيد بهذا القول تحقير روسيا والتكهن بانها لا تنتصر أو ترد على هذه الصحف وانما يزيد

بيان الواقع. في البرازيل جريدة سورية معتدلة حقاً لا تنصب لدين ولا المذهب ولا الطائفة وهي جريدة (المنظر) كانت تذكر خلاصة أخبار الحرب كما تصل إليها فقامت عليها قيادة السوريين هناك وطفقت جرائدهم ترد عليها رداً عنيفاً هذا أثر من آثار الرابطة الدينية ويهلم من ظهر عليهم أن بعض مظاهره متقد وأنه على كل حال لا يفيد روسيا ولا يدفع عنها شيئاً وماذا عليهم وهم لم يشعروا باختيارهم ولم يقولوا ما قالوا وكتبوا دهاناً طاباً وإنما هو سلطان الدين الأعلى على الأرواح ظهر أثره في الأقوال والأحوال، من غير تكلف ولا اعمال؛ فهل يعتبر بهذا بعض الشعوب الذين استحوذوا على أرواحهم سلطان الذمة فغلب فيهم الشعور الديني حتى لاغيرة لهم على دينهم ولا على أهلهم الذين يمشون معهم فضلاً على الذين يعدون عنهم؟؟ أيتملون بأنهم استبدلوا الشعور الوطني بالشعور الديني خلافاً للسوريين؟ لهمم لا يجرون على هذا العمل فإن السوريين هم الذين علموا الشرقي الأدنى هذا النداء بالوطنية، فإذا كانت آية الوطنية لم تفتح آية الدين عند الأستاذ فأجدر بها أن لا تمحوها عند التلميذ. وإذا ادعوا أن الشعور الديني كامل فيهم فليحاسبوا أنفسهم ليمروا حقيقة الدعوى. والله يعلم السر والنجوى.

### حجراً أهواء الجرائد والدفاع عن الأمير

لقد كان في قضية السادات وصاحب المؤيد عبر لأولي الألباب لا تذكر منها إثبات المحكمة كون طريقة إثبات الانساب الرسمية غير شرعية ولا غير ذلك وإنما نحب تنبيه الأفكار إلى ضرب من ضروب أهواء الجرائد التي أشرنا إليه في الجزء الأسبق وهو أن وكيل السادات قال في المحكمة أن الخديو المعظم خطب بنته ووكاله لصاحب المؤيد ثلاث مرات ولم ينجح في خطبته (أو كإقال) ولا ينجحني أن هذه الكلمة أعظم مما انتقدته الجرائد على رياض باننا أو أبعد منه عن الأدب مع الأمير - إن لم تقل أكثر من هذا - فإبال تلك الجرائد التي شنت الفارة على رياض دفاعاً عن مقام الأمير تانت كلمة المحامي بالقبول؟ اللهم إنها فطقت هناك عن هوى وسكنت هنا عن هوى فلا الاخلاص للأمير انقطها ولاضده أسكتها فهم كمن نزل فيهم « يجلونه عاماً ويحرمونه عاماً »

فلنا في الجزء الماضي أنه ثبت للمحكمة تزوير نسب صاحب المؤيد والأولي لم تثبت عندها صحته